



minority
rights
group
international



تقرير

بين المطرقة والسندان : أقليات العراق منذ سقوط الموصل



دهوك، العراق: فتاة صغيرة داخل مدرسة والتي أصبحت الآن ملجأً لنازحين أيزيديين.
سيباستيان ماير / كوربيس، أيلول 2014



شكر وتقدير

تم إعداد هذا التقرير بمساعدة مالية من قِبل الإتحاد الأوروبي ووزارة الشؤون الخارجية والتجارة والتنمية في كندا. إن محتويات هذا التقرير هي من مسؤولية معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان، المجموعة الدولية لحقوق الأقليات، منظمة لا سلام من غير عدالة ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثَّلة وحدهم، ولا يمكن تحت أي ظرف من الظروف إعتباره يعكس موقف الإتحاد الأوروبي ووزارة الشؤون الخارجية والتجارة والتنمية في كندا.



حقوق الطبع والنشر 2015 © محفوظة لمعهد القانون الدولي وحقوق الإنسان، المجموعة الدولية لحقوق الأقليات، منظمة لا سلام من غير عدالة ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثَّلة، الطبعة الأولى 2015.

يجوز إعادة نشر مواد من هذا المنشور لغرض التدريس أو لأغراض غير تجارية أخرى. لا يجوز إعادة نشر أي جزء منه بأي شكل من الأشكال لأغراض تجارية دون الحصول على إذن صريح مُسبق من أصحاب حقوق الطبع والنشر.

إن تسجيل فهرست النشر لهذا المنشور مأخوذ من المكتبة البريطانية.
ISBN 978-1-907919-59-6 نُشر في شباط 2015. طُبِعَ في بروكسل، بلجيكا.

بين المطرقة والسندان: أقليات العراق منذ سقوط الموصل تم نشره من قبل معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان، المجموعة الدولية لحقوق الأقليات، منظمة لا سلام من غير عدالة ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثَّلة، كمساهمة في الفهم العام للقضية التي تشكل موضوعه. إن النص ووجهة نظر كاتبه لا تمثل بالضرورة في كل التفاصيل وجميع جوانبه، الرأي الجماعي لمعهد القانون الدولي وحقوق الإنسان، المجموعة الدولية لحقوق الأقليات، منظمة لا سلام من غير عدالة ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثَّلة.

بين المطرقة والسندان : أقليات العراق منذ سقوط الموصل

الفهرس

2	مختصرات
3	نتائج رئيسية
4	1 المقدمة
6	2 نطاق ومنهجية التقرير
8	3 معلومات عن خلفية الأقليات المتضررة في منطقة النزاع المسيحيون - الكاكائيون - الشبك - التركمان - الأيزيديون - النساء والأطفال
11	4 العنف والنزوح القسري سقوط الموصل - تلعفر - محافظات صلاح الدين وديالى - سنجار - الحمدانية - العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس
20	5 تدمير الممتلكات الثقافية والدينية مواقع الآشوريين والمسيحيين الآخرين - مواقع الشبك - مواقع التركمان - مواقع الأيزيديين
23	6 الوضع الحالي للأقليات النازحة داخلياً عدم وجود وثائق قانونية - نزع ملكية العقارات والأطول الأخرى - الأشخاص المفقودون - الحرمان من الدخول - العتول على الخدمات العامة - الإستجابة الإنسانية - ظروف مخيمات النازحين داخلياً والمستوطنات غير الرسمية
32	7 إنتهاكات للقانون الدولي الإنساني قانون قابل للتطبيق - وجود وطبيعة النزاع المسلح في العراق - جرائم حرب - إبادة جماعية
40	8 ما التالي بالنسبة للأقليات في منطقة النزاع؟
41	9 التوطيات
44	العوامش
51	نبذة عن القائمين على كتابة هذا التقرير

مختصرات

منظمة غير حكومية	NGO	وكالة الأنباء الآشورية الدولية	AINA
مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية	OCHA	التقويم السنوي المشترك	CE
المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان	OHCHR	الإتحاد الأوروبي	EU
وحدة (وحدات) الحشد الشعبي	PMU(S)	حكومة العراق	GoI
مؤسسة إنقاذ التركمان	TRF	منظمة حمورابي لحقوق الإنسان	HHOR
الأمم المتحدة	UN	المحكمة الجنائية الدولية	ICC
بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق	UNAMI	المحكمة الجنائية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة	ICTY
منظمة الأمم المتحدة للثقافة والعلوم والتربية	UNESCO	الأشخاص النازحون داخلياً	IDP(S)
صندوق الأمم المتحدة للسكان	UNFPA	المنظمة الدولية للهجرة	IOM
(مكتب) المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	UNHCR	دينار عراقي	IQD
منظمة الأمم المتحدة للطفولة	UNICEF	الجيش العراقي	ISF
منظمة العمل الدولية	WHO	تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام	ISIS
		حكومة إقليم كردستان	KRG
		وزارة الداخلية	Mol

النتائج الرئيسية

النتائج الرئيسية

- منذ شهر حزيران 2014، أثار الإنتشار السريع لقوات داعش (تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام) عبر شمال العراق موجة من النزوح، حيث تم إقتلاع أكثر من 2 مليون شخص. لقد تم إستهداف الأقليات العرقية والدينية على وجه الخصوص، بضمنهم المسيحيين، الكاكائيين، الشبك، التركمان، والأيزيديين، مع الآلاف من المقتولين وأكثر من ذلك العدد جرحى أو مخطوفين
- مع وجود دعم أو حماية قليلين، يُفكر الآن العديد من العراقيين من الأقليات بالعيش بشكل دائم خارج العراق. لكي يكون لهذه الفئات مستقبل في البلاد، يجب أن تعمل السلطات العراقية والكوردية، والمجتمع الدولي والجهات المعنية الأخرى معًا ليس فقط لضمان الأمن الفوري، ولكن أيضا إتخاذ خطوات من خلال الإصلاح القانوني والإجتماعي الشامل لوضع حد لتهميشهم الموجود منذ فترة طويلة ومنع المزيد من الإنتهاكات.
- لقد تم إرتكاب عمليات إعدام بإجراءات موجزة، تحويل القسري للدين، إغتصاب، إستعباد جنسي، تدمير أماكن عبادة، إختطاف أطفال، نهب ممتلكات وغيرها من الإنتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان مرارا وتكرارا من قبل تنظيم داعش. في حين ان الأقليات ومنذ فترة طويلة عُرضة للهجمات من قِبَل المتطرفين، ويبدو ان هذا العنف هو جزء من إستراتيجية منهجية لإزالة هذه المجتمعات بشكل دائم من المناطق التي عاشوا فيها لقرون.

1 المقدمة

ذلك عمليات إعدام بإجراءات موجزة، قتل، تشويه، إغتصاب، عنف جنسي، تعذيب، معاملة قاسية، استخدام وتجنييد الأطفال، والإعتداء على الكرامة الشخصية. كما تم تدمير الممتلكات الثقافية والدينية التي يعود تاريخها إلى قرون مضت، في حين تم سلب الأموال والممتلكات بشكل منتظم. إن هذه الانتهاكات مستمرة في وقت كتابة هذا التقرير، ويبدو أنها ستكون جزءًا من محاولة متعمدة من أجل القضاء على التنوع الديني والعِرقي في العراق.

لقد تسبب العنف أيضًا في موجة من النزوح حيث فرّت مجتمعات بأكملها من قوات داعش. ونتيجة لذلك، إعتبارًا من 29 كانون الثاني 2015، حددت المنظمة الدولية للهجرة، IOM حوالي 2.225,148 شخص من العراقيين فقدوا مساكنهم، موزعين على 2412 موقع واضح في العراق.² إن لدى العديد منهم القليل من الأمتعة أو معدومين، ويعيشون في مخيمات مؤقتة أو مستوطنات منتشرة في المنطقة، لا سيما في إقليم كردستان العراق في محافظتي دهوك وأربيل. ينتشر النازحون في أنحاء المدن والريف، يعيشون تحت الجسور ويحتمون في مساكن مهجورة أو غير مكتملة البناء. إن نقص الأوضاع في المخيمات أيضًا في حالة متدهورة. إن نقص الخيام الشتوية والإخفاق في تسوية الأرض بصورة مناسبة لأجل الأمطار والثلوج، على سبيل المثال، يعني أن من هم في المخيمات قد شهدوا شتاءً صعبًا.

إن المعايير الدولية، مثل المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي، واضحة في مسألة أن مسؤولية النازحين داخليًا تقع في المقام الأول على عاتق الحكومة العراقية، بمساعدة المنظمات الإنسانية الدولية والأطراف المعنية الأخرى. هناك نقص صارخ في الدعم الحالي للنازحين داخليًا: ليس لدى العراق إطار قانوني يعالج حقوق ومستحققات النازحين، ولا أي سياسة أو إستراتيجية توضح دور ومسؤوليات الحكومة العراقية. إن جميع النازحين يشقون طريقهم بصعوبة تحت هذه الثغرة في القانون والسياسة، وإن الأقليات النازحة

بين المطرقة والسندان: أقليات العراق منذ سقوط الموصل يهدف الى توثيق محنة الأقليات العراقية الأكثر تضررًا من العنف الذي يجتاح شمال العراق منذ حزيران 2014. يسعى هذا التقرير، مستندًا على مقابلات مكثفة، وعمل ميداني وبحث، الى إستكمال تقارير أخرى لحقوق الإنسان تُسلط الضوء على أوضاع الأقليات في العراق في ظل العنف الذي يضرب شمال العراق منذ حزيران 2014. وبينما يبدو أن الصحافة الغربية تُركز على الأحداث العسكرية في العراق والحملة من أجل هزيمة داعش نفسها، فإن ضحايا النزاع في حاجة إلى مساعدة عاجلة. ومن المؤمل أن يُعزز هذا التقرير العديد من الأصوات التي تنادي بالدعم والحقوق للأقليات في العراق.

حتى قبل عمليات السلب التي قامت بها داعش، كان وضع الأقليات في العراق غير مستقر، وخاصة بالنسبة لأولئك الذين يعيشون في سهل نينوى والأراضي المتنازع عليها بين إقليم كردستان والحكومة الاتحادية. قبل سقوط الموصل، كان أكثر من نصف الأقليات الدينية والعرقية في العراق قد فروا من البلاد منذ عام 2003، وأولئك الذين بقوا كانوا معرضين لخطر العنف المستهدف، الإعتقال والإحتجاز التعسفي، التعذيب، المضايقة، التهريب، التهجير، الحرمان من الحقوق السياسية، والتهميش الإجتماعي والإقتصادي. على سبيل المثال، نُكز بأن عدد أفراد المجتمع المسيحي في العراق بلغ 1.400,000 نسمة أو أكثر في عام 1990. أما اليوم فيقَدّر القادة المسيحيون حجم مجتمعهم بحوالي 350,000 نسمة.¹

لقد تم إستهداف الأقليات في العراق بشكل مستمر على مدى سنوات، ولكن مع تقدّم داعش الذي لا يرحم يبدو أن هناك عقلية جديدة. منذ حزيران 2014، تم قتل عدة آلاف من المنتمين الى الأقليات، تشويههم أو إختطافهم، بما في ذلك عدد غير معروف من النساء والفتيات اللواتي أُجبرن على الزواج أو الإستعباد الجنسي. وبناءً على المعلومات التي تم إتقاطها في هذا التقرير، يبدو أن قوات داعش قد إرتكبوا جرائم حرب، جرائم ضد الإنسانية وجريمة الإبادة الجماعية، بما في

مستضعفة بصورة خاصة ولاسيما نساء الأقليات. إن النقص الكبير في المساعدات الإنسانية الدولية واضح أيضًا، حيث تم تخصيص 36.5٪ (814.600,000 مليون دولار) فقط من مجموع ما يُقدَّر بنحو 2.230,300 مليار دولار لمتطلبات دعم وكالات الأمم المتحدة ومقدمي المساعدة إعتبارًا من شباط عام 2015.³

ونتيجة لذلك، فإن العديد من فئات الأقليات يسعون الآن لمغادرة البلاد فوزًا بدلًا من العودة إلى مجتمعاتهم المحلية. إن هذا المنظور متجذر سواءً في الشعور بالعجز إزاء الأمل بالعودة والإحباط مع استمرار تدهور الأوضاع الإنسانية. هناك عدم ثقة بان تعمل الحكومة على تقديم الدعم اللازم لتسهيل العودة، وتحديد مكان المفقودين وضمان عودة ممتلكاتهم المنهوبة. وكما عبّر أحد القادة المسيحيين، "إنه الشعور باننا لم يعد لنا موضع ترحيب في وطننا."⁴

وفي حين ان ضمان الأمن الأساسي والمساعدة الإنسانية للنازحين والمستضعفين هو أولوية فورية، فإنه توجد حاجة أيضًا إلى أن تكون هناك عملية مستمرة من الإصلاح لإنهاء السياق الواضح للتمييز ضد الأقليات. لقد ساهم هذا بشكل كبير في استمرار إنتهاكات حقوق الإنسان ضد هذه الفئات بعد عام 2003، بما في ذلك العنف الأخير الموثق في هذا التقرير. إذا ما سيكون للمسيحيين، الكاكائيين، الشبك، التركمان، والأيزيديين والمجتمعات الأخرى مستقبل في العراق، فيجب على السلطات والجهات المعنية الأخرى أن تلتزم بعمليات شاملة للإصلاح القانوني والإجتماعي والسياسي.

مع أخذ هذا بنظر الإعتبار، يضع التقرير 38 توصية رئيسية لتخفيف العبء الإنساني، منع المزيد من إنتهاكات حقوق الإنسان، وتشجيع المصالحة وتعزيز التغيير المؤسسي. وتشمل هذه التوصيات:

1. مساعدة عاجلة إضافية للجهود الإنسانية لحماية النازحين من خلال مساعدات فورية لشتاء 2015 وما بعده؛
2. التحقيق بشأن الفساد في تسليم وشراء المساعدة الإنسانية وملاحقتها قضائيًا؛

3. محاكمة الجرائم من قبل المحكمة الجنائية الدولية؛
4. إلتزام الميليشيات، وحدات الحشد الشعبي (PMUs) والقوات المسلحة في العراق وفي إقليم كردستان العراق، وجهات التحالف الفاعلة بالقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان؛ و
5. حماية طويلة الأجل وإعادة توطين الأشخاص النازحين من الأقليات.

إستنادًا الى الحقائق التي تم الكشف عنها في هذا التقرير، يبدو بأن:

- قوات وقادة تنظيم داعش قد ارتكبوا معظم جرائم الحرب المحظورة بموجب القانون الدولي القابل للتطبيق في العراق في الفترة المعنية، حيث كان هناك خلالها نزاع مسلح ذو طبيعة غير دولية؛
- قوات وقادة تنظيم داعش قد ارتكبوا كل فعل من الأفعال الكامنة وراء الجرائم ضد الإنسانية؛ و
- وجود معلومات من شأنها دعم قضية بديهية وهي أن قوات داعش قد ارتكبت جريمة الإبادة الجماعية ضد الأقليات الدينية في شمال العراق، ولا سيما ضد الأقلية الأيزيدية.

وأخيرًا، يشدد التقرير على ضرورة البدء في التخطيط فورًا لمرحلة ما بعد داعش. إن التخطيط يجب أن يتضمن العناصر التالية:

- إتفاقات بشأن الخطط والسلطات بين الحكومة العراقية، إقليم كردستان العراق، والجهات الفاعلة الدولية وفئات الأقليات؛
- إنشاء مناطق آمنة للسماح بعودة السكان (بما في ذلك إنشاء مُحتمَل لقوة شرطة دولية لحماية العائدين)؛
- الأشخاص المفقودون وعمليات إعادة الممتلكات؛
- إقرار عمليات مصالحة لمعالجة النزاع بين العائدين، وبين أولئك الذين بقوا في المناطق التي تسيطر عليها داعش والأطراف الأخرى؛ و
- الإستثمار الإقتصادي وخطط إعادة الإعمار.

2 نطاق ومنهجية التقرير

الى جنب مع السيدة عذراء دخيل بحثًا واسعًا وقاموا بالتنسيق مع فئات وقادة عراقيين. قام السيد جبران منصور بالإشراف على الترجمة. قدّم السيد توماس فان موريك Thomas van Mourik أيضًا من منظمة الأمم والشعوب غير المُمثّلة المساعدة في مرحلة البحث.

لدمهم البحث، التحليل، الصياغة، والتصميم الذي إشتراكوا به في هذا التقرير، فإن معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان، المجموعة الدولية لحقوق الأقليات، منظمة لا سلام من غير عدالة ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثّلة يودون أن يشكروا، وبدون ترتيب معين: مارتى هدسون Marte Hudson؛ المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR)؛ المنظمة الدولية للهجرة (IOM)؛ المنظمة الأيزيدية الدولية لحقوق الإنسان؛ الإتحاد الدولي للاجئين العراقيين؛ منظمة حمورابي لحقوق الإنسان (HHRO)؛ مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)؛ بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (UNAMI)؛ ومكتب رئيس مجلس النواب العراقي. وبالإضافة إلى المؤسسات المذكورة أسماؤهم أعلاه، هناك أفراد، مسؤولون حكوميون، نواب، ومنظمات أخرى قدموا دعمًا وتحليلًا واسع النطاق. لم ترد أسماءهم هنا لأسباب أمنية وللسرية.

في سبيل جمع وتحليل البيانات لهذا التقرير، أجرينا أبحاثًا واسعة من طائفة واسعة من المصادر (بما في ذلك تقارير حقوق الإنسان، تقارير ونشرات صحفية للمجتمع المدني، مجلات أكاديمية، وكالات أنباء، تقارير من الدولة، التشريع العراقي، إتفاقيات دولية، وغيرها من المصادر)، مع بحوث ميدانية بدأت في تشرين الثاني 2014 شكّلت جوهر النهج الذي نتبعه. تم الحصول على البيانات التي جُمعت لهذا التقرير من المصادر الرئيسية التالية:


- مقابلات في بغداد ودهوك وأربيل مع ممثلين عن الأقليات والنازحين وغيرهم من الفئات السكانية الضعيفة.

يسعى هذا التقرير الى الإلمام بالبيئة الحالية لفئات الأقليات في العراق وإستكمال تقارير الآخرين. إن هدفه توضيح الوضع في شمال العراق لإعلام صناع القرار، والناشطين وغيرهم من الأطراف المعنية، فضلًا عن وضع الخطوط العريضة للإستجابة المحتملة والتوصيات للتخفيف من هذه الظروف. إن نطاق تركيزنا الأولي سيكون على خمس فئات عرقية ودينية: المسيحيين، الكاكائيين، الشبك، التركمان، والأيزيديين. إن هذه القائمة ليست بأي حال من الأحوال شاملة، وإن العديد من الأفراد والطوائف الأخرى الذين لم يتم تناولهم في هذا التقرير هم أيضًا بحاجة إلى الحماية والدعم. أن عدم تضمين هذه الفئات في هذا التقرير ليس له تأثير على شرعية مطالبهم.

إن هذا المنشور هو نتاج شراكة بين أربع منظمات هي: معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان (IILHR)، المجموعة الدولية لحقوق الأقليات (MRG)، لا سلام من غير عدالة (NPWJ) ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثّلة (UNPO). إن السيد وليام سينسر William Spencer، المدير التنفيذي لمعهد القانون الدولي وحقوق الإنسان والسيدة جوانا غرين Johanna Green، مدير برنامج منظمة الأمم والشعوب غير المُمثّلة شغلوا منصب الباحثين الأساسيين والمؤلفين. لقد قام السيد ريان باري Ryan Barry، معاون مشروع في منظمة الأمم والشعوب غير المُمثّلة، بإجراء بحوث مكتبية واسعة وشارك في تأليف الأقسام 4-6. إن السيدة أليسون سميث Alison Smith، المستشار القانوني في منظمة لا سلام من غير عدالة، هي المؤلف الرئيسي للقسم الخاص بإنتهاكات القانون الإنساني الدولي. قام بعملية تحرير التقرير السيد بيتر غرانت Peter Grant من المجموعة الدولية لحقوق الأقليات، مع قيام السيدة صوفي ريتشموند Sophie Richmond بتحرير الطباعة. كذلك قدمت المجموعة الدولية لحقوق الأقليات خدمات تنسيق التصميم والتخطيط لمراجعي التقرير الخارجيين وغيرها من المساعدات. أجرى مدير معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان في العراق السيد نجم الخفاجي جنبًا

حكومات محلية، ومنظمات غير الحكومية (NGOs) ونشطاء مجتمع مدني؛
 • مشاورات مع الشتات العراقي وأعضاء من المجتمع الدولي؛ و

• مناقشات مع البعثات الدبلوماسية العراقية بشأن الوضع الحالي والحدود الممكنة لمعالجة إحتياجات الأقليات العراقية في شمال البلاد.
 • مناقشات مع أعضاء مجلس النواب العراقي، الحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان (KRG)، مسؤولين من



Shaded areas indicate where groups are mainly concentrated or constitute the majority population.

توزيع السكان العرقية والدينية في العراق

- الشيعية العرب
- العرب السنة
- الأكراد
- المسيحيين / الشبك
- اليزيديين
- التركمان
- مأهولة على نحو خفيف

Legend

Sources: Daily Telegraph (UK) ; Base map from UNOCHA.

3 معلومات عن خلفية الأقليات المتضررة في منطقة النزاع

إفتراض صلاتهم مع الغرب، مما أدى إلى نزوح عدد كبير من المسيحيين من البلاد كلاجئين. اليوم، هناك فقط حوالي 350,000 نسمة من المسيحيين ما زالوا مستقرين في العراق،⁷ معظمهم في بغداد، الموصل وسهل نينوى، كركوك، والبصرة فضلاً عن المحافظات الثلاث في إقليم كردستان العراق.

الكاكائيون

الكاكائيون، يُعرفون أيضاً باسم أهل الحق أو اليارسانيون، يُقدَّر أفراد الطائفة عددهم في العراق ما بين 110,000 – 200,000 نسمة، ويسكنون بصورة رئيسية في الجنوب الشرقي من كركوك وفي سهل نينوى قرب داقوق والحمدانية، مع آخرين يقيمون أيضاً في ديالى، أربيل، والسليمانية.⁸ إنهم يُعتبرون عادة مجموعة كردية وفرع من المذهب الشيعي، على الرغم من إختلاف الدين في نواح مهمة. يعود المُعتقد الكاكائي إلى القرن الرابع عشر في غرب إيران ويحتوي على مبادئ من الزرادشتية والإسلام الشيعي. ومع ذلك، فإن ممارساتهم ومعتقداتهم المتميزة قد أدى الى بعض الإضطهاد. ونتيجة لذلك، فإن الكاكائيين كتومون بشأن مُعتقدهم.⁹

الشبك

لقد إستقرَّ الشبك لعدة قرون في منطقة سهل نينوى، بين نهر الخازر ونهر دجلة قرب الموصل، حيث يبلغ عدد السكان الشبك 200,000 – 500,000 نسمة.¹⁰ إن غالبية الشبك هم من المسلمين الشيعة، وكذلك من مسلمين سنة يشكلون 30% – 40%. ومع ذلك، فإن بعض الميليشيات الإسلامية تنظر اليهم على إنهم كفار ونتيجة لذلك تم إستهدافهم.¹¹

رغم تميُّزهم ثقافياً، مع عاداتهم وتقاليدهم وملابسهم ولغتهم الخاصة بهم، فإن أفراد طائفة الشبك – وهم خليط من الفرس والعرب والكورد والتركمان – قد تعرضوا لضغوط من أجل

إن أرض العراق هو موطن عشرات الأقليات العرقية والدينية، من بهائيين إلى يزيديين. ويسعى هذا التقرير إلى توثيق محنة الفئات الخمسة الرئيسية الأكثر تضرراً من الصراع منذ حزيران 2014 وهم: المسيحيون، الكاكائيون، الشبك، التركمان، والأيزيديون. إن هذا لن يُقلل وبأي حال من الأحوال من الأهمية التاريخية والمعاناة الحالية التي تمر بها فئات أخرى في العراق، وهذا يشمل من بين آخرين البهائيين، البدو، العراقيين السود، الشركس، الكرد الفيليين، اليهود، الصابئة المندائيين، والغجر.

إن تقدُّم مقاتلي داعش ISIS في أجزاء واسعة من محافظة نينوى، في بداية حزيران 2014، قد تسبَّب في موجات نزوح جديدة. إن جميع التقديرات السكانية تستند على بيانات ما قبل حزيران 2014، وبالتالي فهي تقريبية في نهاية المطاف.

المسيحيون

قبل حزيران عام 2014، كان قد غادر البلاد بالفعل نصف عدد أفراد الطائفة المسيحية العراقية أو أكثر، يُعتَقَد أن عددهم قبل عام 2003 كان ما بين 800,000 إلى 1,400,000 نسمة. وهذا يشمل، الأرمن الكاثوليك والأرمن الأرثوذكس، أعضاء كنيسة المشرق الآشورية، الآشوريين الأرثوذكس، الكلدان الكاثوليك، الإنجيليون، البروتستانت، السريان الكاثوليك والسريان الأرثوذكس.⁵ ينظر الكثيرون الى هذه الطوائف على انها مجموعات عرقية مختلفة حيث تتحدث هذه الطوائف بلغتها الخاصة، وتمارس التقاليد المسيحية ولا يتم تعريفها بأنها عربية.⁶ إن مساهمة الحضارة الآشورية القديمة في تاريخ وثقافة المنطقة معروف تماماً ويتعدُّر محوه.

في أعقاب الغزو الذي قاده الولايات المتحدة، تم إستهداف أفراد المجتمع المسيحي بسبب الفروقات الدينية وكذلك بسبب

ويعيشون بصورة أساسية في شمال العراق، على الرغم من ان بعضهم يعيشون أيضًا في سوريا وتركيا وكذلك في مختلف البلدان الأوروبية المجاورة. إن معظم الأيزيديين يتحدثون الكورمانجية، التي تُعتبر من قبل كل من الأيزيديين والغرباء والى حد بعيد بأنها لهجة كوردية. إن الأيزيدية هي أيضًا واحدة من أقدم الديانات في العالم التي لا تزال تُمارس حتى يومنا هذا، وهي مزيج ما بين المبادئ الزرادشتية الموجودة ما قبل الإسلام، والمانوية، واليهودية، والمسيحية النسطورية، والإسلامية.¹⁷

وعلى الرغم من هويتهم المتميزة، فإن بعض أفراد الطائفة وكذلك الكورد ينظرون الى الأيزيديين على أنهم كورد من الناحية العرقية. لقد وردَ بأن هذا الأمر قد خلق صراعًا داخل مجتمع الأيزيديين وضغوطًا من قِبل مسؤولين كورد ومن قِبل أفراد من الطائفة الأيزيدية الذين إتخذوا الهوية الكوردية، فضلًا عن تهديدات بالقتل.¹⁸ بالإضافة إلى ذلك، ونتيجة لسوء فهم دينهم، فإن بعض المتشددین يعتبرون الأيزيديين بأنهم هراطقة وليسوا "أهل كتاب". ونتيجة لذلك فقد تم إستهدافهم بالعنف بشكل منتظم.¹⁹ قبل حزيران 2014، كان عددهم في عام 2005 حوالي 700,000 نسمة وقد إنخفض وبحسب ما وردَ إلى ما يقرب من 500,000 نسمة،²⁰ حيث هربت آلاف العوائل إلى سوريا، والأردن، والى دول أخرى. قبل حزيران 2014، تم الإبلاغ عن العديد من حوادث الإعتقال التعسفي والتمييز وغيرها من الإنتهاكات ضد المجتمع الأيزيدي من قبل جمعيات حقوق الإنسان.²¹

نساء وأطفال الأقليات

على الرغم من قلة البيانات المُفضلة المُتاحة، فلا بد من تسليط الضوء على الوضع الخاص بنساء وأطفال الأقليات. فإلى جانب العنف الجنسي المستمر والإستعباد في المناطق التي يسيطر عليها تنظيم داعش، فإن نساء وأطفال الأقليات يمثلون الفئة الأكثر ضعفًا في المجتمع العراقي، كأفراد في مجتمعات الأقليات وكذلك كنساء وأطفال. وهذا ما يجعل هناك تمييز مزدوج على نحو مؤثر ويزيد من خطر الإستغلال والعنف.

تواجه النساء في العراق بصورة عامة مستويات مرتفعة من العنف القائم على أساس نوع الجنس، بما في ذلك ختان الإناث، العنف المنزلي، التحرش الجنسي، القتل بإسم الشرف، الزواج القسري والمبكر، والإتجار بالبشر. لقد إستمرَّ إرتكاب هذه الجرائم مع الإفلات من العقاب، مع عدد قليل من

التعريف بأنفسهم على انهم كورد حيث يواجهون الإضطهاد من كل من الكورد والعرب وذلك كجزء من نزاعهم الإقليمي الأوسع نطاقًا بشأن السيطرة على مناطق من نينوى.¹² لقد إضطر الشبك في الموصل للمغادرة بسبب المضايقات والقتل، حيث لجأ العديد منهم الى كربلاء والى إقليم كوردستان منذ سقوط المدينة بيد تنظيم داعش.¹³

التركمان

لقد قُدِّر عدد التركمان، وهم ثالث أكبر مجموعة عرقية في العراق، من قِبل بعض ممثلي التركمان بما يقرب من 2,500,000 – 3,000,000 نسمة، رغم ان المصادر الدولية تقدر عددهم بين 500,000 – 600,000 نسمة. وعلى الرغم من ان الغالبية هم من الشيعة أو السنة المسلمين، فهناك بعض التقارير التي تشير كذلك الى وجود حوالي 30,000 نسمة من التركمان المسيحيين. إن أغلبيتهم يقيمون في المناطق الشمالية من العراق، حيث يقع أكبر تجمُّع لهم في كركوك، وحسب علمنا في الجنوب في محافظة واسط، جنوب شرق بغداد.¹⁴

خلال حملة التعريب في ظل نظام صدام حسين السابق، تم ترحيل السكان التركمان، جنبًا إلى جنب مع الكورد والآشوريين من أراضيهم والإستعاضة عنهم بعربٍ من مناطق أخرى من العراق. بعد عام 2003، بدأ التركمان والكورد بالعودة إلى مناطقهم الأصلية، مما أدى إلى حدوث توتر مع المجتمعات العربية التي كانت قد إنتقلت إلى المناطق المتنازع عليها في الشمال، وخاصة حول كركوك. قبل حزيران 2014، تم تهريب التركمان من قبل سلطات الحكومة الكوردية وسلطات الحكومة المركزية، فضلًا عن ميليشيات تعمل خارج نطاق القانون، على أسس دينية وعرقية وكذلك بسبب وجودهم في الأراضي المتنازع عليها.¹⁵ تم في الآونة الأخيرة، إعدام تركمان شيعة دون محاكمة على يد مقاتلي تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام.¹⁶

إن مجتمع التركمان في العراق يحظى بدعم قوي من قِبل منظمات الشتات التركمانية مثل جمعية الصداقة الأوروبية التركمانية وغيرها من الجمعيات. لقد سافر الكثير من اللاجئين التركمان من العراق إلى دول مجاورة وأيضًا الى أوروبا والولايات المتحدة والى دول غربية أخرى.

الأيزيديون

إن الأيزيديين هم مجموعة عرقية ودينية قديمة، موجودون في منطقة الشرق الأوسط منذ حوالي 4000 سنة قبل الميلاد،

يقومون بمرافقة دوريات تنظيم داعش، ويرتدون ملابس مشابهة ويحملون الأسلحة. في أماكن أخرى، وبحسب ما ورد، هناك أطفال يعملون في نقاط التفتيش الأمنية، وحتى انه قد تم إجبارهم على العمل كدروع بشرية لصالح مقاتلي تنظيم داعش أثناء القتال.²³

الملاحقات القضائية بتهمة الإغتصاب وغيرها من أعمال العنف، التي تفاقمت بسبب أعمال العنف الحالية التي تؤثر على جميع الأقليات في الشمال.²²

لقد كان الأطفال أيضًا وبشكل خاص هدفًا للقتل والعنف الجنسي والتجنيد من قبل قوات تنظيم داعش. هناك تقارير في الموصل وتلعفر عن أطفال لا تتجاوز أعمارهم 13 سنة



4 العنف والنزوح القسري

إختطاف، إغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والجسدي، تجنيد الأطفال، تدمير أو تدنيس الأماكن ذات الأهمية الدينية والثقافية، ونهب الممتلكات. ورداً على سعة إنتشار هذه الأعمال الوحشية وطبيعتها المنهجية، صرّحت المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بان "هذه الأعمال قد ترقى إلى جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية".²⁵ (للحصول على تحليل مفصل للإنتهاكات المحتملة للقانون الإنساني الدولي، أنظر القسم 7).

إن بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (UNAMI) والمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان (OHCHR) قد سجّلا على الأقل سقوط 11159 ضحية من المدنيين، بما في ذلك مقتل 4692 مدنياً وجرح 6467 آخرين.²⁶ يبقى عدد المدنيين الذين لقوا حتفهم نتيجة الآثار الثانوية لتلك الأعمال أو الذين سقطوا في الأراضي الواقعة تحت سيطرة تنظيم داعش غير معروف. إن الصعوبات الأمنية ونقص المعلومات القادمة من هذه المناطق يعني عدم إمكانية قياس الحجم الكامل لجرائم تنظيم داعش في الوقت الحاضر، مع تقديرات متحفظة فقط تم تجميعها من روايات الشهود المتاحة.

سقوط الموصل

بعد ثلاثة أيام من القتال في الموصل، عاصمة محافظة نينوى وثاني أكبر مدينة في العراق، تخلى الجيش العراقي عن مواقعه وهرب في ليلة 9 حزيران 2014. لقد سمح هذا لتنظيم داعش السيطرة الكاملة على المدينة، بما في ذلك البنايات الأساسية الإدارية والعسكرية وكذلك البنوك، والتي قيل بأنها نُهبَت من أجل دفع رواتب المقاتلين، وتجنيد مقاتلين جدد وشراء ولاء زعماء القبائل.²⁷ إن الاستيلاء على الموصل قد أدى إلى عمليات جلاء جماعية مذعورة حيث بدأ غالبية السكان المسيحيين، الذين يضمون آشوريون وكلدان وطوائف مسيحية مختلفة، بالفرار من المدينة، حيث أن السواد الأعظم من طالبي اللجوء هم من مدن برطلة والحمدانية ذات الأغلبية

من حزيران الى أيلول 2014، شنت قوات تنظيم داعش سلسلة من الهجمات في شمال العراق. وجاءت سرعة تقدمهم وعدم قدرة قوات الجيش العراقي (ISF) على تقديم مقاومة كافية بمثابة مفاجأة لكل من حكومة العراق والمجتمع الدولي. بعد صدمة السقوط المروع للموصل، ثاني أكبر مدينة في العراق، شنت قوات داعش سلسلة من الإعتداءات عبر شمال العراق وقامت بتعزيز وجودها في محافظة الأنبار، والإستيلاء على مساحات شاسعة من الأراضي وحتى انها قامت بالإقتراب من بغداد.

لقد تقدمت قوات داعش في مناطق تسكنها أقليات عرقية ودينية كبيرة، لا سيما في شمال العراق. إن الإستيلاء اللاحق أو القصف على مراكز رئيسية أخرى، بما في ذلك مدينة تلعفر العراقية ذات الأغلبية التركمانية، ومدن آشورية كلدانية سريانية مثل الحمدانية (قرقوش) ومدن ذات غالبية أيزيدية مثل سنجار وزمّار، قد أدى إلى التهجير القسري لمئات الآلاف من سكان الأقليات، بما ما يصل إلى 50,000 شخص تمت محاصرتهم في جبل سنجار. وبحلول منتصف آب، أعلنت الأمم المتحدة الوضع في العراق بأنه على "المستوى الثالث طوارئ"، وهو أعلى مستوى ممكن.²⁴

لقد اتّسمت تكتيكات تنظيم داعش خلال هذا الهجوم بإستهدافها إنتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك عمليات الإعدام العاجلة وقطع الرؤوس وقتل المدنيين، وكذلك إستهدافها الأقليات الدينية والعرقية العديدة في العراق وبشكل خاص الضعيفة منها، فضلاً عن أولئك الذين يعملون لحساب الحكومة العراقية أو لحساب قوات الأمن. في المناطق التي تم الاستيلاء عليها من قبل قوات داعش، إضطّر المدنيون غير الشّنة الى إعتناق الإسلام أو مواجهة الإعدام أو السجن - وهو أسلوب خطير لفرض التشابه من أجل القضاء على الهوية العرقية والدينية المختلفة في المنطقة.

إن الإنتهاكات الأخرى التي تعرضت لها الأقليات الدينية والعرقية في العراق تشمل مذابح واسعة النطاق، تعذيب،

المسيحية والواقعتين في محافظة نينوى.²⁸ يُقال بأن هناك ما يصل إلى 500,000 شخص قد غادروا الموصل في الأيام التالية للإستيلاء عليها.²⁹

بعد توليهم السيطرة على الموصل، نشرت قوات داعش ميثاق يطالب المسيحيين بدفع "الجزية" (وهي ضريبة يدفعها غير المسلمين) وفرض عقوبات قاسية، مثل عمليات الصلب العلنية. في يوم 17 تموز، بدأ مقاتلو داعش بطلاء المنازل المسيحية بالحرف "نون" (وتعني نصراني، وهي كلمة تستخدم للإشارة إلى المسيحيين) ومعها "ممتلكات الدولة الإسلامية". في يوم 18 تموز 2014، أعلن أعضاء تنظيم داعش في جميع المساجد في الموصل بأنه على السكان المسيحيين مغادرة المدينة حتى ظهر يوم 19 تموز 2014 أو أنهم سيواجهون الإعدام.³⁰

لقد تم إستهداف سكان الموصل الشبك أيضًا من قبل قوات داعش. وتم تمييز المنازل التي تعود لعائلات الشبك بالحرف "راء" وتعني (رافضة)، وتستخدم للإشارة إلى المسلمين الشيعة.³¹ قام مقاتلو داعش بخطف ستة أشخاص من الشبك من قرية بازوايا في الموصل و 10 أشخاص من الشبك من قرية جليوخان وكوكجلي على مشارف الموصل يوم 12 تموز 2014.³² في يوم 21 تموز 2014، تم إختطاف 43 عائلة من الشبك من حي الجزائر، والعمالية، والأبرجية في الموصل، بضمنهم نساء وأطفال وأشخاص كبار السن.³³ لقد تم الإبلاغ عن قيام تنظيم داعش بقتل وأسر وقطع رأس ما مجموعه 160 شخص على الأقل من الشبك، في حين إضطرت كثيرون آخرون إلى ترك كل ممتلكاتهم وراءهم، وبالتالي - وعلى حد قول أحد النواب العراقيين من الذين تمت مقابلتهم في هذا التقرير- "تحولوا إلى متسولين".³⁴

وكما وردَ عن سكان نازحين من الموصل، لقد تم إلقاء القبض على 20,000 - 25,000 شخص في الموصل من قبل تنظيم داعش ما بين 30 حزيران إلى 30 تشرين الأول 2014، بمن فيهم مسيحيين، كورد، شبك، تركمان، وأيزيديين.³⁵ لقد أدى هذا الوضع إلى إكتظاظ السجون. وربما أسهم إرتفاع تكاليف الإنفاق على هذه المرافق في قرار داعش بالقيام بتنفيذ عمليات الإعدام الجماعي للسجناء.³⁶ كما ان تنفيذ الإعدام قد تم بغرض غرس الخوف وقد وردَ بأن عمليات الإعدام قد شملت قتل جماعي لسجناء لأسباب عرقية أو دينية.³⁷ وفيما يبدو فقد تجلى ذلك في عمليات الإعدام الطائفية لما

يُقدر بنحو 600 سجين في سجن بادوش المركزي في 10 حزيران 2014، وذلك قبل عدة أسابيع من سقوط الموصل. كان غالبية الضحايا من المسلمين الشيعة، على الرغم من مقتل عدد من السجناء المسيحيين والأيزيديين أيضًا. وفقًا لروايات الناجين من المذبحة، فقد تم جلب السجناء من قبل مسلحي داعش إلى حافة وادٍ قريب ثم أطلقوا عليهم النار بالرشاشات.³⁸ وعلى الرغم من أن الغالبية العظمى منهم لقوا حتفهم، فقد نجا عدد قليل منهم من خلال التظاهر بأنهم قتلى. ومنذ عملية القتل الجماعي، يُعتقد بأن السجن قد تم استخدامه لإعتقال النساء والأطفال الأيزيديين المختطفين.³⁹

لقد وردَ بأن الوضع في الموصل قد تدهور بشكل كبير. إن السكان الذين لا يزالوا يعيشون في المدينة يزعمون بأن الأسعار التي إرتفعت بشكلٍ حاد، وبقاء القمامة في الشوارع وعدم جمعها، والقوانين القاسية التي يفرضها تنظيم داعش قد خلقت أجواء من الخوف والقمع بين السكان المحليين.⁴⁰ وردَ بأنه ليس هناك إمدادات طبية كافية وهناك نقص في الكوادر الطبية في المستشفيات.⁴¹ هناك أيضًا تقارير تُفيد بأن تنظيم داعش في الموصل يقوم بالزراعة ويحاول تأسيس وجود طويل الأمد له هناك.⁴² وفقًا لتقديرات مسؤول كبير في الحكومة في تشرين الثاني 2014، هناك ما يقرب من 4000 مقاتل من داعش يعيشون في المدينة.⁴³

تلعفر

في 16 حزيران 2014، سيطرت قوات داعش على تلعفر، وهي منطقة ذات أغلبية تركمانية في محافظة نينوى، التي كان يسكنها سابقًا مئات الآلاف من تركمان العراق.⁴⁴ لقد بدأ النزوح في 10 حزيران 2014 عندما غادر 1000 شخص من تركمان العراق مدينة تلعفر، حيث رحلوا بصورة أساسية إلى مدينة كربلاء، وذلك بمساعدة من قبيل وزارة الهجرة والمهجرين، وشركة الخطوط الجوية العراقية والشركة العامة للنقل البري.⁴⁵ وفقًا لنشطاء، بحلول نهاية تموز كان 90% من سكان تلعفر قد أخلوا المدينة.⁴⁶

بعد سقوط تلعفر، شهدت المنطقة عمليات قتل جماعي وإنتهاكات واسعة لحقوق الإنسان، وقد وردَ بأن هناك مئات قد قتلوا أو أُختطفوا.⁴⁷ ففي حادثة واحدة، على سبيل المثال، تم إختطاف 38 مدنيًا على الأقل من الشيعة التركمان من قرية القبة وقرية كبك في منطقة تلعفر.⁴⁸ لقد تم الإبلاغ عن إنتهاكات أخرى خلال هذه الفترة وهي ما يلي:

- 23 حزيران 2014: في قريتي القبة وشريكان، تم إختطاف 40 شخصًا على الأقل من التركمان الشيعة من قبل مسلحي داعش. وتُشير التقارير إلى أن بعض المُختطفين تم إعدامهم في وقت لاحق. إن العوائل الباقية في قريتي القبة وشريكان وعددها 950 عائلة قد أُمرُوا بمغادرة قراهم.⁴⁹
- 7 تموز 2014: تم إختطاف 40 شخص من التركمان في الرشيدية من قبل تنظيم داعش.⁵⁰
- 7 أغسطس 2014: لقد وُردَ بأنه تم قتل 100 شخص من النازحين الشيعة التركمان على يد مقاتلي داعش في سنجار.⁵¹

وفي حين إستهدفَ العنف والتشريد في تلعفر بشكل رئيسي الشيعة التركمان، فقد واجه التركمان السُّنة أيضًا أعمال إنتقامية عنيفة. ففي 9 حزيران 2014، على سبيل المثال، عندما بدأ تنظيم داعش هجومه على تلعفر، تم الإبلاغ عن قيام قوات الجيش العراقي والجماعات التابعة له بإعدام 15 سجينًا من التركمان السُّنة دون أية إجراءات قانونية مسبقة.⁵²

لقد ثبتَ بان الرحلة من تلعفر إلى أي مكان من أجل اللجوء اليه خطير جدًا ومُكلف، مما أدى إلى المزيد من الوفيات والإصابات. على سبيل المثال، تشير التقديرات إلى أن فرار عائلة ما من تلعفر إلى بغداد سيكون عليها صرف مبلغ 1.000,000 دينار عراقي (حوالي 800 دولار أمريكي) في الرشاوى وغيرها من التكاليف، بما في ذلك الخدمات والإعالة طوال الرحلة - وهو مبلغ كبير جدًا بالنسبة للسكان المحليين.⁵³ لقد أدت الحرارة الشديدة والجفاف والجوع والمرض إلى مزيد من الوفيات والمعاناة بين النازحين، بمن فيهم أعداد كبيرة من الأطفال وكبار السُّن. ⁵⁴ وحتى انه كانت هناك تقارير حول عائلات من التركمان قامت بعرض أطفالهم للبيع لأنه لم يكن لديهم ما يكفي من الموارد لتوفير الرعاية الأساسية وكمية كافية من الماء لإنقاذهم من الجفاف.⁵⁵

محافظات صلاح الدين وديالى

لقد وقع عدد من الإنتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والتشريد التي تستهدف التركمان العراقيين في عدد من بلدات ومدن أخرى في شمال العراق. في محافظة صلاح الدين، تم وضع بلدة أمرلي التركمانية العراقية تحت الحصار من قبل قوات داعش. بدأ الحصار في 12 حزيران 2014 حيث استولى

تنظيم داعش على الأراضي حول البلدة، وتم قطع مصادر الكهرباء وإمدادات المياه عن البلدة. لقد تم ترك السكان الذين عددهم 13,000 شخص من الذين لم يفرُوا بالفعل من بلدة أمرلي، بضمنهم 10,000 شخص من النساء والأطفال، بدون الحد الأدنى من المواد الغذائية والتجهيزات الطبية.⁵⁶ لقد إنتهت محاولة إخلاء النساء والأطفال من البلدة، بعد مفاوضات مع تنظيم داعش، بشكل مأساوي حيث أُطلق مسلحون النار على أولئك الذين حاولوا الفرار، مما أسفر عن مقتل 30 شخصًا.⁵⁷ لقد قام سكان البلدة بتنظيم دفاعاتهم الخاصة إلى حد كبير من خلال "متطوعين محليين" وصدموا، على الرغم من القصف شبه اليومي، حتى تم كسر الحصار أخيرًا في 31 آب 2014 من قبل الجيش العراقي والضربات الجوية الأمريكية.⁵⁸

في محافظة ديالى، تعرضت قرية البشير ذات الأغلبية التركمانية لهجوم في منتصف حزيران. لقد وُردَ قيام مقاتلوا داعش بقتل عدد كبير من الناس، بضمنهم نساء وأطفال. هناك روايات عن تعرُّض عدد من النساء للإغتصاب والقتل ومن ثم جرى تعليقهم على أعمدة الهاتف. وفقًا لمؤسسة إنقاذ التركمان تشير التقديرات إلى مقتل ما لا يقل عن 59 شخص من التركمان على أيدي قوات داعش في قرية بشير والبلدات القريبة منها وهي تازة وطوزخرماتو.⁵⁹

سنجار

إقتحمت قوات داعش سنجار في 2 آب 2014 واستولت على المدينة في 3 آب 2014، مما تسبب في فرار 200,000 شخص، معظمهم من الأيزيديين،⁶⁰ وأفادت التقارير مقتل 30 شخصًا على الأقل من الرجال الأيزيديين.⁶¹ لقد تراجعت قوات البيشمركة التي كان من المفترض أن تدافع عن المنطقة في مواجهة الهجوم الذي قام به تنظيم داعش، وتم ترك المدنيين ومعظمهم من الطائفة الايزيدية بدون حماية وتحت رحمة المسلحين. كانت هناك تكهنات بأن البيشمركة، الذين تجاوز عددهم بوضوح عدد مقاتلي تنظيم داعش، قد قاموا بالإنسحاب لأنهم لم يتلقوا أي أمر من أربيل للمشاركة، ولكن وبدلاً من ذلك طُلبَ منهم الإنسحاب.⁶²

لقد تم قطع طريق الهروب على العديد من أولئك الذين أُجبرُوا على الفرار من قِبَل قوات داعش أو لم يكن لديهم وسيلة للرحيل إلى ملاذ آمن. لقد أفادت التقارير قيام مسلحي داعش بمطاردة وقتل أو إختطاف أي من الأيزيديين الذين بقوا

والذين رفضوا إعتناق الإسلام.⁶³ بحلول 4 آب، كان قادة المجتمع الأيزيدي قد وثقوا بالفعل مقتل 200 شخص على الأقل من الأيزيديين في سنجار وحدها.⁶⁴

إن الطبيعة السريعة لإعتداءات تنظيم داعش والتي تأخذ السكان على حين غرة، قد اضطرت الكثيرين للفرار مذعورين من دون وسائل نقل، غذاء، ماء، أو ملابس تفي بالغرض. وفقاً لأحد الناجين، لقد هرب النساء والأطفال في سيارات بينما فر الشباب سيراً على الأقدام.⁶⁵ قام بعض الأفراد وعددهم حوالي 50,000 شخص باللجوء الى الجبال المحيطة بسنجار،⁶⁶ وهم محاطون بقوات داعش والذين هددوا بقتل الأيزيديين المحاصرين هناك. أفاد مسؤولون عراقيون بأن هناك على الأقل 500 شخص من الأيزيديين، بضمنهم 40 طفلاً، لقوا مصرعهم في أقل من أسبوع، في حين بقي آخرون محاصرون على الجبال، من دون غذاء وماء ومأوى كافٍ وقد أُجبروا على تحمّل درجات الحرارة القاسية في الصيف.⁶⁷ في 5 آب 2014، قدّرت منظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF وجود 25,000 طفل كانوا بحاجة إلى المساعدة الفورية، وخاصة المواد الغذائية والمياه النظيفة.⁶⁸ كان هناك عدد من الإنزالات الجوية لمساعدات إنسانية قامت بها طائرات عراقية وأمريكية، على الرغم من عدم كفايتها، قدمت بعض إمدادات الطوارئ ذات الضرورة القصوى.

في 10 آب، وبحسب ما ورد، تم إنقاذ 5000 شخص من الأيزيديين من قبل قوات البيشمركة الكردية. ومع ذلك، ففي 12 آب قدّرت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR وجود ما لا يقل عن 200,000 - 300,000 نازح لا يزالوا محاصرين على جبل سنجار.⁶⁹ حتى 14 آب لم يكن بمقدور قوات البيشمركة الكردية، يرافقها غطاء من غارات جوية تقوم بها القوات العراقية والولايات المتحدة، فتح ممر لإجلاء الأشخاص العالقين هناك. وفقاً لمقابلات تم إجراءها من قبل معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع مسؤولين أيزيديين رفيعي المستوى في تشرين الثاني 2014، لا يزال هناك حوالي 500 عائلة على الجبل، معظمهم من أقارب ما يقرب من 3000 شخص من المقاتلين الأيزيديين الذي يدافعون عن أنفسهم والذين بقوا للدفاع عن المنطقة.⁷⁰

خلال هذه الفترة، وكن نتائج فورية، ظهرت أدلة على إنتهاكات منهجية لحقوق الإنسان تم ارتكابها من قبل تنظيم داعش والجماعات المسلحة المرتبطة بها في المناطق التي إستولوا

عليها ضد أبناء الطوائف العرقية والدينية، وخاصة الأيزيدية والتركمان الشيعة. وتضمنت إنتهاكات حقوق الإنسان عمليات إعدام مستعجلة، حالات إخفاء، تعذيب، إعتناق قسري للإسلام، إغتصاب، إعتداء جنسي، وإستعباد.⁷¹ لقد ورد قيام مسلحي داعش بإستخدام المدنيين الأيزيديين كدروع بشرية، حيث تم إلباسهم الزي الخاص بتنظيم داعش من أجل تلقّي نيران قوات البيشمركة ونيران أي من مقاتلي المقاومة الأيزيدية.⁷² لقد كشفت المقابلات التي أُجريت من قبل المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI وجود 50 جثة ويحسب ما ورد بالقرب من قرية دهولا تظهر عليها علامات تعذيب واضحة.⁷³ لقد وصفت الفظائع التي ارتكبتها تنظيم داعش من قبل منظمة العفو الدولية وغيرها الكثير من المنظمات بأنها "تطهير عرقي"⁷⁴، وتمت إدانتها من قبل المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون وغيرهم من موظفي الأمم المتحدة رفيعي المستوى.

من بين الإنتهاكات الخطيرة التي ارتكبتها المسلحون خلال الهجوم على سنجار والمناطق المحيطة هو عمليات الإعدامات المنهجية بحق الرجال الأيزيديين وعمليات الخطف الجماعي للنساء والأطفال الأيزيديين. وهذا يُشير الى السياسة الواضحة لتنظيم داعش في القضاء على الثقافة والهوية الأيزيدية وإستئصال المواطنين أنفسهم من الوطن الذي يسكنوه منذ عدة قرون. بعد الإستيلاء على سنجار، استهدفت قوات داعش عدد من القرى الأيزيدية المحيطة، بما في ذلك قرية كوجو، حيث تم فيها تنفيذ بعض من أخطر الفظائع. في 10 آب، قدّر وزير حقوق الإنسان العراقي السابق محمد شياع السوداني مقتل أكثر من 500 شخص من الأيزيديين بالفعل من قبل مسلحي داعش في شمال العراق، وقد إتضح هذا وكما ورد من خلال المقابر الجماعية التي تم العثور عليها في المنطقة، وإجبار أكثر من 300 امرأة أيزيدية على الإستعباد.⁷⁵ وتشمل الإنتهاكات الموثقة:

- 3 أغسطس 2014: في قرية قينية، حيث قامت قوات داعش بتجميع وأعدام 65 - 85 شخص من الذكور الأيزيديين، بمن فيهم أطفال صغار بعمر 12 سنة.⁷⁶ وفي اليوم نفسه، تم أيضاً إطلاق الرصاص على 50 - 60 رجلاً من الأيزيديين في قرية جدالي.⁷⁷ وفي بلدة قريبة وهي القحطانية، ورد بأنه تم أسر 10 عوائل أيزيدية من قبل مقاتلي داعش، حيث قاموا بإطلاق النار على الذكور

- 24-25 أغسطس 2014: قال شهود عيان بأن هناك 14 شخصًا من كبار السن الأيزيديين قُتلوا على يد مقاتلي داعش في ضريح الشيخ ماند في قرية جدالة.⁸²
- 1 سبتمبر 2014: تم إضرام النار في القرى الأيزيدية قوتان، حريكو، وخراج شافرسكي من قبيل مسلحي داعش.⁸³
- 9 سبتمبر 2014: كشفت قوات البيشمركة عن مقبرة جماعية فيها جثة 14 شخصًا، يُعتقد بأنها تعود لأيزيديين لقوا حتفهم نتيجة إطلاق أعيرة نارية على الرأس.⁸⁴

لقد تم إستهداف الأيزيديين أيضًا بصفة خاصة في التحوّل القسري للديانة. لقد تم إبلاغ بعض الرجال الأيزيدية الذين تم إختطافهم خلال هجوم داعش على سنجار بأنه يمكن لهم إعتناق الإسلام السني وإلا يواجهون حكم الإعدام. ومع ذلك، فإن العديد من أولئك الذين قبلوا بتحويل دينهم قد قتلوا في وقت لاحق.⁸⁵ وبالمثل، هناك رجال من الأيزيدية تم القبض عليهم في 3 آب عندما إقتحمت قوات داعش سنجار والقرى المجاورة وتم إكراههم أيضًا على التحلي عن دينهم. لقد أظهر

- وخطف النساء والأطفال.⁷⁸
- 4 أغسطس 2014: في قرية حردان، وردَ بأن قوات داعش قامت بقتل 60 رجلاً من الأيزيديين وخطفوا زوجاتهم وأطفالهم، ويُزعم نقلهم إلى تلعفر. في نفس اليوم، تم إختطاف ثلاث عائلات في مجمعات خانة صور، حيث تم قتل الرجال وخطف النساء.⁷⁹
- 15 أغسطس 2014: دخل مسلحوا داعش البلدة التي يصل تعدادها إلى 1200 نسمة، حيث سعى العديد من الأيزيديين الفارين من سنجار أيضًا للحصول على اللجوء. وبعد أن تم فصلهم عن النساء والأطفال، وردَ بأنه تم إجبار الرجال على الصعود في سيارات البيك اب وتم إقتيادهم إلى مكان آخر، حيث أُطلق النار عليهم وتم قتلهم على يد مقاتلي داعش. ليس بالإمكان الحصول على أرقام دقيقة، ولكن تُشير التقديرات إلى مقتل 90-200 رجل من الأيزيديين.⁸⁰ تم إختطاف عدد كبير من النساء والفتيات، وتم أخذهم بعيدًا إلى الموصل وتلعفر. وفي نفس اليوم، تم الإبلاغ عن مقتل 80 رجلاً من الأيزيديين على يد تنظيم داعش في قرية كوجو، في حين تم إختطاف العديد من النساء والأطفال.⁸¹

شهادة: سقوط سنجار

بعض الأيزيديين المحظوظين الذين وصلوا إلى جبل سنجار بقوا عدة أيام دون أي طعام أو ماء. ثم مات المئات من المجاعة والجفاف، وخاصة الرضع والأطفال الصغار والمرضى وكبار السن.

في 6 آب، وفي حين قامت قوات داعش بطرد أيزيديين وكلدو آشوريين آخرين من منازلهم في سهل نينوى، قامت قوات داعش بالتقدم نحو جبل سنجار. عندها لم يكن لدى الأيزيديين أي خيار سوى الفرار سيرًا على الأقدام، في رحلة إستغرقت أيامًا.

في يوم الجمعة 15 آب هناك أكثر من 210 عائلة أيزيدية من قرية كوجو، وهي تمامًا جنوب مدينة سنجار، تلقت أمرًا من داعش بإعتناق الإسلام أو القتل. في تلك القرية قطع مسلحوا داعش رأس أكثر من 70 شابًا وقتلوا المئات وأخذوا جميع النساء والفتيات والأطفال إلى سجن بادوش قرب الموصل. ثم تم بيع النساء والأطفال كعبيد لممارسة الجنس معهم من قبل قادة داعش.⁸⁸

في الساعة 12:10 من صباح يوم الأحد 3 آب، 2014، قامت حكومة إقليم كردستان بسحب مسلحيها بهدوء من سنجار وضواحيها قبل أن تهاجمنا داعش. ولم يقوموا بإخطار الأيزيديين بخططهم. لقد رفضوا أيضًا إعطاء الأسلحة والذخائر إلى السكان الأيزيديين هناك للقتال ضد داعش والدفاع عن منازلهم وعائلاتهم. لقد تلاشت القوات الكوردية عائدة إلى بر الأمان.

بعد ساعات، هاجمت قوات داعش الأيزيديين في سنجار. كان لدى الأيزيديين في مدن وقرى الجانب الجنوبي من جبل سنجار بعض الأسلحة الخفيفة، مثل بنادق AK-47 مع كمية قليلة من الذخيرة. لقد قاتلوا ضد قوات داعش لمدة أربع إلى خمس ساعات. وبينما كان هذا الحد الأدنى من الدفاع يتواصل، فرّ العديد من الأيزيديين إلى جبل سنجار. وأخيرًا، هرب المدافعون من الرصاص وتم إجتياح مواقعنا.

القرى إشعار مسبق بإنسحاب البيشمركة الوشيك والتقدم اللاحق لتنظيم داعش. ونتيجة لذلك فقد تمكنوا من مغادرة منازلهم وحماية الممتلكات بطريقة منظمة نسبياً.

لقد إستقرَّ معظم النازحين في منطقة كلك في محافظة أربيل في المنطقة الكوردية العراقية. بما أنهم تمكنوا من الخروج حاملين معهم الأموال والأشياء الثمينة، حسبما ورد، فقد كان الكاكائيون النازحون قادرين على تأمين المنازل أو أنفسهم في مكان آخر. لقد ذكّر أحد الزعماء الكاكائيين بأن الكاكائيين "لا يثقون في الكورد لأننا نشعر بخيبة أمل لأنهم لم يدافعوا عن قرانا"، ولا بجيراننا السنة السابقين في جنوب الحمدانية "حيث قام الكثيرون منهم بدعم داعش".⁹⁵

العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس

عندما دخل مقاتلو داعش قريتي أخذوني إلى مدرسة قرب سنجار تماماً، وبعد ذلك تم نقلي أولاً إلى الموصل ومن ثم إلى تلعفر. في تلعفر أبقوني في منزل مع حوالي 100 فتاة من قرية كوجو. أولاً، أخذ مقاتلو داعش فتاة واحدة لكل منهم، ولكن في وقت لاحق - بقيت في المنزل لمدة ثلاثة أشهر - كان يتم بيع بعض الفتيات في حين يتم الاحتفاظ بالأخريات للمقاتلين في بعض الحالات سُمح لنا بالخروج خارج المنزل، كان علينا إرتداء البرقع. فتاة أيزيدية، 18 عاماً، دهوك، تشرين الثاني 2014

كانت هناك تقارير عديدة عن إعتداءات جنسية، إغتصاب، خطف، إستعباد وغيرها من الإنتهاكات ذات الطابع الجنسي التي يرتكبها مسلحو داعش بحق النساء والأطفال في جميع أنحاء العراق. في كثير من الحالات تم إستخدام العنف الجنسي كأداة من أدوات الإرهاب والإكراه. في حادثة واحدة في 12-13 حزيران 2014، قامت قوات داعش وبحسب ما ورد بإغتصاب وقتل تسعة على الأقل من النساء والفتيات بعمر 12 عاماً في بلدة البشير ذات الغالبية التركمانية. لقد تم تجريد جثث النساء من ملابسهن وتعليقهن على أعمدة الانارة وخزانات المياه في جميع أنحاء المدينة.⁹⁶ وفي حالة أخرى في الموصل يوم 23 حزيران قام مقاتلو داعش، بحسب ما ورد، بإغتصاب أم وابنة لعائلة غير قادرة على دفع ضريبة "الجزية".⁹⁷ في بعض الحالات، سُمح أفراد تنظيم داعش للنساء في الأسر بالإتصال بأقاربهن وكما يبدو لإثارة كراهيتهن أو إضعاف معنوياتهن.⁹⁸

شريط فيديو نُشر من قِبَل مصادر إعلامية لداعش في 20 آب مقاتل من تنظيم داعش يقول لعدد كبير من الأيزيديين بأنه يجب عليهم إعتناق الإسلام أو الموت.⁸⁶ كانت هناك أيضاً تقارير عن نساء أيزيديات تم إجبارهم على إعتناق الإسلام والزواج من مقاتلي داعش أو أن يتم بيعهم كإستعباد جنسي. إن هذه الإجراءات، إلى جانب الطرد الممنهج للأيزيديين، وفئات الأقليات الأخرى، ومسلمين شيعة من الأراضي التي احتلها تنظيم داعش، تشير إلى أن المسلحين يقومون بتطهير المناطق الخاضعة لسيطرتهم من التنوع العرقي أو الديني في محاولة منهم لخلق منطقة إسلامية سُنية متجانسة.⁸⁷

الحمدانية

إن الحمدانية، المعروفة أيضاً باسم بغديدا أو قرقوش، هي قضاء عراقي ذو أغلبية آشورية يقع في محافظة نينوى. بعد القصف الأولي الذي قُتل فيه خمسة أشخاص، بينهم امرأة وطفلان،⁸⁹ أحكم تنظيم داعش السيطرة على البلدة في 7 آب، مما اضطر 40,000 - 50,000 شخص من السكان الآشوريين وغيرهم من المسيحيين العراقيين إلى إخلاء منازلهم.⁹⁰

المدينة المجاورة تلكيف، والتي كان فيها عدد كبير من المسيحيين العراقيين والشيعية الشبك، تم إفراغها أيضاً بين عشية وضحاها مع وصول تنظيم داعش. في 22 آب، كان هناك 32 شخص من المسيحيين العراقيين يحاولون الفرار من البلدة حيث تم إحتجازهم لفترة وجيزة من قِبَل قوات داعش وتم أخذ ممتلكاتهم منهم. وفي حين تم إطلاق سراح معظمهم، فقد تم إختطاف سبعة من المحتجزين من قبل مسلحي داعش وتم إقتيادهم إلى الموصل، بضمنهم طفل صغير يبلغ من العمر ثلاث سنوات.⁹¹ في المجموع، وردَ بأنه تم أخذ ما يقرب من 90 طفلاً من تلكيف وتم جلبهم إلى الموصل.⁹²

يُقدَّر العدد الإجمالي للنازحين من الحمدانية وتلكيف والبلدات المحيطة بهم بأنه أكثر من 200,000 شخص، حيث فرَّ معظمهم إلى أربيل ودهوك والسليمانية.⁹³ هنالك معلومات قليلة جداً عن هؤلاء الذين بقوا في الحمدانية: وفقاً لعدة روايات أصبحت مدينة أشباح يسكنها تنظيم داعش فقط.⁹⁴

في الجزء الجنوبي من الحمدانية، تخلى الكاكائيون عن قراهم حيث إندفع تنظيم داعش عبر سهل نينوى في آب. وحيث أن معظم الشباب الكاكائي هم أعضاء في تجمع الزريفاني العسكري، المُلقق بالبيشمركة الكوردية، فقد كان لدى سكان

كثير ممن تعرضن للإغتصاب أو الإعتداء الجنسي تقل أعمارهن كثيرًا عن 18 عامًا. تُشير روايات مُستقّات المصدر بأن هناك فتيات لا تتجاوز أعمارهن 12 أو 13 عامًا تم إجبارهن على الزواج من مسلحي داعش،⁹⁹ في حين تعرّض آخرون للإعتداء الجنسي من قبل مسلحي داعش.¹⁰⁰ لقد ظهر أيضًا على بعض الأطفال التركمان والأيزيديين الذين تُركوا من قبل قوات داعش في دار للأيتام في الموصل علامات على تعرضهم للإعتداء الجسدي والجنسي.¹⁰¹

إن أحد المظاهر الأكثر شيوعًا من العنف الجنسي وإنتهاكات حقوق الإنسان ضد نساء الأقليات هي الممارسة الممنهجة لعمليات الخطف الجماعي، وكثيرًا ما يعقبه التحويل القسري للديانة والزواج. وبعد الهجوم على سنجار والقبض على أعداد كبيرة من الأيزيديين من قبل قوات داعش، تم عزل الرجال وفرز النساء إلى مجموعات قبل أن يتم نقلهم إلى سجن بادوش في الموصل والمنازل المهجورة في تلعفر وغيرها من مراكز الإعتقال.¹⁰²

من بين اللذين تم أخذهم كانوا نساء وأطفال مختطفين من قرى القحطانية¹⁰³ والقينية في 3 آب. قال أحد الناجين من عملية القتل الجماعي في القينية إلى منظمة العفو الدولية بأن 18 امرأة وطفل من أسرته وأكثر من 25 آخرين من عائلته كانوا قد أُختطفوا من قبل تنظيم داعش.¹⁰⁴ في اليوم التالي، وبحسب ما وُرد قامت قوات داعش بخطف نساء وفتيات حيث تقدموا إلى جبل سنجار من قرية حردان.¹⁰⁵ لقد تم الإبلاغ أيضًا عن العديد من الحوادث المماثلة، بما في ذلك إختطاف 50 امرأة على الأقل من قرية تل بنات وثلاث عائلات أيزيدية من قرية خانة صور.¹⁰⁶

وفقًا لمصادر الأمم المتحدة، لقد اضطرت بعض النساء الأيزيديات اللواتي تم القبض عليهن إلى إعتناق الإسلام والزواج من مقاتلي داعش، أو إذا رفضوا تحويل ديانتهم، فيُسَمون "غنيمه حرب" ويتم بيعهن كعبيد.¹⁰⁷ وفي حين أن المرأة الأيزيدية مستهدفة بصورة خاصة، فهناك على الأقل عدة مئات من النساء الشيعية، معظمهن من التركمان، يُعتقد أنه قد تم خطفهن وبيعهن كإستعباد جنسي من قبل داعش، فضلًا عن العديد من النساء المسيحيات.¹⁰⁸ على سبيل المثال، تم الإبلاغ عن سبع مسيحيين عراقيين أُختطفوا من قبل قوات داعش في 22 آب في 2014 في منطقة الحمدانية في سهل نينوى، من بينهم طفلة تبلغ من العمر ثلاث سنوات.¹⁰⁹ كما تم إختطاف شبك، من بينهم وبحسب ما وُرد 43 عائلة من الشبك

تم خطفهم من الموصل وكان من ضمنهم نساء وأطفال وكبار السن.¹¹⁰ في محافظة صلاح الدين، وحسب مؤسسة إنقاذ التركمان، كانت النساء التركمانيات قد تعرضن للإغتصاب على شكل مجاميع من قبل مقاتلي داعش، حيث قاموا بعد ذلك بتقديم صور ومقاطع الفيديو المسجلة إلى أسر النساء.¹¹¹

إن العدد الدقيق للأشخاص المحتجزين غير معروف. لقد قُدرت مصادر في الامم المتحدة في آب 2014 بأن هناك حوالي 1500 من النساء والفتيات الأيزيديات والمسيحيات أُجبروا على الإستعباد الجنسي،¹¹² ولكن تقارير أخرى تشير إلى أن هذا التقدير قد يكون مُعتدل للغاية. يُقدّر مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية OCHA وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI بأن العدد الإجمالي ومقداره 2500 شخص، معظمهم من النساء والأطفال، ولكن مع بعض الرجال، قد تم إختطافهم من قبل قوات داعش: ومع ذلك، فلم يُشز التقرير إلى عدد الذين تم إجبارهم على الإستعباد الجنسي من ضمن هذا العدد الإجمالي.¹¹³ تُقدّر مصادر أخرى أن هناك من الأيزيديين فقط حوالي 2500 امرأة أيزيدية تم إختطافهن من قبل تنظيم داعش.¹¹⁴ لقد تلقت منظمة هيومن رايتس ووتش Human Rights Watch من مجموعة إيزيدية قامت بتوثيق الإنتهاكات قائمة بأسماء المخطوفين تضمنت 2305 شخص من الذين يؤمنون بالديانة الأيزيدية تم إختطافهم، من بينهم 412 طفل.¹¹⁵ وكما توضح الأمثلة السابقة، فإنه يصعب الحصول على أي أرقام دقيقة.¹¹⁶ يُقدّر برلماني أيزيدي رفيع المستوى بان هناك 5000 امرأة مُحْتَجزة:

في أواخر شهر أيلول قامت داعش بالإحتفاظ بأكثر من 2000 امرأة وفتاة في سن المراهقة من الأيزيديات في سجن بادوش قرب الموصل؛ أكثر من 900 في مطار تلعفر؛ أكثر من 1500 في مدينة البعاج قرب سنجار؛ وأكثر من 700 في قرية الهول على الحدود السورية. تم إغتصاب النساء والفتيات، وأجبرن على إعتناق الإسلام، وأجبرن على الزواج من مسلحي داعش. قامت واحدة من تلك الفتيات المراهقات بالإتصال بعائلتها من هاتف محمول سري في أحد السجون، وأخبرتهم بأنها أُجبرت على ممارسة الجنس مع 4-5 رجال من مسلحي من داعش. هذه قصة واحدة فقط. هناك المئات ... إننا تقدّر وجود ما يقرب من 5000 من النساء والفتيات في سن المراهقة يتعرضن للإغتصاب ويتم بيعهن كعبيد، ونحن نعرف مواقعهن. يجب أن تعالج هذه الهمجية وكل واحد منا يجب أن يتخذ موقف.¹¹⁷

إن وتيرة وحجم الحوادث يوضح الطبيعة الممنهجة لعمليات الإختطاف هذه. على سبيل المثال، لقد أفادَ شهود بأن هناك ما يقرب من 500 شخص من النساء والأطفال مختطفين من بيجي وأكثر من 200 شخص من تل بنات. في قرية كوجو، وكما هو موضح سابقاً، ربما تم إختطاف ما يصل إلى 1000 شخص في 15 آب.¹¹⁸ كانت هناك أيضاً تقارير حول ما يقدر بنحو 450-500 من النساء والفتيات جرى إقتيادهن الى تلعفر في وقت سابق من شهر آب. لقد تم في وقت لاحق نقل 150 فتاة غير متزوجة وإمرأة، معظمهن من الأيزيديات والمسيحيات، إلى سوريا لمنهن الى مسلحي داعش كمكافأة أو ليتم بيعهن كرقيق جنس.¹¹⁹

بحسبما ورد، تم فتح مكتب في منطقة القدس في الموصل لبيع النساء والفتيات المختطفات، حيث مُنِحَ بطاقات أسعار. وكما كان واضحاً في مقابلات تم إجراؤها مع أولئك اللواتي تمكّن من الفرار بعد أن تم بيعهن كعبيد من قبل تنظيم داعش، فإنه يجري أخذ العديد من النساء والفتيات الى خارج حدود العراق أو حتى خارج حدود سورية للمشتريين في شبه الجزيرة العربية وأماكن أخرى في المنطقة.¹²⁰ فبمجرد مغادرتهم الأراضي العراقية، تصبح الفرص المتاحة لهن لإستردادهن في اي وقت ضئيلة للغاية، وهذا بدوره يؤثر بشكل كبير ليس فقط على مستقبل النساء أنفسهن، ولكن على المجتمع ككل.

لقد تم إستخدام هذه الممارسة من قبل تنظيم داعش كمكافأة مقاتليه وتحفيز الرجال للإنضمام الى صفوفه. ومع ذلك، في الآونة الأخيرة، قُلِّصت الغارات الجوية التي تقودها الولايات المتحدة على شبكة نفط تنظيم داعش وبشكل ملحوظ مصدرًا حيويًا للتمويل، وبحسب ما ورد قد أدى بالتنظيم الى تكثيف تجارته بالنساء كمصدر بديل للدخل.¹²¹ هناك تقارير مختلفة تدّعي بأن المرأة قد تم بيعها بمبلغ يتراوح ما بين 10 دولارات الى 2500 دولار.¹²² هناك أدلة فيديو على هذه المبيعات التي تجري وإن تنظيم داعش نفسه قد إعترف بأخذ النساء الأيزيديات المختطفات كعبيد جنس. وفي منشور باللغة

الإنجليزية برّر تنظيم داعش هذه الممارسة بالقول ان الأيزيديين هم زنادقة وكفار، مدعيًا أنه وبناءً عليه مسموح في القرآن معاملة النساء كغنائم حرب.¹²³

إن الحصيلة النفسية لهذا الاعتداء تُعتَبَر ساحة حيث دفعت بعدد من النساء الأيزيديات المختطفات الى الإنتحار. في 22 آب 2014، على سبيل المثال، أقدمت امرأة من قرية تل عزير في سنجار على الإنتحار بعد تعرضها للإغتصاب على يد مقاتلي داعش لرفضها إعتناق الإسلام.¹²⁴ وتفيد التقارير قيام امرأة أخرى ذات 19 عامًا بقتل نفسها بدلاً من إجبارها على الزواج من عضو في تنظيم داعش.¹²⁵

في الوقت نفسه، غالبًا ما تضطر هؤلاء النسوة اللواتي تمكّن من الهرب أو كان قد تم دفع فدية لهن الى تحمّل وصم إضافي بالعار عند عودتهن بسبب الأعراف المحافظة التقليدية في المجتمع الأيزيدي. ولتجنب هذا الأمر، تتخلى العديد من النساء اللواتي تعرضن للإغتصاب عن الإبلاغ عن ما حدث لهن.¹²⁶ وحيث ان عدد النساء اللواتي تم سبيهن وإستعبادهن من قبل تنظيم داعش قد إرتفع إلى الآلاف، فإن الشخصيات الدينية الأيزيدية على الرغم من ذلك قد دعمت الترحيب بعودة الفتيات والنساء اللواتي تم تحريرهن الى مجتمعاتهم. وبحسب ما ورد، فقد أصدرَ بابا شيخ الأيزيدي فتوى أمر فيها العوائل بالترحيب بالأقارب العائدين والذين كانوا ضحايا للعنف الجنسي.¹²⁷

مع ذلك، فهناك النزر القليل من آليات دعم النساء اللواتي تم استرقاقهن أو تعرضن للعنف الجنسي. إن أولئك اللواتي يتمكّن من الهرب أو يتم دفع الفدية عنهن ينتهين إلى حد كبير في مخيمات المشردين داخليًا. إن الكثير منهن لا يملكن المال أو الممتلكات، وقد تم وصمهن بالعار من قبل بقية المجتمع، مما يضاعف بؤسهن.¹²⁸ كما يواجه البعض منهن صعوبة إضافية في الحصول على الخدمات الأساسية ويحاولن إعادة الإندماج بعد أن أصبحن حوامل من خاطفيهم من تنظيم داعش.¹²⁹

شهادة: فتاة أيزيدية تبلغ من العمر ١٧ عامًا تروي قصة إختطافها من قبل داعش¹³¹

لنا الطعام. عندما قصفت طائرة مكانًا قريبًا، نقلونا إلى مدرسة أخرى في الموصل، حيث بقينا لمدة خمسة أيام أخرى. بعد هجوم جوي آخر، تم نقلنا إلى سجن بادوش.

هناك تم فصلنا عن الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 إلى 10 سنوات، حيث تم نقلهم إلى جهة مجهولة. قضينا أكثر من أسبوعين في السجن وبعد ذلك نقلونا إلى تلعفر، حيث تم فصل الفتيات المتزوجات عن غير المتزوجات. تم نقل أخواتي الغير متزوجات وأنا إلى الرقة، حيث تم تركنا في منزل كبير مع 100 فتاة أيزيدية أخرى. كان نوعًا من سوق تم فيه بيع أكثر من 50 فتاة خلال خمسة أيام، من بينهن أخواتي، اللواتي تم بيعهن الى عسكري فلسطيني وعراقي. قيل لي من قبل أحد الحراس بأنه تم أخذ أخواتي إلى الموصل، وإن الأسعار بالنسبة للفتيات كانت حوالي 1000-1500 دولار أمريكي. تم إعطاء المال لأميرهم السعودي. في وقت لاحق، تم بيعي الى فلسطيني يعيش في الرقة، وكان حارسه عراقي.

شهادة: فتاة أيزيدية تبلغ من العمر 17 عامًا تروي قصة
إختطافها من قبل داعش: ¹³¹

في أحد الأيام، في الساعة 3:00 مساءً، خرجنا أنا وعائلي من القرية التي كنا نعيش فيها الى قرية قينية على مقربة من جبل سنجار. هناك شاهدنا مجموعة من مقاتلي داعش وكانوا يمسون برجل أيزيدي معهم. قالوا لنا ان لا نتحرك وأنه سيسمح لنا بالعودة الى البيت في وقت لاحق من ذلك اليوم. مع ذلك، وبعد ساعات قليلة أخذت عشر سيارات تابعة لداعش الرجال من عائلي إلى الجبل وقتلهم جميعًا: أبي، أخي، عمي، وابن عمي. بعد قتل الرجال، عادوا وأخذوا ما تبقى من المجموعة: أخواتي وأمي وزوجات إخوتي، وثمانية أطفال كانوا معنا، تقل أعمارهم جميعًا عن 5 سنوات، وأنا.

بعد فترة وجيزة، تم نقلنا إلى تلعفر، حيث بقينا في مدرسة لمدة خمسة أيام. وخلال ذلك الوقت لم يكن لنا أي اتصال مع الرجال الذين أخذونا. كنّا نراهم فقط عندما يُحضرون

5 تدمير الممتلكات الثقافية والدينية

عدد من الكنائس الأخرى للنهب. تم أيضًا الاستيلاء على كنيسة الكلدان الكاثوليك الرئيسية في حي الشرطة من قبل قوات داعش واستخدامها كقاعدة.¹³⁴ في تموز قام مسلحو داعش بإنزال الصليب من على قبة كاتدرائية مار أفرام - مقر مطرانية السريان الأرثوذكس في الموصل - وتم تدمير مزار النبي دانيال.¹³⁵ لقد تم أيضًا تدمير قبر النبي يونان (يونس في الإسلام) ومسجد النبي يونس، الذي يضم الضريح، حيث يُعتبر موقع مقدس في الديانات المسيحية واليهودية والإسلامية. وفي نفس الشهر تم تدمير مزار النبي شيث، وهو موقع مهم أيضًا بالنسبة للديانات المسيحية والإسلامية واليهودية.¹³⁶

من جهة أخرى، وبالقرب من قره قوش، قام تنظيم داعش في شهر تموز بالاستيلاء على دير مار بهنام، الذي بُني في القرن الرابع الميلادي وهو مكان هام يقوم بزيارته المسيحيين العراقيين، حيث قاموا بإزالة الصلبان وطرد الرهبان.¹³⁷ وفي وقت لاحق، أحرقت قوات داعش المخطوطات القديمة في الدير.¹³⁸ في أيلول، تم في تكريت تدمير الكنيسة الآشورية الخضراء، التي بُنيت سنة 700 م. يشتبه بوشدة قيام مسلحو داعش بتنفيذ هذا الإجراء.¹³⁹

مواقع الشبك

لقد شهد الشبك أيضًا تدمير مساجد، مزارات، أضرحة، ومواقع تاريخية أخرى ومواقع للزيارة من قبل تنظيم داعش في العديد من قرى الشبك. في تموز 2014، على سبيل المثال، تم شن هجوم على قرية الشبك عمركان والتي شهدت أيضًا إختطاف 35 شخصًا على الأقل ونهب الممتلكات، وتم تدمير مساجد للطائفة وضريح الامام العباس في قرية القبة.¹⁴⁰ هناك مواقع أخرى للشبك دمرها تنظيم داعش تشمل مسجد السادة في قرية السادة، مسجد الكوكجلي في قرية الكوكجلي ومزار قوليرش في قرية طبرق زيارة، ومزار الإمام زين العابدين في قرية علي رش، ومزار السيد الرضا في قرية الدراويش.¹⁴¹

بالإضافة إلى غيرها من إنتهاكات حقوق الإنسان التي تم إرتكابها من قبل تنظيم داعش، كان هناك أيضًا حملة منمّمة للقضاء على ثقافة وتاريخ وهوية الطوائف العرقية والدينية في المناطق الخاضعة لسيطرته. لقد تم تدمير المباني والآثار وغيرها من المواقع ذات الأهمية الدينية والثقافية والتاريخية الهائلة - كنائس، ومساجد ومرابد، وكذلك مخطوطات ونصوص قديمة لا يمكن الإستغناء عنها وهي ذات قيمة بالنسبة للآشوريين والشبك والتركمان والأيزيديين العراقيين وغيرهم من الأقليات. إن هذه المواقع تُمثل بعضًا من أقدم الحضارات في العالم، وخسارتها - التي وصفتها إيرينا بوكوفا، المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للثقافة والعلوم والتربية UNESCO، بأنها حملة "تطهير ثقافي" -¹³¹ هي مأساة بالنسبة لكل الفئات المتضررة للبشرية جمعاء. هناك أيضًا مزاعم بأن تنظيم داعش يبيع التحف الثمينة في السوق السوداء لتمويل أنشطته.¹³²

مواقع الآشوريين والمسيحيين الآخرين

لقد عاش الآشوريون والطوائف المسيحية الأخرى في شمال العراق آلاف السنين، وخاصة في مدينة الموصل وسهل نينوى، حيث توجد العديد من المواقع ذات الأهمية الثقافية والدينية العظيمة. ومع ذلك، فقد بدأت حملة من قبل تنظيم داعش لتدمير أي آثار للثقافة والتاريخ الآشوري، مما أدى إلى تدمير العديد من الكنائس والمزارات والأضرحة، يعود بعضها الى آلاف السنين.

إن التدمير الواسع النطاق للمعالم الرئيسية في الموصل والمناطق المحيطة بها يبدو أنه جزء من جهد منهجي للقضاء على التراث العرقي والديني المتنوع في المدينة. من بين الحوادث الأخرى، وَرَدَ بأنه تم في حزيران 2014 تحطيم تمثال السيدة مريم العذراء في كنيسة الطاهرة الفوقانية¹³³ وتم حرق كنيسة للمسيحيين في حي الوحدة، في حين يُعتقد بتعرض

زكريا، فضلا عن ضريح الإمام الرضا المقدس بالنسبة للشيعة في قرية تيسخراب.¹⁴⁸

على الرغم من إستهداف المواقع الدينية الشيعية بصورة خاصة، فإن المساجد والأضرحة السنية والتي تُعتبر هرطقة قد تم تدميرها أيضًا. في قرية جارداغلي التركمانية، على سبيل المثال، تم تدمير مسجد للسنة جنبًا إلى جنب مع ثلاثة مساجد للشيعة.¹⁴⁹ في القرية التركمانية سطيح، تم تدمير جوامع للسنة والشيعة وكذلك مزارات دينية أيزيدية. هناك حوادث أخرى إستهدفت مواقع سنية حيث شملت تدمير مسجد عبد الله باقر الحسني، وضريح الصاغر جي، وضريح الإمام عبد الرحمن. لقد تم أيضًا تدمير مسجد شيخ الشط السني ومقبرة عين السدة في الموصل من قبل قوات داعش.¹⁵⁰

مواقع الأيزيديين


شهد الأيزيديون هجمات مدمرة على تراثهم المادي والروحي. من الأمثلة على ذلك تدمير مزار الخضر الياس، وهو مزار تاريخي ومكان عبادة للمسيحيين والأيزيديين،¹⁵¹ فضلا عن معبد الأخوات الثلاثة في بعشيقه،¹⁵² ومزار أيزيدي في سنجار الغربية.¹⁵³ هناك أيضًا أدلة على أن داعش إستهدفت عمدًا مواقع أيزيدية أخرى، مثل مزار الشيخ مخفية ومزار الشيخ جنس.¹⁵⁴

إن المدى الحقيقي لتدمير المواقع الثقافية والدينية الأيزيدية غير واضح أو لم يتم توثيقه كاملاً، حيث ان سنجار والكثير من سهل نينوى ما زالوا محتلين من قبل قوات داعش حتى وقت كتابة هذا التقرير. إن مجمع معبد لالش وهو أقدس موقع للأيزيدية، قد أصبح مؤخرًا مكانًا لجأ اليه حوالي 200 أسرة أيزيدية.¹⁵⁵

عندما إجتاحت قوات داعش كل مكان في تلعفر ودمرت المناطق المحيطة بها في حزيران وتموز 2014، قامت بتدمير وتدنيس العديد من المساجد والمزارات والمواقع الدينية والثقافية التابعة للتركمان، بما في ذلك مساجد للشيعة في قرى جارداغلي وبرأوجلي، وقره ناز، والتي كان فيها حتى وقت قريب عدد كبير من السكان التركمان. لقد دمرت قوات داعش أيضًا مزار أرناؤوط ومساجد شيعية وهي حسينية القبة، حسينية جواد، حسينية القدو، حسينية مسلم بن عقيل، وحسينية عسكر ملاً في تلعفر.¹⁴² لقد تم أيضًا تفجير أكبر وأقدم مكتبة في منطقة تلعفر¹⁴³، وهي ضربة كبيرة للسكان التركمان. هناك مكتبة أخرى في محافظة ديالى، فيها حوالي 1500 نسخة من النصوص والقصص التاريخية الإسلامية، تم حرقها بالكامل وبحسب ما ورد من قبل قوات داعش.¹⁴⁴

في الموصل أيضًا تم تدمير ضريح ابن الأثير،¹⁴⁵ وتم إشعال النار في ضريح الإمام العباس في قرية القبة وفي ثلاثة مساجد للشيعة في قرية الشريكان من قبل مسلحي داعش. لقد ورد أن قوات داعش إستخدامت الجرافات في بلدة محلبة التركمانية لتدمير أضرحة الشيخ إبراهيم ومزار وضريح شيخ الصوفية أحمد الرفاعي.¹⁴⁶


لقد ورد، بأنه تم إشعال النار في مساجد الشيعة وغيرها من المواقع ذات الأهمية الدينية من قبل قوات داعش في مدن القبة وكبك التركمانيتان، في منطقة تلعفر.¹⁴⁷ وورد بأنه تم تدمير عدد من الأضرحة السنية المهمة في الموصل وكركوك، بما في ذلك ضريح الشيخ الصوفي صالح، بالإضافة إلى بعض الأضرحة الكاكائية. لقد تم أيضًا تدمير إثنين من مزارات الشيعة في سنجار وهما مزارى السيدة زينب وسيد



نزوح السكان بعد تقدم الدولة الاسلامية في فترة ١ آب أغسطس - ١٤ سبتمبر ٢٠١٤

△ مواقع تم تحديدها
 → تحركات العائلات النازحة

العائلات النازحة



Sources: IOM IRAQ Displacement Tracking Matrix (DTM) - Shelter Cluster Iraq, Base map from UNOCHA.

6 الوضع الحالي للأقليات النازحة داخليًا

تمت مصادرة وثائقهم من قبيل قوات داعش أو قاموا بالتخلي عنها لتجنب إكتشاف أمرهم.¹⁵⁸ وقد خلق هذا عددًا من الصعوبات التي تزيد من تفاقم ضعف أفراد الأقليات النازحة. لقد أشار استطلاع تم إجرائه في أواخر عام 2014 من قبل الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية USAID الى أن 44٪ من جميع العوائل النازحة كان لديها فردًا واحدًا أو أكثر بدون هوية الأحوال المدنية، أي الجنسية.¹⁵⁹

«تم إتلاف هويتي وحرقت جميع وثائقي من قبيل قوات داعش: لم يعد لدي أوراق ثبوتية. ليس هناك قيمة لوجودي.»
أيزيدي نازح داخليًا من سنجار، تشرين الثاني 2014.

على وجه الخصوص، إن عدم وجود الهوية يجعل من عددٍ من الخدمات غير متوفر للمهجرين ويُقيّد حركتهم. إن وثائق الهوية تُعتبر أيضًا أمرًا حاسمًا في مجال التسجيل في وزارة الهجرة والمهجرين، الذي يسمح للحكومة العراقية بتعقب النازحين وتزويدهم بدعم غير غذائي (NFI)، مثل أجهزة التسخين، المواقد، البطانيات، السجاد، والأغطية البلاستيكية. مع ذلك فمن دون حمل وثائق الأحوال المدنية لا يتمكن النازحون حتى من تسجيل أنفسهم في وزارة الهجرة والمهجرين. ونتيجة لذلك، فإن بعض النازحين عالقون الآن في مخيمات وملاجئ مؤقتة، أو عالقون على طول الطرق وفي نقاط التفتيش. في إحدى الحالات اضطرت فيها امرأة الى الولادة عند نقطة تفتيش - وقد توفي الطفل نتيجة لذلك - كما لم يسمح لها بدخول أربيل للذهاب إلى المستشفى.¹⁶⁰

قال أشخاص تمت مقابلتهم في مخيمات النازحين داخليًا في دهوك في تشرين الثاني 2014 بأنه من أجل الحصول على البطاقات التموينية فإنه ينبغي عليهم الذهاب أولاً الى بغداد للحصول على وثائق الهوية. فمن دون هذه الوثائق، لا يمكن للنازحين داخليًا استخدام البنوك للوصول إلى مدخراتهم.

”ليست هناك نهاية في الأفق لأزمة النازحين داخليًا. لم تتخذ الحكومة العراقية الخطوات المناسبة.“
نائب عراقي في مجلس النواب، بغداد، تشرين الثاني 2014.

إن التقدم السريع لقوات داعش في شمال ووسط العراق، التي تم وصفها في وقت سابق من هذا التقرير، قد خلق وضعًا إنسانيًا كارثيًا بالنسبة للكثير من أفراد الأقليات الذين يعيشون في المنطقة. هناك أكثر من 2 مليون مُهجّر منذ كانون الثاني 2014، وهناك عدد غير متكافئ منهم من فئات الاقليات العرقية والدينية، بضمنهم آشوريين، كاكائيين، شبك، تركمان وأيزيديين، فروا من عنف وإضطهاد قوات داعش. إن هذه الطوائف النازحة، التي نشأت في الأصل في نينوى والأنبار، تنتشر عبر 18 محافظة في العراق، بمجموع يقرب من 2,250,000 شخص، مع ما يقرب من 970,000 شخص يستقرون في إقليم كردستان العراق فقط.¹⁵⁶

يناقش هذا القسم بعض التحديات الرئيسية التي يعاني منها أفراد الأقليات النازحة، بما في ذلك عدم وجود وثائق قانونية، نزاع الملكية، خدمات محدودة، ونقص حاد في المساعدات الإنسانية الأساسية. وبينما نجم هذا عن إنهيار الأمن والحكم في العديد من المناطق، فإن جذور هذه المشاكل تتأصل أيضًا في التهميش على المدى الطويل للأقليات الدينية والعرقية الذي شهدته في العراق. هناك إستمرارية كبيرة بين التمييز الذي تقوم به داعش والأحداث التي وقعت في أعقاب الغزو الأمريكي في عام 2003، والذي يُسلط الضوء على الحاجة إلى تركيز طويل الأمد يتجاوز الأمن والإغاثة الفورية.

عدم وجود وثائق قانونية

عندما توغلت قوات داعش بسرعة عبر شمال العراق، اضطرت العديد من العوائل النازحة الى الفرار من دون أن يحملوا معهم أي شكل من أشكال وثائق إثبات الهوية، مثل البطاقات التموينية والبطاقات المصرفية.¹⁵⁷ هناك مُهجرون آخرون

«لم يعد لدي أي وثائق هوية والتي أحتاجها للحصول على البطاقة التموينية. المشكلة أنه لا يمكنني الحصول على وثائق جديدة إلا في بغداد.»

شخص نازح داخليًا، مخيمات خانكي، تشرين الثاني 2014

بلدة جرداغلي التركمانية.¹⁶⁷ وهذا يعني أنه سيكون من الصعب على الأشخاص النازحين داخليًا العودة إلى ديارهم، حيث أن كثيرًا منهم سيضطرون إلى إعادة بناء حياتهم من الصفر. كانت هناك أيضًا تقارير عديدة عن إيقاف عوائل عند نقاط تفتيش تُدار من قبَل داعش قرب الموصل، حيث أُجبروا على تسليم أي ممتلكات ثمينة لديهم، بما في ذلك وثائق ملكية عقارات.¹⁶⁸ تم الإبلاغ عن مثل هذه الحوادث أيضًا في تكريت وبيجي وغيرها.¹⁶⁹

إن أفراد الأقليات، وكما ورد، عانوا أيضًا من سلب الملكية حتى في المناطق التي تم فيها إجبار مسلحي داعش على التقهقر. وفقًا لوكالة الأنباء الآشورية الدولية AINA، ادعى سكان من تلسقف، وهي مدينة آشورية استولى عليها تنظيم داعش ثم حررت من قبل القوات الكوردية، بأن منازلهم قد تم سلبها حاليًا من قبل هذه الأخيرة.¹⁷⁰ وقد وردَ بأن وثائق الملكية تتم مصادرتها أيضًا بشكل منتظم من قبل القوات الكوردية في نقاط التفتيش الخاصة بهم.¹⁷¹

في هذا السياق، أصبح الإستيلاء على الأراضي مشكلة متوطنة، ولا سيما في شمال العراق.¹⁷² يجب البحث عن حلول لهذه المشكلة كمسألة مُلحة، حيث أن هناك خطر من تجدد النزاع حول دعاوى الملكية حالما تنقضي الأزمة الحالية.

الأشخاص المفقودون

هناك الآلاف من الأشخاص المفقودين منذ اندلاع الأزمة. وفي حين تم تكليف وزارة حقوق الإنسان بتلقي تقارير عن المفقودين ومساعدة العوائل وغيرها في بحثهم، فإن التوثيق، وإعداد التقارير، والفصل فيها غير كافي بسبب نقص الميزانية وعدم وجود دعم لهذه العمليات.¹⁷³ وهذا يعني عدم توفر أرقام موثوق بها حاليًا وإن معظم التقديرات تقريبية فقط.

هذا هو الحال بصفة خاصة عند تقييم عدد الأيزيديين الذين تم إحتجازهم، قتلهم أو إخفائهم قسرًا، فضلًا عن أولئك الذين لا يزالون يقاتلون على جبل سنجار. وفقًا لبعض المصادر، يُعتقد أن هناك حوالي 1700 من الذكور الأيزيديين من قرية كوجو وحدها قد ذهبوا في عداد المفقودين.¹⁷⁴ بالإضافة إلى ذلك، فقد تم أسر ما بين 2300 إلى 5000¹⁷⁵ من الفتيات والنساء الأيزيدييات، حيث تم الإفراج عن 147 منهن على الأقل أثناء التدوين.¹⁷⁶

وافقت وزارة الداخلية العراقية على فتح مكاتب في جميع أنحاء العراق لتقديم خدمات منح وثائق بديلة، ولكنها كانت بطيئة في سير العمل والتنفيذ.¹⁶¹ وبسبب التداخيات الأمنية الوطنية فإن وزارة الداخلية مترددة في لامركزية إتخاذ القرار وإصدار الوثائق. إن المحادثات داخل الحكومة العراقية ومع المجتمع الدولي مستمرة، حيث تحاول الحكومة العراقية تحقيق توازن بين المخاوف الأمنية والإهتمامات الإنسانية.¹⁶² كما تم إنشاء مكاتب مساعدة قانونية في جميع أنحاء البلاد بدعم من المجتمع الدولي لتقديم الدعم للنازحين داخليًا الذين لا يحملون وثائق.¹⁶³ إعتبارًا من شباط 2015، قام مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR ومتعاقدون مع حكومة الولايات المتحدة بتشغيل ما يقرب من 50 مركز للمساعدة القانونية في جميع المحافظات العراقية الثمانية عشر والتي توفر المساعدة بشأن التزود بالوثائق والتسجيل، ولكن كل هذه المبادرات "تعاني من نقص في العاملين، ونقص في الموارد، ومرتبكة".¹⁶⁴

نزع ملكية العقارات والأصول الأخرى

بعد الهجوم السريع لتنظيم داعش على شمال العراق، هناك قدر كبير من الممتلكات، ولا سيما للذين ينتمون إلى أقليات عرقية ودينية، قد دُمرت، تعرضت للنهب، أو تم الإستيلاء عليها. قام تنظيم داعش وبشكل ممنهج بنهب المنازل وسرقة العوائل بينما كانوا يفرون، مستولين على بعض المليارات من الدنانير العراقية.¹⁶⁵ هناك تقارير عديدة عن بيع ممتلكات النازحين في أسواق الموصل وسوريا، فضلًا عن توزيع منازلهم بين المقاتلين ومؤيديهم. وفقًا لمنظمة حمورابي لحقوق الإنسان HHRO، قام تنظيم داعش بجلب العائلات إلى الموصل من أماكن أخرى لإحتلال بيوت أولئك الذين تم تشريدهم.¹⁶⁶

إن القتال المستمر وسياسة تنظيم داعش في تفخيخ المنازل في المدن التي أُجبروا على الإنسحاب منها يُدَمِّر أيضًا منازل وممتلكات النازحين. لقد وردَ بأن مسلحي داعش دمروا ما يصل إلى 100 دار سكنية بعد أخذ أي شيء ذي قيمة منها في

الحصول على الخدمات العامة

هناك اختلافات كبيرة في البنية التحتية والخدمات العامة المتاحة للنازحين داخليًا ما بين المحافظات العراقية. لقد عانت المناطق التي تتركز فيها الأقليات، ولا سيما في نينوى وكركوك، تاريخًا طويل الأمد من إهمال الخدمات العامة والبنية التحتية الأساسية. لم تتحمل الحكومة العراقية ولا حكومة إقليم كردستان المسؤولية. على سبيل المثال، قبل النزاع تُشير التقارير إلى أن هناك مستشفى واحد فقط في قضاء سنجار لعدد من السكان أكثر من 600,000 نسمة.¹⁸² لقد أدى هذا إلى إهمال خطير في علاج أمراض مثل الصرع ومرض السكري.¹⁸³ وبالتالي، فحتى قبل النزاع لم تكن الخدمات العامة متاحة بسهولة.

لقد كان من المستحيل الحفاظ على العديد من الخدمات العامة بسبب أنشطة داعش في المناطق الخاضعة لسيطرتها. لقد تم استهداف البنية التحتية المدنية من قبل قوات داعش، بما في ذلك إنقطاع الكهرباء والمياه في القرى المحيطة بسنجان وبلدة آمرلي، كما تم بحثها سابقًا في هذا التقرير.¹⁸⁴ وفقًا لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية HHRO، كان متاحًا فقط 3٪ من كمية الكهرباء المطلوبة في محافظة نينوى في حزيران 2014، وكان هناك كذلك نقص كبير في الغذاء والوقود.¹⁸⁵

لقد تعطل أيضًا توزيع الحصص التموينية، حيث قامت قوات داعش بنهب القمح والحبوب، ومنعت موظفي الحكومة من توزيع الحصص التموينية على المسيحيين والمسلمين الشيعة. لقد تم حجب رواتب موظفي الحكومة وموظفي الخدمة المدنية الذين لم يكونوا من المسلمين السنة والذين لا يؤيدون أيديولوجية داعش، مما زاد من تعطيل الخدمات العامة.¹⁸⁶ لقد تعطلت الخدمات الطبية حيث قامت قوات داعش بتجنيد المستشفيات كقواعد لها، حيث تم قصفها أحيانًا، وفقًا لوزارة الدفاع، بضربات جوية من قبل قوات الجيش العراقي وقوات التحالف الدولية. هناك أيضًا تقارير عن قيام مسلحي داعش بإعدام عاملين في مجال الطبي بسبب عصيان أوامرهم، وإرغام المرضع على مغادرة أسرتهم وإجبار العاملات على التحجّب.¹⁸⁷

الاستجابة الإنسانية

إن المعايير الدولية، وخاصة المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن النزوح الداخلي، تُشير إلى أن "السلطات الوطنية لها واجب ومسؤولية أساسية في توفير الحماية والمساعدة

«لا أحد يمكنه أن يعرف عدد السكان الذين قُتلوا على أيدي تنظيم داعش – لا تجري تداول القصص الحزينة بين العائلات الأيزيدية»
أيزيدي نازح داخليًا من سنجان، تشرين الثاني 2014.

بالمثل، إنه من الصعب قياس عدد المسيحيين المفقودين. لقد وُرد، بأنه تم إختطاف حوالي 90 طفل من نينوى بعضهم لا تتجاوز أعمارهم ثلاث سنوات. يُعتقد بأنه قد تم إحتجاز هؤلاء الأطفال في الموصل، حيث يشتبه بأنه يتم حشدهم كمجندين لتنظيم داعش أو لغرض طلب الفدية من عائلهم.¹⁷⁷ لا توجد تقديرات دقيقة عن عدد المفقودين التركمان، مع أنه يُعتقد وجود ما لا يقل عن 160 شخص من الشبك تم إختطافهم وقتلهم منذ حزيران 2014.¹⁷⁸

الحرمان من الدخول

المشكلة الأخرى التي عانت منها الأقليات هي الحرمان من دخول مناطق معينة في العراق، وخاصة من قبل القوات الكردية. تم إنتقاد حكومة إقليم كردستان KRG من قبل العديد من الناشطين في مجال حقوق الإنسان بسبب تطبيقها قواعد تمييزية على أساس العرق والدين، حيث يُسمح عادةً للأشوريين والكلدانيين والأيزيديين بدخول إقليم كردستان، في حين يُحرم التركمان والعرب الشيعة والسنة العراقيون من فرصة الدخول.¹⁷⁹ لاحظ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية OCHA أن معايير دخول أراضي إقليم كردستان العراق غير واضحة، وأكد صحة تقارير تُفيد بأن بعض العائلات النازحة تم رفض دخولها إلى محافظة أربيل.¹⁸⁰ هناك أيضًا العديد من التقارير عن نازحين عرب تم منعهم من عبور الحدود الداخلية وتعرضوا لأشكال أخرى من سوء المعاملة: وقد نُسب هذا إلى الحذر المفرط بشأن القضايا الأمنية.¹⁸¹

مع ذلك، ينبغي الاعتراف بأن موجات النزوح خلال هجوم داعش لم تحشد فقط رد الفعل الإنساني الدولي ولكن واكبها أيضًا إعادة تقييم جدي لسياسات الحكومة العراقية. بحلول أيلول، وذلك إستجابة لخطورة الوضع، إستضافت محافظات النجف وكربلاء عن طيب خاطر نازحين أيزيديين داخليًا – وهو عمل تضامني مهم، بالنظر إلى التمييز التاريخي الذي تعاني من هذه الفئة.

شهادة: نازح أيزيدي من سنجار يصف رحلته

ضواحي المدينة وكان مجهزًا بحوالي 200 خيمة فقط، بينما نحن الأيزيديين الفارين من العراق وصل عدداً إلى الآلاف. تم نصب المخيم في الصحراء، مع عدم وجود حماية على الإطلاق من أي إعتداء خارجي مُحتمل. لحسن الحظ، كان هناك نهر لذلك كان بإستطاعتنا الحصول على المياه العذبة - وهو أمر كان يُستخدم لإغرائنا في المقام الأول في ديريك في.

بسبب سوء الأوضاع في المخيم، حاولنا الوصول إلى تركيا. لقد مشينا لأيام تحت الشمس وتم إطعامنا من قبل المارة. وكان الظل الوحيد لنا من السيارات المتوقفة. لقد دفعنا 700 دولار لعبور الحدود، ولكن عندما حان وقت التحرك، إختفى المهرب الذي أخذ أموالنا اختفى. في نهاية الأمر نجحنا في الوصول إلى تركيا وفي أنقرة قمت بتسجيل عائلتي في منظمة إنقاذ الطفولة.

عندما إقتربت داعش من سنجار، هرب النساء والأطفال وكبار السن بالسيارات، وهرب الشباب صعوداً إلى جبل سنجار. وما، لان وصلنا إلى الجبل، حيث كنا محاصرين لمدة ثمانية أيام من دون طعام وبصراحة من دون أي ماء، لاحظنا أنه لم يكن هناك طريق للنزول، بما ان الطريق الوحيد للهروب من سطح الجبل الجنوبي إلى الشمالي كان مغلقاً بالسيارات المحترقة التي تُركت هناك - وكما سمعتُ - من قبل البيشمركة.

بعد سقوط سنجار، كنتُ في البداية أرغب في البقاء لمقاتلة داعش والدفاع عن عائلتي. ومع ذلك، عندما تمكنا أخيراً من ترك الجبل قيل لنا أن نذهب إلى مُجمَع للأمم المتحدة، من المفترض أن يقع على بعد خمسة كيلومترات فقط من سنجار. لقد إتضح بأنه مُحيم وهمي، وبعد فترة وجيزة وجدنا أنفسنا في وسط المجهول.

ظهرت فجأة شاحنات وعدت بنقلنا إلى مدينة ديريك في سورية. لدى وصولنا لاحظتُ ان المخيم قد تمت إقامته في

مع ذلك، فقد تم تقويض تقديم المساعدة بسبب إنعدام الأمن والعقبات الإدارية،¹⁹¹ مثل التأخير في حصول المنظمات غير الحكومية على موافقات السلطات العراقية والكوردية لغرض توزيع المساعدات الإنسانية.¹⁹² إن تأمين الوصول إلى العديد من الطوائف النازحة أيضاً صعب جداً حيث إن أجزاء كبيرة من العراق هي خارج سيطرة الحكومة. في الأماكن التي تشتد فيها الحاجة إلى المساعدات الإنسانية، تؤدي الذخائر غير المنفجرة والتأثيرات الأخرى إلى تهديد المساعدة. تُقدّر الأمم المتحدة أن هناك ما مجموعه 2.200.000 عراقي مُحْتَاج يعيشون في مناطق خاضعة لسيطرة داعش.¹⁹³

لا يزال نقص التمويل مشكلة مركزية بالنسبة للإستجابة الإنسانية. ذكّر مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية OCHA أن عدداً من محافظات العراق (ميسان، واسط وذي قار) قد تخطوا بالفعل ميزانياتهم ونتيجة لذلك لا يمكنهم توفير خدمات كافية في مجال الماء، والصحة والصرف الصحي للنازحين.¹⁹⁴ ومع ذلك، فإن الإحتيال وسوء تخصيص الأموال هما أيضاً من المشكلات الرئيسية. وفقاً لما ذكّر مسؤول كبير في الحكومة من الذين تمت مقابلتهم في

الإنسانية للنازحين داخلياً الخاضعين لولايتهم،¹⁸⁸ وإن المسؤولية الكاملة عن تلبية احتياجاتهم تقع على عاتق الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان، وبمساعدة من المنظمات الإنسانية الدولية والأطراف المعنية الأخرى. ولكن نظراً للفوضى المُلازمة لحالات النزاع، فإن الإضطراب داخل هياكل الدولة والفشل في وضع إستراتيجية وطنية متكاملة، جنباً إلى جنب مع جهود إغاثة بطيئة الإنطلاق، فقد إختلطت الأدوار والمسؤوليات بين الأجهزة المحلية والدولية، وأصبحت مفككة وأقل فعالية.¹⁸⁹

لقد أنشأت الحكومة العراقية، بالقرار رقم 328، اللجنة العليا لأيواء وإغاثة العوائل النازحة في تموز 2014، برئاسة نائب رئيس الوزراء السيد صالح المطلك، تضم اللجنة ممثلين عن وزارات أخرى في الحكومة العراقية وتهدف إلى تقديم المساعدة للنازحين في أسرع وقت ممكن، متجاوزة الإجراءات البيروقراطية. لقد أنشأت اللجنة المذكورة لجنة تنفيذية مع مراكز عمليات في إقليم كردستان العراق وكركوك ومناطق أخرى، وكذلك تريليون دينار عراقي (819 مليون دولار أمريكي) كتعهد بتمويل.¹⁹⁰

بغداد، لا يزال الفساد سمة جوهرية في كلا المنظومتين السياسية والعسكرية العراقية والكرديّة، وقد ساهمت في تقويض الإستجابة الإنسانية الدولية.¹⁹⁵ تُركّز بعض الإتهامات على المُنحة النقدية التي مقدارها مليون دينار عراقي (حوالي 850 دولار أمريكي) المتاحة لكل أسرة نازحة نتيجة تقدم قوات داعش، حيث أن هناك مزاعم تزوير واسعة النطاق بين الموظفين.¹⁹⁶ لقد أكدت عدة روايات أن المساعدات النقدية قد تم تحويلها، حيث وجدت العديد من العوائل لدى وصولها إلى نقاط التوزيع بأن أموالهم قد تم قبضها.¹⁹⁷ لقد طلب بعض المسؤولين رشواى من النازحين داخليًا لإستلام منحهم، وقد إمتثلت العديد من العوائل. يقال، وبحسب ما ورد، بأنه تجري دراسة الجولة الثانية من المنح النقدية.¹⁹⁸

«من الواضح بأنه يجري تحويل المساعدات الإنسانية: الماء والغذاء يصلان في الليل إلى مراكز التوزيع، ولكنهما يختفيان في الصباح.»
مدير منظمة غير حكومية عراقية، تشرين الثاني 2014

هناك أيضًا تقارير عن تلاعب في الاسعار وشركات تُضخّم أسعار الإمدادات التي تقدّمها الحكومة. وبحسب ما ورد، قام موظفو أربيل ودهوك بإستخلاص زبدة مليارات الدنانير العراقية.¹⁹⁹ في تشرين الأول 2014، إتهمت لجنة الهجرة والمُهجّرين في مجلس النواب العراقي للجنة العليا لأيواء وإغاثة العوائل النازحة بالإحتيال على العوائل النازحة في تشرين الأول 2014.²⁰⁰

لقد واجه السكان الأيزيديين، على وجه الخصوص، التمييز وعدم الثقة من جانب السلطات الكوردية والعراقية. لقد روى سنجاري أيزيدي الى الباحثين في هذا التقرير بأنه قد طلب منه من قبل مسؤولين في حكومة إقليم كوردستان أن يُشير في إستمارة عن الفئة التي تنتمي اليها عائلته من أجل الحصول على المساعدات الإنسانية. ولما كان الخيار الوحيد المتاح هو "كوردي"، فقد رفض، مصرّاعلى أنه هو وأسرته أيزيديين: عندها تم طردهم من ملازمهم المؤقت.²⁰¹ تؤكد مصادر أخرى أن هناك حالات قامت فيها حكومة إقليم كوردستان بتحويل مساعدات عن الأيزيديين وببساطة على أساس هويتهم.²⁰²

لقد لعب المجتمع الدولي أيضا دورًا رئيسيًا في توزيع المساعدات الإنسانية للنازحين. إن أحدث أرقام مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية OCHA المرتبطة بخطة

الإستجابة الإستراتيجية للعراق للسنوات 2014/2015، والذي صدر في 10 شباط 2015، حدّد مبلغ 2,230,300 مليار دولار أمريكي لمتطلبات الدعم تم تقديمها من 46 وكالة للأمم المتحدة ومقدمي المساعدات الإنسانية، على الرغم من أن التمويل الفعلي الذي إلتزموا به كان فقط 814,600,000 مليون دولار أمريكي، وهي تغطي فقط 36.5٪ من متطلبات الدعم التي تم تحديدها.²⁰³ تُشير الخطة الى أنه في حين إلتخذت الحكومة زمام المبادرة في توفير بعض المساعدة، "فإن التفاصيل حول استخدام ... الأموال لا تزال غير واضحة ... ومازال يتعين إتخاذ تدابير مهمة من قبل الحكومة".²⁰⁴ من أجل تنسيق الإستجابة الإنسانية، فقد نظّم مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية مجموعات مكوّنة من هيئات ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، ومنظمات إنسانية غير حكومية وشركاء آخرين لمعالجة قضايا محددة. مع ذلك، فقد إكتشفت الزيارات الميدانية التي قام بها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الشعوب والأمم غير المُمثلة UNPO في تشرين الثاني 2014 إلى أربيل ودهوك بأن هناك القليل جدًا من الجهود الدولية التي تم ترجمتها إلى أفعال على أرض الواقع.²⁰⁵

هناك مشكلة واحدة هي أنه، نظرًا للسرعة في الهجوم الصيفي الذي قام به تنظيم داعش، لم تكن الحكومة العراقية لتتمكن بعد من وضع خطة وطنية متكاملة تعالج بها الموجة الأخيرة من النزوح الداخلي في البلاد. إن هذا على الأقل والى حد ما لأن صراعات السلطة الطائفية والعرقية داخل الحكومة قد حالت دون إنشاء سلطات حكم فعالة في المحافظات والمدن.²⁰⁶ فمن دون رؤية واضحة، وهياكل روتينية واضحة، وكذلك قوات شرطة أو نظام قانوني فعّال فإنه من الصعب على نحو متزايد تنفيذ سياسات على مستوى الدولة، بما في ذلك إدارة مسألة اللاجئين والنازحين داخليًا.

في حين أن مشاركة العديد من المنظمات الدولية يمكن أن يُقدّم بعض المساعدة لمشاكل اللاجئين والنازحين داخليًا، فإن المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR وهي العضو الفعال الدولي الأكثر أهمية المشارك في الأزمة العراقية - قد ذكرت بالفعل بأن أنشطتها سوف تُركّز في المقام الأول على وضع اللاجئين،²⁰⁷ وذلك تماشيًا مع المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي التي تنص على أن النازحين هم من مسؤولية الدولة. لقد كافحت المفوضية أيضًا لجمع تمويل كافي، لقد فشلت في تأمين أكثر من نصف إجمالي التمويل البالغ 564.300,000 مليون دولار أمريكي، والذي يُعتبر ضروريًا لتنفيذ خطة كاملة للإستجابة للأزمات في العراق.²⁰⁸

جدول: تمويل ومتطلبات كل فقرة إعتباراً من 5 شباط 2015 (بالدولار الأمريكي)

فقرات الخدمات	متطلبات التمويل	التمويل الفعلي	متطلبات لم يتم تلبيتها	النسبة المئوية للتغطية	تصدمات غير ملتزم بها
تنسيق وإدارة المخيم	32,488,735	573,439	31,915,296	1.8%	-
خدمات التنسيق والدعم	24,216,949	5,156,690	19,060,259	21.3%	1,000,000
التعليم	154,256,764	15,364,197	138,892,567	10.0%	-
إتصالات في حالات الطوارئ	1,511,782	763,159	748,623	50.5%	-
تأمين الغذاء	512,119,533	204,010,333	308,109,200	39.8%	-
الصحة	314,231,723	95,509,273	218,722,450	30.4%	-
الخدمات اللوجستية	3,569,680	2,298,201	1,271,479	64.4%	-
الحماية	212,095,062	62,765,706	149,329,356	29.6%	-
مواد خاصة بالمأوى غير غذائية	753,519,061	193,422,645	560,096,416	25.7%	-
التماسك الإجتماعي وسبل العيش المستدامة	63,773,602	8,926,800	54,846,802	14.0%	-
المياه والطرف الصحي والنظافة	158,526,468	39,942,893	118,583,575	2%	-
فقرات لم يتم تصنيفها	-	185,876,847	n/a	n/a	50,000
المجموع الكلي	2,230,309,359	814,610,183	1,415,699,176	36.5%	1,050,000

المصدر: مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الجهود الإنسانية، شباط 2015

عن مساعدات من الدول الغربية إلى العراق، فإنها لم تصل إلى أفراد هذه الطائفة. كما أشار إلى أن إستجابة الحكومة للأزمة الإنسانية التي ظهرت للعيان كانت بطيئة جداً.²¹¹

«نسمع مرارًا وتكرارًا أخبارًا عن مساعدات إنسانية من الغرب، لكننا لم نرى شيئًا من ذلك. هناك فرق كبير بين ما يُوعَد به وما يتم تسليمه.»
أيزيدي رفيع المستوى، أربيل، تشرين الثاني 2014

هناك شخص آخر تمت مقابلته، كان قد أمضى ثمانية أيام فوق جبل سنجار دون أي طعام، أفاد عن وجود ممارسات تمييزية في مسالة حصول النازحين داخليًا على مساعدات إنسانية. على سبيل المثال، ان المجتمع الدولي غالبًا ما يوزع إمدادات الغذاء الى السلطات المحلية بدلاً من توزيعها مباشرة على العوائل النازحة، حيث يُزعم استخدام السلطات المحلية المساعدات الإنسانية من أجل "السيطرة" على المستفيدين.²¹² بالإضافة إلى ذلك، كانت هناك تقارير غير مؤكدة عن معاملة تفضيلية للأيزيديين الموالين سياسيًا في إقليم كردستان العراق فيما يتعلق بالحصول على المساعدة الإنسانية، بما في ذلك الغذاء.²¹³

وفي حين أعلنت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR أنها سوف تناصر الحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان للوفاء بالتزاماتهم القانونية الدولية في حماية السكان النازحين داخليًا،²⁰⁹ فإن تحديات الحكم الشديدة وعدم وجود تعاون بين الحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان، من جملة أمور أخرى، يُعيق التنفيذ العملي لأي خطة للإستجابة للأزمات. وهذا يعني بأنه على أرض الواقع، تجد العوائل النازحة نفسها محاصرة ما بين المطالبات التنافسية للمسؤولين المحليين وبين ممثلي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حول المسؤولية الأساسية لإدارة مخيمات النازحين داخليا إن كانت تقع على عاتق السلطات الوطنية أو المجتمع الدولي.²¹⁰

لقد إزداد هذا الوضع سوءًا من خلال التمييز ضد فئات مُعينة من الأقليات. على سبيل المثال، لقد أُكِّدَت مقابلات تم إجرائها مع موظفي منظمة غير حكومية محلية، وسياسيين، وأشخاص نازحين في مخيمات في منطقة دهوك في إقليم كردستان العراق، بأن المساعدات الإنسانية غير كافية. لقد أشار ممثل أيزيدي الى أنه في حين كانت هناك تغطية إخبارية مستمرة

ظروف مخيمات النازحين داخلياً والمستوطنات غير الرسمية

إن ظروف مخيمات النازحين داخلياً، ورعاية النازحين والإستجابة الإنسانية تتفاوت كثيراً. فبينما وجد العديد من النازحين الآشوريين ملجأ لهم مع أصدقاء أو عائلة في إقليم كردستان العراق،²¹⁴ فقد إستقرَّ معظم الأيزيديين في مخيمات النازحين داخلياً في محافظات دهوك واربيل بظروف متدهورة. وبينما يتأثر العديد من النازحين داخلياً في العراق أثناء فصل الصيف بسبب الجفاف، فإن النازحين واللاجئين خلال فصل الشتاء في خطر من دون مأوى ملائم أو تجهيزات شتوية. إن الفيضانات الناجمة عن الأمطار الغزيرة في أواخر تشرين الأول، على سبيل المثال، قد أثرت على ما يقدر من نحو 100,000 شخص من النازحين الذين يعيشون في مخيمات في دهوك، ومعظمهم من الآشوريين والأيزيديين. لقد إضطرت العديد منهم إلى التخلي عن مأواهم نتيجة لذلك.²¹⁵ إن أولئك الذين لا يعيشون في مخيمات وجدوا لهم مأوى في مدارس، ومباني مهجورة، وتحت تقاطعات الشوارع المعلقة، والجسور، حيث يعيشون في ظروف بائسة دون رعاية طبية. بالإضافة إلى ذلك، هناك تقارير عن ما يصل إلى 200 شخص من المسيحيين يعيشون في حفر في الأرض، الأمر الذي يشكل أيضاً مخاطر صحية شديدة.²¹⁶ وحيث إن العديد من النازحين قد أصيبوا بصدمة عميقة ويفتقرون إلى الرعاية النفسية المناسبة، فقد تم الإبلاغ عن حالات إنتحار.²¹⁷

إن إنعدام الأمن هو المساهم الرئيسي في الأزمة الإنسانية في العراق. إن العديد من المناطق التي بحث فيها النازحون داخلياً عن مأوى غير محمية أو تقع في أراضي متنازع عليها. إن قطع رأس المختطفين من عمال الإغاثة الدوليين في سوريا والهجوم على قافلة الأمم المتحدة قرب مطار بغداد في تشرين الثاني 2014 يوضِّح الخطر الذي خلقه المشاكل أمام الإستجابة الإنسانية والنازحين داخلياً أنفسهم. فمن أجل الوصول إلى من هم بحاجة إلى المساعدة العاجلة في الأراضي التي تحتلها داعش، أطلقت منظمة الصحة العالمية، وفقاً لشبكة إعلام روداو Rudaw Media Network، مبادرة تنطوي على التعاقد من الباطن مع سائقي شاحنات محليين من أجل تقديم المساعدات الحيوية الطارئة للمحتاجين في المواقع غير الآمنة.²¹⁸ يبقى أن نرى ما إذا كانت هذه الإستراتيجية فعالة في التخفيف من معاناة هؤلاء في الأراضي الواقعة تحت سيطرة داعش.

الحصول على المواد الغذائية والمياه

إن توفير ما يكفي من الغذاء والماء للملايين النازحين في العراق قد أظهرَ العديد من الصعوبات، التي إزدادت سوءاً بسبب تدهور وتدمير البنية التحتية المدنية والخدمات العامة من قبل كل من داعش وقوات الجيش العراقي. لقد أدى عدم القدرة على توفير الغذاء والماء الكافيين للعديد من أفراد الأقليات النازحة إلى العديد من حالات الوفاة نتيجة الجفاف وإرتفاع درجة الحرارة. في نينوى وتلعفر، تم الإبلاغ عن عدد كبير من المُسنين لقوا حتفهم نتيجة الجفاف والجوع.²¹⁹ لقد قُطعت إمدادات المياه عن هذه المناطق المحتلة من قبل داعش وإضطرت العديد من النازحين داخلياً إلى شرب مياه الآبار الملوثة.²²⁰ لقد أفادت تقارير من مؤسسة إنقاذ التركمان TRF بأن ما يصل إلى 20 امرأة حامل قد فقدن أطفالهن بسبب نقص الغذاء والرعاية الطبية، في حين توفي عدد من النساء والأطفال بسبب الحرارة الشديدة والجفاف.²²¹ تفيد التقارير أن هناك حوالي 40 طفلاً أيزيدياً لقوا حتفهم بسبب الجفاف وإرتفاع درجة الحرارة أثناء الفرار من داعش في سنجار.²²²

رغم الجهود الكبيرة من قبل الحكومة العراقية والمنظمات الإنسانية المختلفة لتوفير ما يكفي من المواد الغذائية والحصول على المياه النظيفة، تبقى هناك نواقص ذي أهمية. في نهاية 2014، كان لدى 946,754 شخص فقط من أصل 3,500,000 شخص من المستهدفين فرص كافية للحصول على مياه نظيفة.²²³ لقد أكدت منظمات غير حكومية محلية ونازحين داخلياً، فضلاً عن سياسيين في أربيل وبغداد في مقابلات أُجريت معهم في هذا التقرير على أن مساعدات المواد الغذائية والمياه يتم تسليمها يومياً، ولكن بكميات غير كافية.²²⁴

الطحة والطرف الصحي

إن توفير الخدمات الصحية والصرف الصحي المناسبة للنازحين داخلياً في المخيمات وفي الملاجئ المؤقتة قد ثبتَ أيضاً صعوبته. يعاني العديد من النازحين داخلياً من ظروف غير صحية ومن نقص في العلاج الطبي في حالات الطوارئ. إن المخاوف الأمنية أعاقَت العمليات خاصة في نينوى، الأنبار، كركوك، صلاح الدين، وديالى.²²⁵ إن إستخدام المستشفيات كقواعد من قبل قوات داعش، وإستهداف المستشفيات من قبل كل من قوات داعش وقوات الجيش العراقي، قد أدى إلى الإضرار بالبنية التحتية الصحية في المناطق المتضررة.²²⁶

المأوى والمساعدة لفصل الشتاء

الأقليات الدينية والعرقية. على الرغم من أن الأطفال لديهم الحق في تلقي التعليم بلغتهم الأم بموجب الدستور العراقي لعام 2005، وهذا لم يتم إحترامه. في إقليم كردستان العراق، على سبيل المثال، هناك ضغوط على فئات الأقليات ليكون تعليمهم باللغة الكوردية ويتم استخدام الحوافز المالية لتعزيز اللغة.²³³ إن توفير التعليم للأطفال بلغتهم الأصلية يعاني أيضًا من نقص الموارد في العراق: إن العديد من الطوائف التركمانية، على سبيل المثال، ناضلت للوصول إلى التعليم بلغتهم الخاصة.²³⁴ في هذا السياق - مع ما يقرب من ثلاثة أرباع (472,000) من الشباب النازحين داخليًا بحاجة إلى خدمات تعليمية - ²³⁵ يُعتبر خطر الإخفاق في تعليم أطفال فئات الأقليات شديد بشكل خاص. وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها الحكومات المحلية والإقليمية والوطنية في العراق، وكذلك الأمم المتحدة وشركائها، فإن الإستجابة كانت حتى الآن غير كافية.

حالة النساء والأطفال

إن النساء والأطفال قد تأثروا بشكل غير متناسق بالأوضاع في مخيمات النازحين داخليًا والمستوطنات غير الرسمية، وكانوا عرضة للعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس داخل المخيمات.²³⁶ ففي حين قامت الأمم المتحدة بإنشاء مجموعة عمل فرعية عن العنف القائم على نوع الجنس، مع جهود رائدة من قبل صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية و UNFPA لتقديم المساعدة النفسية والاجتماعية للنساء والفتيات،²³⁷ فلا يزال هناك نقص في الرعاية المصممة خصيصًا للنساء الأيزيديات والمسيحيات اللواتي تم توطيئهن في مخيمات بعد إختطافهن أو الاعتداء الجنسي عليهن من قبل مقاتلي داعش، لا سيما بالنظر إلى وصمة العار الاجتماعية المرتبطة في كثير من الأحيان بضحايا العنف الجنسي.

تبقى مرافق وخدمات الصرف الصحي المناسبة مسألة ملحة، وهذا له تأثير على معدلات العنف الجنسي والتحرش بالنساء النازحات. في مخيم خانكي في محافظة دهوك، من خلال البحوث الميدانية التي تمت من أجل هذا التقرير في تشرين الثاني 2014، بعض دورات المياه التي أقيمت في الموقع مصنوعة من قماش عادي مُعلّق على أعمدة خشبية. إن معظم النساء ينتظرن حتى حلول الظلام للإستحمام في الموقع المفتوح المحيط بالمخيم. لكن بينما الوعي والتوعية ضروريين للإدارة السليمة لقضايا المساواة بين الجنسين في المخيمات، فغالبًا ما يتم تهميش وإستضعاف النساء في هذا السياق.²³⁸

إن توفير المأوى الملائم أصبحت مسألة ملحة لعشرات الآلاف من أفراد الأقليات النازحين، وخاصة خلال فصل الشتاء. وبينما يجري توسيع عدد المخيمات تدريجيًا،²²⁷ إضطر العديد من النازحين، لا سيما الأيزيديين، للإحتماء بالمدارس والمباني المهجورة، وتحت تقاطعات الشوارع المعلقة أو في أي مكان آخر. بالإضافة إلى ذلك، إن الخيام التي تم الحصول عليها في وقت مبكر من الأزمة ليست خيام ثقيلة للشتاء وبالتالي فهي غير مناسبة.²²⁸ إعتبرًا من أول كانون الثاني 2015، هناك ما يقرب من 650,000 شخص من النازحين داخليًا يعيشون في ظل "إستعدادات غير مواتية للمأوى"، تتركز في دهوك والأنبار.²²⁹

لقد وردَ بأن الإيجارات في إقليم كردستان العراق عالية جدًا²³⁰ وإن الذين تمكنوا من إستئجار مكان للإقامة فقد جازفوا بنفاد مدخراتهم. لقد سعى العديد من النازحين الآشوريين للحصول على مأوى لهم مع أصدقاء أو أقارب، ولكنهم يعيشون في ظروف ضيقة مع إمدادات غير كافية من الغذاء، والماء، والوقود، والبطانيات. إن النقص في التدفئة الكافية كان واضحًا خصوصًا خلال بدء فصل الشتاء في أواخر عام 2014، حيث أفاد مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية OCHA في شهر تشرين الثاني أن 77٪ من السكان يعيشون في مباني غير مكتملة، و 84٪ منهم يسكنون الخيام و 43٪ منهم تمت إستضافتهم من قبل أصدقاء وأسر تفتقر إلى أي مصدر للتدفئة.²³¹

العمل والتعليم

إن الغالبية العظمى من أفراد الأقليات النازحين في العراق قد أُجبروا على التخلي عن منازلهم وعملهم ورزقهم أثناء فرارهم من تَقْدُم داعش. كما أن هناك عدد قليل من فرص العمل في المخيمات والملاجئ المؤقتة، حيث يعتمد العديد من الناس الآن على المساعدات الإنسانية من السلطات المحلية أو الوطنية، ووكالات الأمم المتحدة وشركائها. كانت المواقف التمييزية تجاه الأقليات العرقية والدينية فيما يتعلق بالتوظيف واضحة حتى قبل الأزمة الحالية، بما في ذلك في القطاع العام.²³²

وبالمثل كان توفير التعليم في العراق، حتى قبل إندلاع الأزمة الحالية، يعاني من نقص في الموارد وتمييزي بالنسبة للأطفال

قتل أبوها وأخوها. لقد حاولت سابقًا الإنتحار ثلاث مرات، ولكنها كانت تقاوم من أجل التغلب على المصاعب:

”ربما كانوا [والدها وشقيقها] من المحظوظين ... ليس لدي أي أمل، لا أحد يسمع صرخاتنا. كنت في المدرسة، ولكنني الآن لا أستطيع أن أفكر أو أتخذ قرار. لقد إتصلت بي أمي عدة مرات وقالت لي بانها إضطرت الى إعتناق الإسلام وقد بيعت إلى أحد أفراد داعش. كان ذلك قبل 30 يومًا.²⁴¹

رهينة سابقة أخرى، وهي أم لثلاثة أطفال في الثلاثينات من عمرها، كانت منزعة جدًا من تجربة إختطافها ولم تعد تتحدث وقد جلست في صمت مختلية بنفسها، تهتز ذهابًا وإيابًا. شرحت والدتها كيف تم سحب إبنتها منها:

«كيف يمكنهم أن يفعلوا هذا بها. لقد قصوا شعرها وضربوها ... لا يزال لديها الكثير من الكدمات على جسدها ولا أريد التفكير في كيفية حصول الخدوش على ظهرها. أنظر إليها ... إنها لا تقول كلمة واحدة. أطفالها مع والدهم وعائلته لأننا لا نريد للأطفال أن يروها على هذه الحالة. لقد كانت سعيدة وأمٌ صالحة قبل أن يأخذوها داعش.²⁴²

إن الأطفال، ولا سيما أولئك الذين هم من الأقليات المضطهدة مثل الأيزيديين، قد عانوا من إنتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التجنيد القسري، والخطف والإتجار بهم على أيدي داعش، ويبقون عرضة لمزيد من الإنتهاكات في مخيمات النازحين داخليًا. ما بين 10 حزيران الى 3 تشرين الثاني 2014، كان هناك 415 إنتهاكاً مؤكّداً ضد الأطفال، مع 200 حالة أخرى تنتظر التحقّق.²³⁹ إن هذه الأرقام لا تعكس الحجم الحقيقي لإنتهاكات حقوق الإنسان ضد الأطفال حيث إن الإبلاغ والرصد عن هذه الإنتهاكات في المخيمات غير كفوء. إن جهود زيادة المراقبة في المخيمات لمنع هذه الجرائم مستمرة، بما في ذلك تدريب الأخصائيين الإجتماعيين وغيرهم من الخبراء لرعاية هؤلاء الأطفال. وفي حين عدم توفر خدمات الحماية المتخصصة حتى الآن، تفيد التقارير بأن بعض الأطفال قد حصلوا على خدمات الدعم النفسي – الإجتماعي والرعاية النفسية.²⁴⁰

إن الصدمة التي يعاني منها العديد من أفراد الأقليات النازحين، وعدم وجود خدمات مناسبة لهم، كان واضحًا في عدد من المقابلات الأخيرة مع النازحين. إحدى الفتيات الأيزيديات التي تبلغ من العمر 19 عامًا، تعيش الآن في مبنى غير مكتمل مع عائلة أختها، وصفت كيفية تمكنها من الفرار من قريتها بمساعدة أفراد الأسرة، ولكن والدتها لم تكن قادرة على الفرار وهي الآن مُحْتَجَزة من قِبَل داعش. لقد تم أيضًا

7 إنتهاكات للقانون الإنساني الدولي

الحرب. إن هذه المعاهدات قابلة للتطبيق في جميع أراضي العراق كلما كان هناك نزاع مسلح في أي جزء من البلاد.

إن العراق ملزم أيضًا بالقانون الدولي العرفي بخصوص جرائم الحرب، الأمر الذي ينعكس في المادة 8 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. إن الكثير من المادة 8 يُنظِّم المعاهدات الموجودة من قَبْل والتي بالفعل العراق طرف فيها، ويُوفِّر أداة توجيه مفيدة من ناحية القانون الجنائي الموضوعي المعمول به. لقد صادق العراق على إتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية وملزم بالقانون الدولي العرفي بخصوص الجرائم ضد الإنسانية، ويتم تطبيق كلاهما بغض النظر عن وجود نزاع مسلح ما. بالنسبة للجرائم ضد الإنسانية، فإن المادة 7 من نظام روما الأساسي تُنظِّم القانون الدولي العرفي، وبالتالي فهي توفر أداة توجيه مفيدة من ناحية القانون الجنائي الموضوعي المعمول به. وعلى الرغم من أن العراق ليس طرفًا بعد في نظام روما الأساسي، كما أنه لم يقبل ممارسة إختصاص المحكمة بموجب المادة 12 (3)، مع ذلك فإنها توفر أداة توجيه مفيدة لأركان الجرائم التي قد تنطبق بالفعل في الأراضي العراقية بسبب وضعها القانوني الدولي العرفي.²⁴⁴

وجود وطبيعة النزاع المسلح في العراق

باستثناء الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، يجب أن يكون هناك نزاع مسلح من أجل تطبيق القانون الدولي الإنساني وفرض المسؤولية الجنائية الفردية عن جرائم الحرب. إن النزاع المسلح يتواجد متى ما تم استخدام القوة المسلحة بين الدول أو أن يكون هناك عنف مسلح طال أمده بين السلطات الحكومية وجماعات مسلحة منظمة أو فيما بين هذه الجماعات داخل الدولة.²⁴⁵ إن القانون الإنساني الدولي يُميِّز بين النزاعات المسلحة الدولية، أي تلك النزاعات التي تكون بين دولتين أو أكثر، والنزاعات المسلحة غير الدولية، أي

حتى الآن لم يكن هناك جهد جاد من أجل تقديم مرتكبي الأفعال المذكورة بالتفصيل في هذا التقرير إلى العدالة. إن الفقهاء القانونيين العراقيين والمسؤولين الحكوميين يُقرون وبصراحة بأن النظام القضائي العراقي غير قادر على محاكمة هذه الجرائم بنجاح، ويُشيرون إلى النيابة العامة الدولية كوسيلة لتوفير مسار شرعي ونزيه من أجل العدالة لمواطنيهم.²⁴³

إستنادًا إلى الحقائق التي تم الكشف عنها في هذا التقرير، يبدو بأن:

- قوات وقادة تنظيم داعش قد ارتكبوا معظم جرائم الحرب المحظورة بموجب القانون الدولي القابل للتطبيق في العراق في الفترة المعنية، حيث كان هناك خلالها نزاع مسلح ذو طبيعة غير دولية؛
- قوات وقادة تنظيم داعش قد ارتكبوا تقريبًا كل فعل من الأفعال الكامنة وراء الجرائم ضد الإنسانية؛ و
- وجود معلومات من شأنها دعم قضية بديهية وهي أن قوات داعش قد ارتكبت جريمة الإبادة الجماعية ضد أقليات دينية في شمال العراق، ولا سيما ضد الأقلية الأيزيدية.

لقد تم بحث الأساس القانوني لهذه النتائج بالتفصيل في بقية هذا القسم.

قانون قابل للتطبيق

لقد قام العراق بالتصديق على المعاهدات الرئيسية المتعلقة بالقانون الإنساني الدولي، بما في ذلك إتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 والبروتوكولين الإضافيين الخاصين بهم للعام 1977، والبروتوكول الإختياري لعام 2000 بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، وفي عام 1987 صادق على إتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها بشأن حظر الأسلحة ووسائل

ومهاجمة أهداف تنظيم داعش فقط، وليس الإنخراط في قوات دولة أخرى.²⁵³ وعلى هذا النحو، فربما لا تكفي مشاركتهم لجعل النزاع ذو طبيعة دولية. لذا يُخطيء هذا التقرير في جانب الإحتراس من إعتبار النزاع ذو طبيعة غير دولية ويحدّد نفسه بالقانون الإنساني الدولي الذي ينطبق في مثل هذه الحالة.²⁵⁴

جرائم حرب

تُطبّق ما لا يقل عن 16 جريمة حرب على ما جرى على الأراضي العراقية للفترة ما بين 1 حزيران و31 آب 2014، بما في ذلك تلك الموجودة في المادة 3 المشتركة بين إتفاقيات جنيف وفي قوانين معاهدات أخرى، إضافة إلى جرائم القانون الدولي العرفي المنصوص عليها في المادة 8 (2) (هاء) من نظام روما الأساسي. فمن أجل وصف فعل ما بأنه جريمة حرب، هناك نوعان من المتطلبات الشاملة: أولاً يجب أن تجري في سياق النزاع المسلح وأن تكون مرتبطة به؛ وثانياً يجب أن يكون الجاني على علم بالظروف الواقعية التي رسّخت وجود النزاع المسلح.

إن أولى المتطلبات الشاملة ينبع من حقيقة أن القانون الإنساني الدولي لا يحمي أشخاصاً من جرائم لا علاقة لها بالنزاع.²⁵⁵ يجب أن يلعب النزاع المسلح دوراً كبيراً في قدرة الجاني على ارتكاب الجريمة، وفي قراره أو قرارها على ارتكاب الجريمة، وفي الطريقة التي تم فيها ارتكاب الجريمة أو الغرض الذي أرتكبت من أجله الجريمة. وبالتالي، فإن إثبات قيام الجاني بالعمل على تعزيز النزاع المسلح أو العمل تحت ستاره سيكون كافياً للإستنتاج بأن الأعمال ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالنزاع المسلح. هناك عدد من العوامل التي تساعد في تحديد هذا الأمر منها: إن الجاني مقاتل، الضحية غير مقاتل؛ الضحية عضو في حزب معارض؛ إن العمل يخدم الهدف النهائي للحملة العسكرية؛ وأنه قد تم ارتكاب هذه الأعمال كجزء من المهام الرسمية للجاني أو في سياق عمله.²⁵⁶

بالنسبة للمتطلب الشامل الثاني، فإنه ليس من الضروري أن يقوم الجاني بإجراء تقييم قانوني لوجود النزاع المسلح،²⁵⁷ أو لطبيعته. من الضروري فقط أن يكون الجاني على بيّنة من حقيقة وجود قتال وأن هناك صلة بين هذا القتال وبين سلوكه أو سلوكها.²⁵⁸

إستناداً إلى الوقائع التي كُشِفَتْ لهذا التقرير، يبدو بأن قوات

تلك النزاعات التي تكون بين جماعات مسلحة مُنظمة تابعة للدولة وأخرى غير تابعة للدولة أو فيما بين هذه الجماعات.²⁴⁶ إن النزاع المسلح يختلف عن الإضطراب أو التوتر الداخلي، حيث لا ينطبق عليهما القانون الإنساني الدولي.²⁴⁷ إن اختبار ما إذا كان الوضع الداخلي على خلاف ذلك، أي أن يكون النزاع مسلحاً فإنه يؤخذ بنظر الإعتبار كثافة وإنتشار العنف وإستخدام الأسلحة وغيرها من المسائل ذات الصلة. وما إذا كانت طبيعة النزاع مسلحاً دولياً أو غير دولي فإن هذا يعتمد على أطراف النزاع.²⁴⁸ سيكون النزاع، في جوهره، "دولياً" عندما يجري بين دولتين أو أكثر وسيكون "غير دولي" عندما يجري بين قوات مسلحة تابعة للدولة وأخرى غير تابعة للدولة، أو أن يكون بين هذه القوات.²⁴⁹

إن هذا التقرير يهتم بالأحداث الجارية في العراق منذ حزيران 2014، عندما تقدم مقاتلو داعش في أجزاء واسعة من محافظة نينوى. من الواضح أن تقدم مقاتلي داعش وهجومهم على مدينة الموصل يوم 6 حزيران 2014 كان جزءاً من هجوم عسكري، حيث أنطوى على هجمات مسلحة وإشتباكات بين قوات داعش وقوات الحكومة العراقية.²⁵⁰ وقد إستمر القتال على الأقل حتى نهاية آب 2014، بعد قتال عنيف شمل أيضاً ضربات جوية من قِبَل الولايات المتحدة الأمريكية لدعم القوات العراقية على الأرض من أجل إستعادة السيطرة على الأراضي التي استولى عليها تنظيم داعش.²⁵¹ بين شهري حزيران وآب 2014، كان العنف طويل الأمد، وشديد، ومنهجي. لذلك فقد بدى واضحاً حدوث نزاع مسلح في شمال العراق. وعلى هذا النحو، فإن القانون الإنساني الدولي يتم تطبيقه على جميع أطراف النزاع خلال الفترة المعنية .

يبقى السؤال ما إذا كان النزاع دولياً أو غير دولي، أي ما إذا كانت أي من القوات المشاركة تعمل بالنيابة عن دولة أجنبية أو دول أجنبية. هناك قضية واحدة وهي ما إذا كان تنظيم داعش يعمل بالنيابة عن دولة أجنبية. عند تطبيق القواعد الثلاثة اللازمة لإظهار السيطرة،²⁵² فلا يبدو أن هذا هو الحال. إن البعض من كبار قادة داعش ليسوا عراقيين، وإن العديد من مقاتليه ليسوا كذلك، ويبدو أنه يتلقى تمويلاً من أفراد أثرياء في منطقة الخليج. ومع ذلك، فلا توجد مؤشرات على أن تنظيم داعش واقع تحت سيطرة سلطة أجنبية، أو أنه يتلقى تعليمات منها. وثمة مسألة أخرى وهي ما إذا كان تدخل الولايات المتحدة في النزاع يكفي لتصنيفه على أنه نزاع مسلح دولي. إن القوات الأمريكية تعمل تحت سلطة وسيطرة الولايات المتحدة، لكنها كانت تعمل على دعم القوات العراقية

• أخذ الرهائن²⁶⁶

لقد تم إختطاف مئات الاشخاص من قبل قوات داعش وتم الإحتفاظ بكثير منهم إما في السجون أو في مراكز الإحتجاز المؤقتة. يتم في الغالب قتل الرجال والفتيان، سواء مباشرة أو بسبب "الاكتظاظ" في أماكن الإحتجاز، في حين يتم الإحتفاظ بالعديد من النساء والفتيات لأغراض جنسية أو منزلية. غالباً ما يبدو ان الغرض هو خلق مناخ من الخوف والترهيب. مع ذلك، فإنه من الصعب القول بأنه قد تم القبض على مدنيين لغرض إجبار أحد الأشخاص على فعل ما أو منعه من القيام بفعل ما كشرط لسلامة هؤلاء المدنيين أو الإفراج عنهم.²⁶⁷ وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مقنعة، على الرغم من وجود ما يُبرر إجراء المزيد من التحقيقات بشأن الغرض الذي من أجله يتم القبض على المدنيين ويتم إحتجازهم.

• إصدار الأحكام وتنفيذ الإعدامات من دون وجود حكم سابق صادر عن محكمة تم تشكيلها بصورة نظامية تكفل جميع الضمانات القضائية المعترف عموماً بأنه لا غنى عنها²⁶⁸

من بين العديد من عمليات القتل التي وقعت كانت عمليات إعدام السجناء، بضمنها مثل واحد عن مقتل 600 سجين في سجن بادوش المركزي. لا يبدو أنه قد تم عقد أي جلسة محاكمة، ولا تم صدور أي حكم بعد أي محاكمات في أي من هذه الحالات. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مقنعة.

• تعمّد توجيه هجمات ضد السكان المدنيين بصفتهم هذه أو ضد أفراد مدنيين لا يشاركون مباشرة في الأعمال العدائية²⁶⁹

عندما إجتاحت قوات داعش شمال العراق، فإنهم قد إستولوا غالباً على بلدات ومدن عقب قصف مطوّل بقذائف المورتر ونيران القناصة. عند دخول البلدات كثيراً ما قامت قوات داعش بمهاجمة السكان المدنيين مباشرة، مما أسفر عن مقتل بعض الناس والتسبب في فرار آخرين. يبدو بأن هذه الأعمال المطوّلة التي شملت هجمات العنف هي جزء من حملة متعمدة للإستيلاء على البلدات والمدن المدنية في جميع أنحاء شمال العراق، كانت نتيجتها التسبب في موت وإصابة مدنيين وإلحاق الأضرار بأغراض السكان المدنيين ولا يبدو أنه يمكن تبريرها بضرورة عسكرية.²⁷⁰ وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مقنعة.

وقادة داعش قد إرتكبوا معظم جرائم الحرب المحظورة بموجب القانون الدولي المُطبّق في العراق خلال الفترة المعنية، حيث كان هناك خلالها نزاع مسلح غير دولي. إن هذا القسم، الذي يُركّز على الجرائم ضد المدنيين، يأخذ أمثلة من حقائق مذكورة في هذا التقرير؛ انه لا يسعى لأن يكون شاملاً، ولكن لإظهار صورة واضحة عن الجرائم التي تم إرتكابها في العراق من خلال تنظيم داعش خلال الفترة المعنية. إن بعض هذه الجرائم تتداخل، في حين تُظهر الكثير من الحقائق إرتكاب جريمة أو أكثر، والتي كانت عموماً ذات طبيعة واسعة النطاق. إن التشابه في هذه الجرائم، جنباً إلى جنب مع التصريحات العلنية لتنظيم داعش والتي تُظهر أيديولوجيتهم ومنهجية أعمالهم العملية، يؤدي إلى إثبات أن الجرائم قد تم إرتكابها كجزء من خطة أو سياسة.²⁵⁹

• الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، خاصة القتل بجميع أشكاله، التشويه، المعاملة القاسية، والتعذيب²⁶⁰

أثناء إجتياح تنظيم داعش لشمال العراق، قاموا بقتل الآلاف من المواطنين: البعض أثناء القصف، والبعض الآخر عندما دخلت قوات داعش المدن والقرى وغيرها كإنتقامات، أو عندما رفض المواطنون إعتناق الإسلام. لم يبدو أن هناك مبرراً قانونياً لأي من عمليات القتل هذه ويبدو أن بعض الجثث حملت علامات تعذيب. وبشكل عام، تبدو طريقة عمل قوات داعش بأنها وحشية وقاسية، بما في ذلك إلحاق الألم والمعاناة الجسدية والعقلية. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مقنعة.

• إرتكاب الإساءات بحق الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المُذلة والمهينة²⁶¹

تتكون هذه الجريمة من الأفعال المُذلة والمهينة أو بوجه آخر الأفعال التي تنتهك كرامة أي شخص إلى هذه الدرجة "حيث لا بد من الإعتراف بأنها تمثل بشكل عام إساءة بحق الكرامة الشخصية"،²⁶² مثل تحمّل الخوف الدائم من التعرض للعنف البدني، العقلي، أو الجنسي²⁶³ وغيرها من الأعمال ذات الطبيعة المماثلة. لقد تم إرتكاب مثل هذه الأفعال بكثرة، وعلى ما يبدو مع النية لإذلال وإهانة الضحايا وطوائفهم. من الأمثلة اللافتة إغتصاب وقتل النساء ومن ثم تعليق جثثهن حول مدنهن،²⁶⁴ إلباس المدنيين ملابس تنظيم داعش للعمل كدروع بشرية،²⁶⁵ إرسال مقاطع الفيديو للنساء اللواتي يتعرضن للاغتصاب الى أسرهن، وعمليات الإعدام العلنية وإعطاء النساء "الخيار" في إعتناق الإسلام أو أن يتم بيعهن في سوق النخاسة الجنسي. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مقنعة.

• تعمّد توجيه هجمات ضد مباني، أدوات، وحدات ووسائل نقل طبية، وأفراد يستخدمون شارات مميزة تتعلق بإتفاقيات جنيف طبقاً للقانون الدولي²⁷¹ بالإضافة الى الإستيلاء على المستشفيات وإستخدامها كقواعد قامت قوات داعش بتوجيه هجمات ضد العاملين في المجال الطبي، لاسيما منع الموظفين من العمل في المستشفيات إلا إذا كُنَّ يرتدين الحجاب. ليس من الواضح ما إذا كانت المباني أو الأفراد يستخدمون الشارات المُميّزة لإتفاقيات جنيف، وهما الصليب الأحمر أو الهلال الأحمر، رغم أن هذا هو المرجح. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنعة، على الرغم من وجود ما يُبرّر إجراء المزيد من التحقيقات بشأن إستخدام الشارة المُميّزة.

• تعمّد توجيه هجمات ضد المباني المخصصة للأغراض الدينية، التعليمية.....، معالم أثرية تاريخية، ومستشفيات وأماكن يتم فيها جمع المرضى والجرحى، شريطة أن لا تكون أهدافاً عسكرية²⁷² هناك العديد من المباني، والآثار وغيرها من المواقع ذات الأهمية الدينية، والثقافية والتاريخية الهائلة التي دمرتها قوات داعش، بما في ذلك كنائس، مساجد، ومقابر ومخطوطات ونصوص تاريخية قديمة. قامت قوات داعش - في بعض الأحيان بدعوى حماية أنفسهم من هجمات - بإستخدام المستشفيات كقواعد لها وهناك إستخدام لمدرسة واحدة على الأقل كمرکز لإحتجاز للنساء في تلعفر. يبدو بأن هذه الهجمات كانت مقصودة، ولا يبدو أن أي من المباني أو المواقع كانت أهدافاً عسكرية. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنعة.

• نهب أي بلدة أو مكان حتى وإن تم الإستيلاء عليه عنوة²⁷³ إن "النهب" هو الإستيلاء على ممتلكات تكون للإستخدام الشخصي أو الخاص دون موافقة المالك وبقصد حرمان المالك من تلك الممتلكات بشكل دائم. إن الإستيلاءات التي تبررها ضرورة عسكرية (ينبغي فيها إعطاء إيصال بذلك) لا يمكن أن تُشكّل جريمة نهب.²⁷⁴ إن قوات داعش غالباً ما تقوم بأخذ بيوت المواطنين وممتلكاتهم الشخصية وإما إستخدامها أو توزيعها على قوات داعش وعلى المتعاطفين معهم. من الصعب القول ما إذا كانت مصادرة الممتلكات هي للإستخدام الشخصي أو الخاص، وفي هذه الحالة إن هذا العنصر من عناصر الجريمة من شأنه أن يكون مُقنعا، أو إذا ما تم إتخاذ الممتلكات من أجل سير العمليات العسكرية، وفي هذه الحالة قد تكون الأفعال مبررة قانونياً. وبناءً على ذلك تبدو عناصر

هذه الجريمة بأنها مُقنعة، على الرغم من وجود ما يُبرّر إجراء المزيد من التحقيقات فيما يتعلق بإستخدام العقار المنهوب.

• إرتكاب أعمال الإغتصاب، الإستهباد الجنسي، الإكراه على البغاء، الحمل القسري، التعقيم القسري، أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي²⁷⁵ في جميع أنحاء شمال العراق، قامت قوات داعش بإغتصاب النساء ومارسن صلاحيات "حق الملكية" على النساء، مثل بيعهن، إعارتهن، أو مقايضتهن، وكذلك إجبارهم على "الزواج" من مقاتلي داعش. لقد ظلت النساء في مرافق الإحتجاز وتم "إخلاء سبيلهن"، رغم أنه من غير الواضح ما إذا كان أولئك الذين قاموا بإحتجاز النساء قد إستلموا أو من المتوقع أن يستلموا بعض الأموال أو غيرها من المنافع.²⁷⁶ إن قوات داعش قد إرتكبت أفعال متعددة أخرى ذات طابع جنسي بحق النساء والفتيات، على الأغلب في أماكن الإحتجاز، وقد ورد بعد ذلك إقدام بعض النساء على الإنتحار. لا يبدو أن أيًا من الضحايا قد وافقن، على الرغم من عدم إمكانية الإستدلال على الموافقة عندما يتم تفويض قدرة الضحية على إعطاء الموافقة الطوعية أو عندما تكون الضحية غير قادرة على إعطاء موافقة حقيقية، على سبيل المثال نظراً للسن.²⁷⁷ لا تتوفّر معلومات في هذا التقرير عن تعقيم قسري أو حمل قسري. مع ذلك، وفي ضوء المعلومات عن جوانب أخرى من هذه الجريمة، تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنعة.

• التجنيد الإلزامي أو الطوعي للأطفال الذين تقل أعمارهم عن خمسة عشر عاماً في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة أو إستخدامهم للمشاركة فعلياً في الأعمال الحربية²⁷⁸

تتكون هذه الجريمة من ثلاثة أنواع من الأفعال التي تُرتكب ضد الأطفال دون سن 15 سنة: التجنيد الإجباري في القوات المسلحة أو الجماعات؛ التجنيد "الطوعي" في القوات المسلحة أو الجماعات؛ أو إستخدام الأطفال للمشاركة الفعلية في الأعمال العدائية، سواء كانوا أو لم يكونوا مسجلين رسمياً. إن المشاركة الفعلية تشمل المشاركة في القتال وفي الأنشطة العسكرية الأخرى، مثل نقاط التفتيش العملياتية.²⁷⁹ تم تجنيد أطفال لا تتجاوز أعمارهم 13 سنة في قوات داعش، سواءاً كان ذلك قسراً أو طوعاً؛ والأطفال الذين قد يتم تجنيدهم أو لا يتم تجنيدهم يُستخدمون في القتال في الخطوط الأمامية كدروع بشرية ويقومون بأعمال أخرى ذات طبيعة عسكرية، بما في ذلك نقاط التفتيش العملياتية والقيام بالدوريات. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنعة.

جرائم ضد الإنسانية

إستناداً إلى الوقائع التي كُشفت لهذا هذا التقرير، يبدو أن قوات وقادة داعش قد إرتكبوا كل فعل من الأفعال الكامنة، بإستثناء الفصل العنصري.²⁸⁷ تم ممارسة جميع الأعمال المبينة أدناه كجزء من هجوم واسع النطاق ومنهجي ضد السكان المدنيين في شمال العراق، وبالتالي فهذا يُلبّي العناصر السياقية للجرائم ضد الإنسانية. إن هذا القسم من التقرير يأخذ أمثلة من حقائق مذكورة في هذا التقرير؛ وهو لا يسعى لأن يكون شاملاً، ولكن لإظهار صورة واضحة عن الجرائم التي تم إرتكابها في العراق من خلال تنظيم داعش خلال الفترة المعنية.

كما لوحظ في القسم السابق عن جرائم الحرب إن بعض هذه الجرائم تتداخل، في حين تُثبت الكثير من الحقائق إرتكاب جريمة أو أكثر، والتي كانت عموماً ذات طبيعة واسعة النطاق. إن التشابه في هذه الجرائم، جنباً إلى جنب مع التصريحات العلنية لتنظيم داعش والتي تُظهر أيديولوجيتهم ومنهجية أعمالهم العملية، يؤدي إلى إثبات أن الجرائم قد تم إرتكابها أيضاً كجزء من خطة أو سياسة، حتى ولو كان هذا ليس من متطلبات القانون العرفي للجرائم ضد الإنسانية.

• القتل العمد

كما لوحظ، عندما إجتاح مقاتلو داعش شمال العراق، قاموا بقتل المئات إن لم يكن الآلاف من السكان، من ضمنهم نساء وأطفال وكبار السن. لقد وقعت بعض أعمال القتل عندما دخلت قوات داعش المدن والقرى وغيرها وحسبما وردَ كإنتقامات أو عندما رفض أفراد إعتناق الإسلام. لم يبدو هناك مبرر قانوني لأي من عمليات القتل هذه. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنعة.

• الإبادة

بالإضافة إلى القتل الجماعي، قامت قوات داعش بتسديد ضربة إلى ظروف الحياة والتي يبدو بأنها تهدف إلى تدمير جزء من السكان.²⁸⁸ من الأمثلة على ذلك حصار قرية أمرلي، حيث تم قطع مصادر الكهرباء والمياه، والذي حدَّ أيضاً من توفير المواد الغذائية والإمدادات الطبية إلى المدنيين؛ وقد حدث هذا في بلدات وقرى أخرى. يبدو بأن هذه الأعمال قد وجّهت نحو عدد كبير من الناس، إما بقصد قتلهم أو مع العلم بأنه من المرجح أن يقود إلى الموت.²⁸⁹ وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنعة.

إن الجرائم ضد الإنسانية تعني أي فعل من الأفعال التالية، عندما تُرتكب كجزء من هجوم واسع النطاق أو منهجي ضد أية مجموعة من السكان المدنيين: (أ) القتل العمد؛ (ب) الإبادة؛ (ج) الإسترقاق؛ (د) إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان؛ (هـ) السجن أو الحرمان الشديد من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي؛ (و) التعذيب؛ (ز) الإغتصاب، الإستعباد الجنسي، الإكراه على البغاء، الحمل القسري، التعقيم القسري، أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة؛ (ح) إضهاد أية جماعة محددة أو مجموع مُحدّد من السكان على أسس مُعينة، فيما يتصل بجريمة بموجب القانون الدولي؛ (ط) الإختفاء القسري للأشخاص؛ (ي) جريمة الفصل العنصري؛ (ك) الأفعال اللاإنسانية الأخرى ذات الطابع المماثل التي تتسبب عمداً في معاناة شديدة أو في أذى خطير يلحق بالجسم أو بالصحة العقلية أو البدنية.²⁸⁰

هناك مجموعتان من أركان الجرائم ضد الإنسانية، الأركان "السياقية"، أي تلك التي في المقدمة، والأفعال الكامنة، أي تلك التي نجدها في الفقرات من (أ) إلى (ك) أعلاه، ويجب تلبية كلاهما بالنسبة لأي عمل لكي يُشكّل جريمة ضد الإنسانية. إن العناصر السياقية هي أولاً، هجوم ضد السكان المدنيين؛²⁸¹ وثانياً، هجوم إما واسع النطاق أو منهجي.²⁸² يجب أيضاً أن يكون الفعل قد ارتكب كجزء من الهجوم؛ ويجب أن يكون المتهم على دراية بالسياق الأوسع الذي تم فيه إرتكاب فعله أو فعلها. بالنسبة للجرائم ضد الإنسانية، لا يوجد شرط الحد الأدنى لعدد الضحايا: ما يجب أن يكون واسع النطاق أو منهجياً هو الهجوم نفسه.²⁸³

يقتضي نظام روما الأساسي أن يُنفذ الهجوم عملاً بخطة أو سياسة دولة أو منظمة لإرتكاب هذا الهجوم، أو تعزيزاً لهذه الخطة أو السياسة.²⁸⁴ ومع ذلك، تُشير الأحكام القضائية الصادرة عن المحاكم الدولية إلى أن هذا غير مطلوب بموجب القانون الدولي العرفي.²⁸⁵ وفي حين يمكن للهجوم الواسع النطاق أو المنهجي أن يكون دليلاً على وجود سياسة أو خطة موجودة من قبل، عملياً سيكون على الأرجح من الضروري ممارسة الهجوم بطريقة واسعة النطاق أو منهجية، فإن مثل هذه السياسة أو الخطة لن تكون عنصرًا ضروريًا.²⁸⁶ وحيث أن العراق ليس طرفاً في نظام روما الأساسي، فإن هذا التقرير يمضي على أساس أنه ليس من الضروري إثبات وجود خطة أو سياسة دولة أو تنظيم من أجل تلبية أركان الجرائم ضد الإنسانية.

• الإِسترقاق

إن دلائل الإِسترقاق تشمل السيطرة على حركة أشخاص، السيطرة على بيئتهم المادية، السيطرة النفسية، التدابير المُتخذة لمنع أو ردع الهروب، الإِجبار، التهديد باستعمال الإِجبار أو الإِكراه، توكيد التفرُّد، التعرض للمعاملة القاسية وسوء المعاملة، والسيطرة على النشاط الجنسي والعمل القسري.²⁹⁰ من الممكن أن يشمل الإِتجار بالبشر والحرمان من الحرية التي تُضَعِف الإنسان وتوصله إلى مكانة ذليلة.²⁹¹ لقد قامت قوات داعش بإختطاف عدد كبير من الناس واحتجزتهم من دون إمكانية للمغادرة؛ في بعض الأحيان، قاموا بنقل السكان بضمنهم أطفال من مكان إلى آخر، على الرغم صعوبة تحديد ما إذا قد تم الإِتجار بهؤلاء السكان. إنه من غير الواضح أيضًا الى أي مدى تم إجبار السكان على العمل لصالح قوات داعش، على الرغم من إحتجاز النساء كرقيق جنس وتم فرض قضاء الواجبات المنزلية على بعضهن. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنِعة، على الرغم من وجود حاجة إلى المزيد من المعلومات حول الأوضاع في أماكن الإِحتجاز والغرض الذي من أجله تم نقل السكان.

• إبعاد السكان أو النقل القسري للسكان

الإِبعاد هو حركة السكان عبر الحدود الوطنية، في حين أن النقل القسري هو حركة السكان داخل الحدود الوطنية.²⁹² غالبًا ما يُشار إليهما بإسم "النزوح القسري".²⁹³ يجب أن يكون النزوح غير طوعي في طبيعته، وليس هناك خيارًا حقيقيًا للسكان في ترك المنطقة التي كانوا فيها بصفة مشروعة من عدمه.²⁹⁴ لقد غادر على الأقل حوالي 200,000 شخص عبر شمال العراق الأماكن التي كانوا يعيشون فيها وِانتقلوا إلى أماكن أخرى في العراق كنتيجة مباشرة لقدم قوات داعش ولللعنف والخوف والترهيب الذي جلبوه معهم. بهذا المعنى، لم يكن لدى الذين غادروا خيارًا حقيقيًا للقيام بذلك من عدمه: لقد أشارت قوات داعش، سواءً كان ذلك بشكل مباشر أو غير مباشر، الى أنه على السكان ترك والتخلي عن هويتهم وطريقة حياتهم، أو التعرض للقتل. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنِعة.

• السجن أو الحرمان الشديد من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي

تشمل هذه الجريمة عنصرين، وهما إن الفرد محروم من حريته أو حريتها، وعدم وجود أساس قانوني يمكن التذرع به لتبرير الحرمان من الحرية.²⁹⁵ وكما لوحظ، فقد تم إختطاف مئات الأشخاص من قبل قوات داعش. لقد تم الإِحتفاظ

بالكثير منهم في السجن أو غيرها من مرافق الإِحتجاز المؤقتة، مع عدم وجود أساس قانوني واضح لتبرير ذلك. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنِعة.

• التعذيب

في منطقة واحدة على الأقل، تم إِستخراج 50 جثة من مقبرة جماعية تظهر عليها علامات واضحة للتعذيب. بموجب القانون الدولي العُرفي، لا يُستلزم التعذيب كجريمة ضد الإنسانية تسليط التعذيب لغرض رسمي.²⁹⁶ الشرط الوحيد هو تسليط ألم جسدي أو عقلي شديد (وفقًا لمستوى شدة الألم أو العذاب) على شخص تحت سيطرة الجاني وأن الألم لم يكن متأسلاً في عقوبات قانونية أو عرضيًا عن عقوبات قانونية. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنِعة، على الرغم من وجود حاجة إلى المزيد من المعلومات حول طبيعة العنف وما إذا كان قد مورس وفقًا لعقوبات قانونية.

• الإِغتصاب، الإِستعباد الجنسي، الإِكراه على البغاء، الحمل القسري، التعقيم القسري، أو أي شكل آخر من أشكال العنف الجنسي على مثل هذه الدرجة من الخطورة

في جميع أنحاء شمال العراق، قامت قوات داعش بإِغتصاب، وإِستعباد وتزويج الفتيات والنساء، على الرغم من أنه من غير الواضح ما إذا كان هذا قد حدث من أجل تحقيق مكاسب مالية في المقام الأول.²⁹⁷ لا يبدو أن الضحايا قد وافقن، على الرغم من عدم إمكانية الإِستدلال على الموافقة عندما يتم تقويض قدرة الضحية على إعطاء الموافقة الطوعية أو عندما تكون الضحية غير قادرة على إعطاء موافقة حقيقية، على سبيل المثال نظرًا للسُن.²⁹⁸ لا توجد معلومات في هذا التقرير عن تعقيم قسري أو حمل قسري. مع ذلك، وفي ضوء المعلومات عن جوانب أخرى من هذه الجريمة، وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنِعة.

• إضطهاد أية جماعة محددة أو مجموع مُحدد من السكان لأسباب سياسية، عرقية، قومية، إثنية، ثقافية، دينية، أو متعلقة بنوع الجنس وغيرها من الأسس

إن العنصر المادي للإِضطهاد، بالإضافة إلى إقتضاء ممارسة الأفعال على أسس تمييزية، هو أن هناك إنكار جسيم أو صارخ لحق أساسي منصوص عليه في القانون العُرفي أو التقليدي.²⁹⁹ إن الأفعال التي تشكل إِضطهادًا لا تتطلب أن تكون نفسها أفعال جسمانية ويجب تقييمها في سياق النظر في آثارها التراكمية الشاملة. إن النية على التمييز ليس في حد ذاته كافيًا؛ فيجب أن يكون للفعل أيضًا عواقب تمييزية.³⁰⁰

إبادة جماعية

إن الإبادة الجماعية تعني أي فعل من الأفعال التالية، يتم ارتكابها بقصد إهلاك جماعة قومية، إثنية، عرقية، أو دينية بصفتها هذه، إهلاكاً كلياً أو جزئياً مثل: (أ) قتل أفراد من الجماعة؛ (ب) إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد من الجماعة؛ (ج) إخضاع الجماعة عمداً لأحوال معيشية يقصد بها إهلاكها الفعلي كلياً أو جزئياً؛ (د) فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة؛ أو (هـ) نقل أطفال الجماعة قسراً إلى جماعة أخرى.³⁰⁴

هناك مجموعتان من أركان الجريمة، وهما "الأركان السياقية" والأفعال المحظورة الكامنة. إن الأركان السياقية هي الأفعال التي تتم ممارستها ضد جماعة قومية، إثنية، عرقية، أو دينية وقد تم القيام بهذه الأعمال بقصد التدمير الكلي أو الجزئي للجماعة المستهدفة.³⁰⁵ في حين لن تكون الهجمات ضد ثقافة أو هوية الجماعة بحد ذاتها كافية لتشكّل إبادة جماعية، فقد تكون دليلاً على النية الواضحة لتدمير الجماعة كلياً أو جزئياً.³⁰⁶ لكي تُشكّل الهجمات إبادة جماعية، يجب أن تتم هذه الهجمات على أساس أو بسبب عضوية أحد الأشخاص في واحدٍ أو أكثر من الجماعات المشمولة بالحماية. وبالمثل، يجب أن تكون الجماعة هي الهدف الفعلي للهجوم، بقصد تدميرها كلياً أو جزئياً، بدلاً من تدمير أبناء من تلك الجماعة كأفراد.³⁰⁷

إن كلاً من شرط القصد الجرمي أو النية الجرمية لجريمة الإبادة الجماعية هو ما يميزها عن غيرها من الجرائم ومما يجعل الأمر أكثر صعوبة لإثباتها. ومع ذلك، فقد تم التسليم بإمكانية الاستدلال على نية تدمير جماعة ما كلياً أو جزئياً من خلال الملابس. إن العوامل التي تؤخذ في الاعتبار تتضمن في السياق العام، ارتكاب أعمال أخرى موجهة بشكل منهجي ضد نفس الجماعة، حجم الفظائع، إستهداف منظم للضحايا بسبب كونهم أفراداً في جماعة، أو تكرار الأفعال التمييزية والتمييزية.³⁰⁸ إذا كان يجب أن يُستدل على نية ما- على سبيل المثال، في حالة غياب تصريحات أو وثائق مُحدّدة تُثبت النية - حينذاك يكون المعيار المطلوب هو الاستدلال المنطقي فقط الذي يمكن إستخلائه في ظل الملابس.³⁰⁹

إستناداً الى الحقائق التي تم كشفها خلال البحوث التي أُجريت لصالح هذا التقرير، يبدو بأن قوات وقادة داعش قد ارتكبوا كل الأفعال الكامنة وراء الإبادة الجماعية، بإستثناء منع

يبدو أن أساس كل أعمال العنف التي أطلقتها قوات داعش هو إنكار حقوق الإنسان الأساسية للأقليات الدينية في شمال العراق. لقد تم تحديد الضحايا بوضوح على أنهم فئات وإن الأفعال نفسها التي تتضمن فرض قيود مشددة على طريقة حياة الناس والهجمات ضد أهداف ذات أهمية دينية وثقافية، وكذلك تصريحات تنظيم داعش، تبين بوضوح الأسس التمييزية التي مورست على أساسها الأفعال. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنعة.

• الإختفاء القسري للأشخاص

إن جريمة الإختفاء القسري تشمل إعتقال أو إحتجاز الأفراد، إلى جانب وجود رفض لإعطاء معلومات حول هذا الإعتقال أو الإحتجاز أو حول مصير الأشخاص المحتجزين أو المعتقلين.³⁰¹ إنه يقتضي النية على إخراج الأفراد من حماية القانون لفترة طويلة من الزمن.³⁰² لقد تم إعتقال وإحتجاز الآلاف من السكان من قبل قوات داعش في شمال العراق: حيث لا يزال مصير الكثيرين مجهولاً. ليس من الواضح ما إذا كانت قوات داعش قد رفضت إعطاء معلومات عن الموقوفين أو المحتجزين أو عن مصير الأشخاص المفقودين، أو ما إذا قدّمت طلبات للحصول على مثل هذه المعلومات. بناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنعة، على الرغم من الحاجة الى المزيد من المعلومات حول ما إذا كان هناك رفض لإعطاء المعلومات عن الأشخاص المعتقلين أو المحتجزين.

• الأفعال اللاإنسانية الأخرى ذات الطابع المماثل التي

تتسبب عمداً في معاناة شديدة أو في أذى خطير يلحق بالجسم أو بالصحة العقلية أو البدنية إن هذا البند "الشامل للكُل" يُغطي جميع الأعمال الأخرى ذات الخطورة المماثلة والتي لم يتم سردها في الفقرات (أ) - (ي). يجب أن يكون هناك بعض العلاقة بين الفعل وبين معاناة الضحية، والتي لا تتطلب بالضرورة الإصابة البدنية للضحية. إن الإصابة العقلية التي تترتب على مشاهدة أعمال يتم ارتكابها ضد أشخاص آخرين قد يشكل عملاً غير إنساني إذا كان مرتكب الجريمة يعتمد إيقاع المعاناة على الضحية أو عرف بأنه من المحتمل أن تحدث مثل هذه المعاناة وكان غير مكترب بما سيحدث.³⁰³ لقد ارتكبت قوات داعش العديد من الأعمال غير الإنسانية ضد السكان المدنيين في شمال العراق، بما في ذلك إلحاق جو من الخوف والرعب والإذلال العلني بالنساء والرجال والأطفال. وبناءً على ذلك تبدو عناصر هذه الجريمة بأنها مُقنعة.

المواليد والنقل القسري للأطفال من جماعة إلى أخرى. لقد تمت ممارسة هذه الأعمال ضد أقليات محدّدة في شمال العراق، وعلى ما يبدو على أساس هويتهم الدينية، كما يدل على ذلك إشتراط قيام الأفراد بإعتناق الإسلام أو ترحيلهم أو أن يتم إعدامهم. لقد فرضت قوات داعش حكمًا من الإرهاب والقمع على مجتمع الأقليات، وألحقت العقوبات بأولئك الذين يسعون للحفاظ على ثقافتهم وهويتهم ومارست عمليات القتل الجماعي، والطردها وغيرها من الأفعال التي توصل العواقب إلى نهايتها المنطقية وهي تطهير المناطق الخاضعة لسيطرتهم من التنوع العرقي أو الديني. إن هذه العوامل تُشكّل إستدلاً منطقيًا وحيّدًا وهو أن تنظيم داعش يعتمز تدمير تلك الجماعات العرقية والدينية التي تتعرض للهجوم، كليًا أو جزئيًا.

لقد تم شرح الأفعال الضمنية بالنسبة للإبادة الجماعية في الأقسام السابقة من هذا التقرير، بما في ذلك قتل أفراد الجماعة؛ إلحاق ضرر جسدي أو عقلي جسيم بأفراد الجماعة؛

إخضاع الجماعة عمدًا لأحوال معيشية يُقصد منها إهلاكهم الفعلي كليًا أو جزئيًا. لا يقوم هذا القسم من التقرير بشرح هذه الحقائق مرة أخرى، وإلى جانب ذلك نضع في إعتبارنا أن تشابه الجرائم، جنبًا إلى جنب مع التصريحات العلنية التي تُظهر أيديولوجية ومنهجية الأعمال العملياتية لتنظيم داعش، يؤدي إلى إثبات أن الجرائم قد تم إرتكابها كجزء من خطة أو سياسة، وهو عامل إضافي يمكن من خلاله الإستدلال على القصد الخاص المطلوب.

نظرًا لهذه العوامل، يبدو بأن قوات داعش قد إرتكبوا جريمة الإبادة الجماعية ضد الأقليات الدينية والعرقية في شمال العراق. هناك، على أقل تقدير، ما يُبرّر إجراء المزيد من التحقيقات لتحديد ما إذا كانت لدى تلك القوات، أو أولئك الذين يخططون، يأمرهم، يحرضون أو بطريقة أخرى يقودون إرتكاب تلك الهجمات، النية لتدمير الأقليات الدينية والعرقية في شمال العراق كليًا أو جزئيًا.

8 ما التالي بالنسبة للأقليات في منطقة النزاع؟

“الأراضي المتنازع عليها” في العراق من قبل القوات الكوردية. هناك حاجة إلى الاستعدادات والتخطيط لضمان توفير الحيز السياسي والإقتصادي والإجتماعي والثقافي اللازم لهذه الفئات - يمكن القول بأنها الأكثر تضرراً في الصراع - لضمان إستمرارية دورها في المنطقة.

وحيث أن قبضة تنظيم داعش على محافظات ديالى، صلاح الدين، كركوك، ونيوى تَضَعُف، فإن هناك حاجة مُلِحَّة لجميع المعنيين لوضع نهج واضح للمستقبل. وفي حين أشار مسؤولون حكوميون وممثلون عن الإتحاد الأوروبي، وحكومة الولايات المتحدة والأمم المتحدة الى ضرورة وضع خطة ملموسة “لما بعد داعش”، فقد تم إحراز تقدم يَضئِل حتى الآن. ما هو مؤكد أن أي خطة يجب أن تتضمن عملية مستمرة لبناء توافق بين الحكومة العراقية، حكومة إقليم كردستان، المجتمع الدولي، وفئات الأقليات أنفسهم، بشأن المخاوف المُلِحَّة مثل الأمن، حقوق الملكية، الأشخاص المفقودين ومشاكل العودة، وكذلك الإطار الإداري والاقتصادي والتصالحي البعيد المدى الذي يحمي أولئك الفئات الأكثر تضرراً من النزاع.

في نفس الوقت، من المهم أن يتم النظر الى المعاناة الأخيرة التي عانيت منها الأقليات في العراق، خاصة الطوائف المسيحية، الكاكائية، الشبك، التركمان، والأيزيدية، في سياق أوسع من التمييز التاريخي ضدهم في البلاد. لقد لعب هذا دوراً رئيسياً في إدامة إنتهاكات حقوق الإنسان ضدهم، بما في ذلك أحدث موجة من سوء المعاملة من قِبَل تنظيم داعش. لذلك فإن ضمان إستمرار وجود الأقليات الدينية والعرقية في العراق يتطلب رؤية أكثر شمولية على المستوى الوطني تَسْتوعِب، بدلاً من أن تُشوِّه، تنوعه الغني.

“أعتقد ويقوة أنه إذا لم تكن هناك عدالة، لن يكون هناك سلام.”

نائب في مجلس النواب العراقي، بغداد، تشرين الثاني 2014

في أعقاب أعمال العنف والتهجير التي بدأت في حزيران 2014، كان على فئات الأقليات العرقية والدينية في العراق أن تقوم وبسرعة بتحويل أولوياتها من بناء شكل مُستقرّ لحياة أُسْرهم، رغم صعوبتها، الى الحفاظ على حياتهم في الوقت الحالي. ونتيجة لذلك، فقد أُجبروا على مغادرة مناطق إستقرّت فيها طوائفهم لعدة قرون ليطلبوا اللجوء في أجزاء أخرى من البلاد، مع تفكير البعض منهم الآن في مستقبل على المدى الطويل خارج العراق.

لقد شُرِّدَ أكثر من مليونين من السكان في النزاع، في الغالب من نفس فئات الأقليات هذه، وهم الآن يواجهون ظروفًا يائسة ومهددة للحياة في مخيمات النازحين داخليًا، ومستوطنات غير رسمية، وفي العراء. وإلى جانب فقدان منازلهم وممتلكاتهم وأفراد أُسْرهم، فإن الحكومة العراقية غير قادرة حتى الآن على تقديم المساعدة الإنسانية الكافية والإنصاف الفعّال للطوائف - على وجه الخصوص، توفير وسيلة لهم للعودة إلى ديارهم سالمين.

من المفهوم، ان الكثير من المناقشات على المستوى المحلي والدولي قد تركزت حول كيفية حل إنهاء الحكم في مناطق واسعة من شمال العراق ومنع إستمرار الفظائع في المناطق التي تسيطر عليها قوات داعش. لكن حتى إذا تم إخراج المقاتلين في المستقبل القريب، فان مستقبل الأقليات النازحة في هذه المناطق سيبقى متزعزعا، لا سيما في حالة إحتلال

9 التوطيات

لتخفيف وتقليل أثر هذه التحديات وغيرها من التحديات التي تم إلقاء الضوء عليها في هذا التقرير، قام معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR، المجموعة الدولية لحقوق الأقليات MRG، منظمة لا سلام من غير عدالة NWPJ ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO، بتقديم التوصيات التالية:

إلى الحكومة الإنتحادية العراقية:

قضايا إنسانية

1. دعم، بصفتها العامل المسؤول الرئيسي، العراقيين النازحين ووضع إستراتيجية شاملة لسياسات قابلة للتنفيذ لمعالجة حالة الطوارئ الإنسانية في العراق. ضمان توفير الموارد الكافية على المدى الطويل من خلال التمويل الحكومي والدعم الدولي.
2. السماح، على أساس طارئ، بإصدار وثائق الهوية والشهادات الأخرى للنازحين في محافظاتهم الحالية، مع فرص إستثنائية أكبر للحصول على الحصص التموينية الحكومية وغيرها من الخدمات.
3. تأسيس، مع ما يكفي من موارد، مكتب وطني لتسجيل المفقودين. دعم الجهود التي تبذلها وزارة حقوق الإنسان لبدء تسجيل الطلبات بخصوص الأشخاص المفقودين.
4. بدء تحقيقات فورية ومستقلة ونزيهة بشأن الفساد في تحصیل وإيصال المساعدات الإنسانية، ومقاضاة أولئك الذين ثبتت مسؤوليتهم.
5. تقديم الخدمات النفسية وغيرها من الخدمات المتخصصة إلى أسر وضحايا العنف الجنسي والأطفال.

منع التعسفات المستقبلية

6. التأكد من أن جميع وحدات الجيش العراقي، بضمنهم وحدات الحشد الشعبي، تعمل بشفافية ومساءلة تحت

قيادة وسيطرة الحكومة العراقية.

7. التأكد من أن جميع مجاميع الميليشيات الأخرى العاملة في العراق تقع تحت قيادة وسيطرة الحكومة العراقية.
8. التأكد من أن جميع العمليات العسكرية تتوافق مع القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك حظر الهجمات العشوائية وأي هجوم يُتوقع أن يؤدي إلى خسارة غير متناسبة مع أرواح المدنيين أو الإضرار بلوازم المدنيين.

التعويض والمصالحة

9. الإنضمام مباشرة إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وعلاوة على ذلك إصدار إعلان بموجب المادة 12(3) من نظام روما الأساسي بقبول ممارسة الولاية القضائية من جانب المحكمة الجنائية الدولية على الأقل منذ بداية النزاع الحالي.
10. تعزيز الكفاءة بخصوص تقديم التعويضات وجبر الأضرار لأولئك الذين فقدوا منازلهم وسبل كسب عيشهم في محافظات نينوى، كركوك، صلاح الدين، وديالى. من الممكن أن يبدأ هذا بمجموعة من وثائق الملكية المعمول بها.
11. وضع إستراتيجية شاملة لدعم العودة، بما في ذلك بنود مُحددة من بنود الميزانية، وتقييمات إحتياجات البنية التحتية وآليات المصالحة المجتمعية، لتمكين أولئك الذين فروا من ديارهم وأولئك الذين بقوا من إعادة الاندماج.
12. البدء على الفور بالتخطيط لمرحلة ما بعد داعش، بما في ذلك تأمين الإتفاق على إنشاء مناطق آمنة للسماح بعودة الأقليات المتضررة إلى منازلهم الأصلية وأراضيهم. العمل على إقامة دعم دولي لتوفير الأمن في أعقاب النزاع، فضلا عن تطوير جاد للإستثمار والبنية التحتية.

20. بدء تحقيقات فورية ومستقلة ونزيهة عن الفساد في
تحصيل وإيصال المساعدات الإنسانية، ومقاضاة أولئك
الذين ثبتت مسؤوليتهم.
21. إلغاء الممارسة الخاصة بإدراج الإنتماء الديني أو العرقي
في جميع وثائق التسجيل للنازحين. وعلى وجه
الخصوص، التوقف فوراً عن ممارسة إعطاء النازحين
إستثمارات مُنَجَرَة مُسَبِّقاً تُشير إلى "القومية الكردية".
22. التوقف عن توزيع الخدمات الأساسية القائم على التمييز
وإتخاذ إجراءات ضد المسؤولين الحكوميين وغيرهم ممن
يقومون بالتمييز ضد أفراد طوائف الأقليات الذين
يختارون عدم إعتبار أنفسهم كرداً أو عدم إنتسابهم الى
الأحزاب السياسية الكردية، وفقاً للمادة 19 من مشروع
الدستور الكوردي .
23. تقديم مساعدة ذات أولوية لضحايا العنف الجنسي
والأطفال.

التعويض والمصالحة

24. الإعتراف بالأيزيديين والشبك كهويات مستقلة، وتوسيع
نطاق المواد 5 و 14 و 35 و 36 من الدستور الكوردي وفقاً
لذلك.
25. البدء على الفور بالتخطيط لمرحلة ما بعد داعش، بما في
ذلك وضع الإتفاقيات بشأن إنشاء مناطق آمنة للسماح
بعودة الأقليات المتضررة إلى منازلهم الأصلية
وأراضيهم. العمل على ترسيخ دعم دولي لتوفير الأمن في
أعقاب النزاع، فضلاً عن توفير إستثمار وبنية تحتية
جادة.
26. وضع إستراتيجية شاملة لدعم العودة، بما في ذلك بنود
محددة من بنود الميزانية، وتقييم إحتياجات إعادة تطوير
البنية التحتية، وآليات المصالحة المجتمعية لتمكين أولئك
الذين فروا من ديارهم وأولئك الذين بقوا من إعادة
الإندماج.

الى المجتمع الدولي:

قضايا إنسانية

27. الزيادة الفوية في توفير الإغاثة العاجلة لفصل الشتاء،
بما في ذلك الغذاء والماء والخيام والمستلزمات الطبية
وغيرها من الضروريات، بالشراكة مع الهيئات الإنسانية

13. بناء سن إطار للتشريعات وطرق لضمان أمن طوائف
الأقليات في العراق، بما في ذلك الإدارة المحلية، وقوات
الدفاع ومكافحة التمييز، والقوانين الإنتخابية وقوانين
الأحوال الشخصية.
14. سن تشريعات تُنظِّم قوانين الحماية للنازحين داخلياً في
العراق، فضلاً عن مراجعة وتعديل الإطار القانوني الحالي
لتحديد المعالجات في مجال الحماية والإستجابة
الطارئة. النظر في وضع قانون إستجابة طارئ / قانون
إستجابة للأزمات وطني واضح في العراق يمكن ان يضع
معايير أفضل لحالات الطوارئ في المستقبل.
15. تعزيز تمثيل الأقليات في قوات الجيش والشرطة العراقية،
وإنشاء وحدة خاصة من الشرطة للتعامل مع جرائم
الكراهية أو الجرائم التي تكون بدافع التحيز العرقي،
الديني، أو الطائفي.
16. تعزيز دور المفوضية العراقية العليا لحقوق الإنسان
لرصد إنتهاكات حقوق الإنسان والإبلاغ عنها ، بما في
ذلك الإنتهاكات بحق الأقليات وغيرهم من الفئات
السكانية الضعيفة. تقديم الدعم المناسب من الموارد
للمفوضية العراقية العليا لحقوق الإنسان للتأكد من
إمكانية تنفيذ مهامها.

الى حكومة إقليم كردستان

قضايا إنسانية

17. بصفتها العامل المسؤول الرئيسي عن دعم العراقيين
النازحين، تقوم بوضع إستراتيجية شاملة وسياسات
قابلة للتنفيذ لمعالجة القضايا الإنسانية التي تواجه
البلاد على أساس طارئ، بالتنسيق مع الحكومة
الإتحادية. ضمان توفير الموارد الكافية لتنفيذ هذه
الإستراتيجية على المدى الطويل من خلال التمويل
الحكومي والدعم الدولي.
18. إجراءات دخول سلسة عند نقاط التفتيش للسماح
للأشخاص النازحين الفارين من العنف دخول المنطقة
الكوردية العراقية من دون تمييز على أساس العرق أو
الدين.
19. مواصلة تقديم الدعم الإنساني للنازحين داخلياً الذين
يلتمسون اللجوء داخل إقليم كردستان العراق. التعاون
مع المنظمات الدولية والحكومات المانحة لوضع ترتيبات

35. وضع إستراتيجية شاملة لدعم العودة، بما في ذلك بنود محدّدة من بنود الميزانية، وتقييم إحتياجات إعادة تطوير البنية التحتية، وآليات المصالحة المجتمعية لتمكين أولئك الذين فروا من ديارهم وأولئك الذين بقوا من إعادة الإدماج.
36. إحالة الوضع في العراق إلى المحكمة الجنائية الدولية.

قضايا اللجوء

37. الإلتزام بالحماية على المدى الطويل وإعادة توطين الأقليات التي نزحت في النزاع الحالي. ضبط معايير اللجوء، وإجراء تحريات عن خلفية النازحين وغيرها من السياسات، أثناء تسريع جهود إعادة التوطين، مع ملاحظة ظروف النزاع والوثائق المتضاربة.
38. السماح بدخول اللاجئين العراقيين الفارين من الإضطهاد وحظر الإعادة القسرية أو إعادة النازحين إلى العراق عندما تكون حياتهم أو حريتهم معرضة للخطر.

التي تعمل مع الأسر النازحة في العراق، بما في ذلك المنطقة الكوردية العراقية.

28. تقديم الدعم المالي العاجل وغيرها من أشكال المساعدة للجهات الفاعلة الإنسانية الدولية، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة والصليب الأحمر/ الهلال الأحمر والمنظمات الدولية غير الحكومية التي تعمل على دعم الإستجابة تقودها الحكومة العراقية.
29. تقديم المساعدة لمنظمات غير حكومية مقرّها في العراق تُشارك في العمليات الإنسانية.
30. تقديم مساعدة ذات أولوية لضحايا العنف الجنسي والأطفال.

منع الإنتهاكات المستقبلية

31. ضمان إلتزام أي عمل عسكري دولي يتم إتخاذه ضد تنظيم داعش والمقاتلين الآخرين بدعم من الحكومة العراقية بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.
32. ضمان شمول أي دعم عسكري دولي بالإتصال بمنظمات الأقليات وتبادل المعلومات الإستخباراتية ذات الصلة بأمن سكان الأقليات.
33. إتخاذ تدابير ملموسة لمنع نقل الدعم المالي والمادي الى تنظيم داعش وغيرها من الجماعات المسلحة.

التعويض والمطالبة

34. البدء على الفور بالتخطيط لمرحلة ما بعد داعش، بما في ذلك وضع الإتفاقيات بشأن إنشاء مناطق آمنة للسماح بعودة الأقليات المتضررة إلى منازلهم الأصلية وأراضيهم. النظر في إنشاء قوة شرطة دولية لتوفير الأمن في أعقاب النزاع، فضلاً عن توفير إستثمار وبنية تحتية جادة.

العواصم

- 1 أنظر M. Puttick ، من الأزمة إلى النكبة: وضع الأقليات في العراق، لندن، المجموعة الدولية لحقوق الأقليات MRG ومركز وقف إطلاق النار للحقوق المدنية، تشرين الأول 2014، لندن، ص 5.
- 2 المنظمة الدولية للهجرة، " IOM مصفوفة تتبع النزوح: DTM I السلسلة 13 - كانون الثاني 2015" كانون الثاني 2015، تم ذكرها من جديد في 10 شباط 2015، iomiraq.net/dtm-page.
- 3 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، خطة الإستجابة الإستراتيجية: العراق 2014/2015 ، جدول د: المتطلبات، والالتزامات / المساهمات والتعهدات لكل مجموعة، تم ذكرها من جديد في 10 شباط 2015، fts.unocha.org.
- 4 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع ممثل عن المسيحيين، تشرين الثاني، 2014.
- 5 المفوضية الأمريكية للحريات الدينية الدولية USCIRF ، التقرير السنوي لعام 2013 ، نيسان 2013، واشنطن، ص 88.
- 6 وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل، تقارير الدول عن ممارسة حقوق الإنسان لسنة 2011، واشنطن، 2011.
- 7 أنظر M. Puttick ، المرجع السابق، ص 5.
- 8 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان لسنة 2013: أنظر أيضاً المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNCHR، المرجع السابق، 2012، ص 30: أنظر معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR، الأقليات والفئات الضعيفة الأخرى في العراق: الإطار القانوني، منح الوثائق، وحقوق الإنسان، واشنطن، 2013، ص 99.
- 9 أنظر معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR، 2013، المرجع السابق، ص 99.
- 10 على سبيل المثال، انظر وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير الحريات الدينية الدولية لعام 2008، أيلول 2008، معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR، الأقليات والفئات الضعيفة الأخرى في العراق: الإطار القانوني، منح الوثائق، وحقوق الإنسان، واشنطن، 2013، ص 134: S. Salloum، الأقليات في العراق: الذكريات والهوية والتحديات: مؤسسة مسارات للتنمية الثقافية والإعلامية، بغداد، بيروت، عام 2012، UNCHR، المرجع السابق، ص 33.
- 12 معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR، 2013، المرجع السابق، ص 135.
- 13 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع عضو البرلمان الشيعي حنين القوي، تشرين الثاني 2014.
- 14 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNCHR، 2012، المرجع السابق، ص 34. ممتاز لالاني Mumtaz Lalani، لا زالوا مستهدفين: إضطهاد مستمر لأقليات العراق، المجموعة الدولية لحقوق الأقليات MRG، ص 7، حزيران 2010.
- 15 معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR، 2013، المرجع السابق، ص 1.
- 16 على سبيل المثال، أنظر هيومان رايتس ووتش HRW، "العراق: تنظيم داعش يختطف تركمان شيعية، ويهدم الأضرحة" 28 حزيران 2014: Hauslohner, A. "قري شيعية تصف "مجزرة" في شمال العراق" ، واشنطن بوست، 23 حزيران 2014. هناك حوادث أخرى يتم شرحها في مكان آخر من هذا التقرير.
- 17 لالاني Lalani، المرجع السابق، ص 8.
- 18 معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR، 2013، المرجع السابق، ص 148.
- 19 أنظر Puttick، المرجع السابق، ص 5.
- 20 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNCHR، 2013، المرجع السابق، ص 89.
- 21 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان لسنة 2012 و 2013: أنظر أيضاً المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNCHR، 2013 ، المرجع السابق، ص 89.
- 22 على سبيل المثال، لالاني Lalani، المرجع السابق: وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل، المرجع السابق.
- 23 مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان (OHCHR) وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (UNAMI)، تقرير بشأن حماية المدنيين أثناء الصراعات المسلحة في العراق: 6 تموز - 10 أيلول 2014، 2014، راجع الصفحات 17 - 18.
- 24 مركز أنباء الأمم المتحدة، "الأمم المتحدة تُعلن العراق في "المستوى 3" طوارئ من أجل تحريك المزيد من الموارد، وتسريع تسليم المساعدات"، 14 آب.
- 25 مركز أنباء الأمم المتحدة، "عرض مذهل" للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في العراق - تقرير للأمم المتحدة ، 2 تشرين الأول 2014.
- 26 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014a ، ص 1.
- 27 أنظر A. Hollingshead، "تمويل وتقديم خدمات مصرفية لتنظيم داعش"، تحالف الشفافية المالية، 20 حزيران 2014.
- 28 أنظر A. Rubin "تنظيم داعش يُجبر آخر من تبقى من المسيحيين العراقيين على الفرار من الموصل"، نيويورك تايمز، 18 حزيران 2014.
- 29 المنظمة الدولية للهجرة (IOM)، "المنظمة الدولية للهجرة تتبع أثار النازحين العراقيين حيث فرّ 500,000 شخص من القتال في مدينة الموصل"، 11 حزيران 2014.
- 30 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق ص 11.
- 31 نفس المرجع.
- 32 نفس المرجع، ص 16.
- 33 نفس المرجع
- 34 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع نائب عراقي، بغداد، تشرين الثاني 2014.
- 35 أنظر M. Abbas، "هل تستطيع الدولة الإسلامية الإستمرار بالسيطرة على الموصل؟"، AL MONITOR، 14 تشرين الثاني 2014.
- 36 نفس المرجع
- 37 وكالة أنباء الوعي، داعش تدعم سجناء شيعية في الموصل. <http://alwaienews.com/الشرق-الوسط/1405427114> 15 July 2014
- 38 منظمة هيومان رايتس ووتش HRW، "العراق: تنظيم داعش أعدم المئات من السجناء" ، 30 تشرين الأول 2014.
- 39 منظمة العفو الدولية، تطهير عرقي على نطاق تاريخي: الإستهداف الممنهج من قبل الدولة الإسلامية للأقليات في شمال العراق، لندن، أيلول 2014.
- 40 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع قادة مسيحيين آشوريين، تشرين الثاني 2014.
- 41 أنظر Puttick ، المرجع السابق، ص 19.

- 42 مقابلة أجراها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع منظمة غير حكومية محلية، دهبوك، تشرين الثاني 2014
- 43 مقابلة أجراها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع مسؤول حكومي رفيع المستوى، بغداد، تشرين الثاني 2014.
- 44 تقرير مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، تقرير وزارة حقوق الإنسان: حول أوضاع المنازحين التركمان من الموصل وكركوك وصلاح الدين وديالى، 2014، ص.5 نفس المرجع، ص.21.
- 45 منظمة هيومان رايتس ووتش HRW، "العراق: تنظيم داعش يختطف تركمان شيعية، ويدمر الأضرحة"، 28 حزيران 2014.
- 47 منظمة هيومان رايتس ووتش HRW، مرجع سابق، ص.7. ظهرت أيضاً تقارير عن عمليات إعدام خارج نطاق القضاء على نطاق واسع ضد معتقلين سنة من قبل أفراد في قوت الأمن العراقية. على سبيل المثال، انظر، Damon, A., Razek, R. and Carter, C., "شهود عراقيون يتذكرون أهوالاً في تلغفر والموصل"، وكالة CNN، 28 حزيران 2014
- 48 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق ص.16.
- 49 منظمة هيومان رايتس ووتش HRW، 28 حزيران 2014، المرجع السابق.
- 50 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق ص.16.
- 51 نفس المرجع.
- 52 منظمة هيومان رايتس ووتش HRW، "العراق: حملة من القتل الجماعي لمسجونين من السنة، 11 حزيران 2014.
- 53 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص.8.
- 54 نفس المرجع.
- 55 نفس المرجع، ص.8؛ مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع أيزيديين نازحين داخل العراق، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 56 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق ص.16.
- 57 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، (OCHA)، *OCHA Iraq Flash Update: أزمة العراق - ناحية أملي، صلاح الدين، رقم 1، 17 آب 2014.*
- 58 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق ص.16.
- 59 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص.12-13.
- 60 أنظر Puttick، المرجع السابق، ص.11.
- 61 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق ص.13.
- 62 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع أيزيديين نازحين داخل العراق، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 63 نفس المرجع
- 64 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق ص.13.
- 65 مقابلة أجراها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع أيزيدي نازح داخل العراق، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 66 أنظر Puttick، المرجع السابق، ص.11.
- 67 40,000 Chulov, M., عراقي تقطعت بهم السبل على الجبل حيث يهددهم الجهاديون التابعون لتنظيم داعش بالموت ، الجارديان، 7 آب 2014.
- 68 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق ص.13.
- 69 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR ، تدفق أعداد كبيرة من الناس الى دهبوك مع تفاقم أزمة النزوح في العراق، مذكرة إعلامية، 12 آب 2014
- 70 تُقدّر منظمة غير حكومية عراقية أخرى عدد مقاتلي الدفاع عن النفس السنجاريين حوالي 2000 شخص. إتفقت عليه روايات كلا الجانبين، على أية حال، إن هؤلاء المقاتلين غير منظمين وليس لديهم قيادة سليمة: مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO، أربيل ودهوك، تشرين الثاني 2014.
- 71 على سبيل المثال، أنظر منظمة العفو الدولية Amnesty International، 2014، المرجع السابق: أنظر Puttick، المرجع السابق.
- 72 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق، ص.13.
- 73 نفس المرجع، ص.14.
- 74 منظمة العفو الدولية Amnesty International، أيلول 2014، المرجع السابق.
- 75 نفس المرجع، ص.13.
- 76 نفس المرجع، ص.15.
- 77 نفس المرجع.
- 78 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق ص.13.
- 79 نفس المرجع، ص.13-14.
- 80 مقابلة أجراها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع أيزيدي رفيع المستوى، أربيل، تشرين الثاني 2014. تمت مقابلة اشخاص ناجين من قبل المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI يُقدرون مقتل حوالي 400 من الأيزيديين وإختطاف 1000 امرأة وطفل. المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI ، 2014، المرجع السابق، ص.14
- 81 قناة RT، "مسلحو تنظيم داعش يذبحون 80 أيزيدي ويخطفون نساء في قرية عراقية"، 15 آب 2014.
- 82 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق ص.15.
- 83 نفس المرجع.
- 84 نفس المرجع.
- 85 مقابلة أجراها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع أيزيدي نازح داخل العراق، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 86 منظمة العفو الدولية Amnesty International، 2014، المرجع السابق ص.5.
- 87 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع مسؤول حكومي رفيع المستوى ومع قادة مسيحيين وشبك وأيزيديين، أربيل وبغداد، تشرين الثاني 2014.
- 88 مقابلة أجراها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع نائب سابق في البرلمان العراقي، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 89 إبراهيم، م. "مدهامات جديدة لتنظيم داعش تدفع بالمسيحيين خارجاً"، ديلي ستار، 7 آب 2014.
- 90 مقابلة أجراها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع نائب سابق في البرلمان العراقي، أربيل، تشرين الثاني 2014 : المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق ص.12.
- 91 مقابلة أجراها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير الممثلة UNPO مع نائب سابق في البرلمان العراقي، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 92 منظمة حمورابي لحقوق الإنسان، خلال 60 يوم: التقرير الثاني عن الفترة من 8/10/2014 وحتى 10/10/2014 ، 2014، ص.2.

- 93 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع منظمة غير حكومية محلية، نواب سابقون وحاليون في البرلمان العراقي، دهوك/ أربيل/ بغداد، تشرين الثاني 2014
- 94 مقابلة أجراها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR مع قادة كاكائيين، كانون الأول 2014.
- 95 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص 10-11.
- 96 وكالة الأنباء الدولية الآشورية، AINA "تنظيم داعش يقوم بإغتصاب أم وابنتها، ويقتل 4 نساء مسيحيين لعدم ارتداء الحجاب"، 23 حزيران 2014.
- 97 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع منظمة غير حكومية محلية، ومع رقيق سابقون لدى تنظيم داعش، نواب عراقيون سابقون في البرلمان، دهوك/ بغداد، تشرين الثاني 2014.
- 98 منظمة هيومان رايتس ووتش HRW، 12 تشرين الثاني 2014، المرجع السابق.
- 99 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع رقيق سابقون لدى تنظيم داعش، دهوك، تشرين الثاني 2014.
- 100 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق، ص 16.
- 101 منظمة العفو الدولية Amnesty International، 2014، المرجع السابق.
- 102 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق، ص 13.
- 103 منظمة العفو الدولية Amnesty International، 2014، المرجع السابق، ص 18.
- 104 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق، ص 13.
- 105 نفس المرجع.
- 106 نفس المرجع.
- 107 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع قادة تركمان ومسيحيين، تشرين الثاني 2014.
- 108 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق، ص 12.
- 109 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق، ص 16-17.
- 110 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص 17.
- 111 مركز أنباء الأمم المتحدة، "عنف جنسي" هجمي "يرتكبه مسلحو داعش - الأمم المتحدة"، 13 آب 2014.
- 112 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق، ص 15.
- 113 أنظر، I. Watson، "يُعاطلون كالماشية": يتم بيع وإغتصاب وإستعباد نساء أزيديات من قِبَل تنظيم داعش، وكالة CNN، 7 تشرين الثاني 2014.
- 114 منظمة هيومان رايتس ووتش HRW، 12 تشرين الأول 2014، المرجع السابق.
- 115 نفس المرجع.
- 116 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع زعيم مجتمع مدني أيزيدي كبير، تشرين الثاني 2014.
- 117 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق، ص 14.
- 118 نفس المرجع، ص 15.
- 119 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع رقيق سابقون لدى تنظيم داعش، دهوك، تشرين الثاني 2014.
- 120 مقابلة أجراها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع نائب في البرلمان العراقي، بغداد، تشرين الثاني 2014.
- 121 ذكرت منظمة هيومان رايتس ووتش بأن النساء تباع بمبلغ 1000 دولار. هيومان رايتس ووتش HRW، 12 تشرين الأول 2014، المرجع السابق. ومع ذلك، ففي مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع نازحين أيزيديين في الداخل ومع رقيق سابقون لدى تنظيم داعش، ذكر المستطلعون بأن النساء تباع بمبلغ ما بين 10-2500 دولار أمريكي.
- 122 عبد العزيز س. "تنظيم داعش يوضح مبرراته لإستعباد النساء"، وكالة CNN، 13 تشرين الأول 2014.
- 123 أنظر Puttick، المرجع السابق، ص 11، بناءً على معلومات وردت من منظمة التضامن والأخوة الأيزيدية.
- 124 منظمة العفو الدولية Amnesty International، 2014، المرجع السابق، ص 20.
- 125 في مقابلة أجراها معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO في أربيل في تشرين الثاني 2014 أكد أحد النازحين الأيزيديين في الداخل بأن المعاناة المؤلمة التي تحمّلها الأيزيديون تبقى من المحرّمات، وإن المدى الكامل لهذه المعاناة يكون في كثير من الأحيان غير معروف كنتيجة.
- 126 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع أيزيدي رفيع المستوى، بغداد، تشرين الثاني، 2014.
- 127 هيئة الأمم المتحدة للمرأة UN Women، "كلام سعاد اللامي: محنة النساء اللاجئات العراقيات"، 28 تشرين الأول 2014.
- 128 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع مسؤول دولي رفيع المستوى، تشرين الثاني، 2014.
- 129 خدمات وسائل الإعلام اليونسكو "UNESCO، المدير العام لليونسكو، إيرينا بوكوفا تُدين تدمير مزار الإمام الدر في العراق، 27 تشرين الأول 2014.
- 130 قناة العربية الإخبارية، "داعش تباع القطع الأثرية العراقية في السوق السوداء: اليونسكو، 30 أيلول 2014.
- 131 وكالة الأنباء الآشورية الدولية AINA، "تقرير الجمعية العراقية لحقوق الإنسان عن الحالة في شمال العراق"، 23 حزيران 2014.
- 132 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، تقرير عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة غير الدولية في العراق: 5 حزيران - 5 تموز 2014 / b2014، ص 19-20.
- 133 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014a، المرجع السابق ص 10.
- 134 أنظر، E. Conant، "لماذا يُدمر المتطرفين السنة المواقع الدينية القديمة في الموصل"، National Geographic، 2 آب 2014.
- 135 وكالة أنباء بي بي سي BBC News، "مسلحو داعش" يستولون على دير ويطردون رهبان"، 21 تموز 2014.
- 136 وكالة الأنباء الآشورية الدولية AINA، "داعش تُدس دير آشوري قديم في العراق"، 16 تشرين الأول 2014.
- 137 وكالة الأنباء الآشورية الدولية AINA، "إسلاميون يدمرون كنيسة من القرن السابع، مسجد في تكريت، العراق"، 25 أيلول 2014.
- 138 هيومان رايتس ووتش HRW، "العراق: داعش تختطف، تقتل، وتطرد الأقليات"، 19 تموز 2014.
- 139 منظمة راستي Rasty لحقوق الإنسان، تم ذكرها من جديد في شباط 2015. <https://www.facebook.com/rastyorganizationforhumanrights>.
- 140 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص 22.
- 141 نفس المرجع، ص 23.
- 142 نفس المرجع.
- 143 أنظر، J. Muir، "هل يدوم الهدوء حول إستيلاء داعش على الموصل؟"، بي بي سي نيوز BBC News، 20 حزيران 2014.
- 144 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص 23.
- 145 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014a، المرجع السابق ص 16.

- 146 نفس المرجع، ص 9-10.
- 147 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص 22.
- 148 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014a، المرجع السابق ص 9-10.
- 149 هيومان رايتس ووتش HRW، 28 حزيران 2014.
- 150 منظمة العفو الدولية Amnesty International، 2014، المرجع السابق، ص 23.
- 151 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014a، المرجع السابق ص 15.
- 152 أنظر Hardy, S، "نقاط أدلة جديدة تُشير إلى تدمير المعابد الأيزيدية من قبل الدولة الإسلامية" 25 تشرين الثاني 2014، ذُكرت من جديد في 15 شباط 2015 <https://conflictantiquities.wordpress.com/2014/11/25/hyperallergic-iraq-destruction-yezidi-temples-sheikh-sin-sheikh-mikhfiya-video-confirmation/>
- 153 أنظر Woolf, N، "في العراق، لا يوجد مكان للأيزيديين"، الغارديان، 9 آب 2014.
- 154 المنظمة الدولية للهجرة IOM، كانون الثاني 2015، المرجع السابق
- 155 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص 29
- 156 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع مَقْدُم مساعدات إنسانية عراقي، تشرين الثاني 2014.
- 157 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع مسؤول دولي بارز، شباط 2014.
- 158 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص 7.
- 159 نفس المرجع.
- 160 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع مسؤولين في الأمم المتحدة، بغداد، تشرين الثاني 2014.
- 161 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع مسؤول دولي بارز، تشرين الثاني 2014.
- 162 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع مسؤول دولي بارز، شباط، 2014.
- 163 أنظر Puttick، المرجع السابق، ص 20.
- 164 منظمة حمورابي لحقوق الإنسان HHRO، المرجع السابق، ص 8.
- 165 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص 22.
- 166 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع نائب سابق في مجلس النواب العراقي، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 167 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014a، المرجع السابق، ص 8-9.
- 168 وكالة الأنباء الآشورية الدولية AINA، "تم نهب منازل آشوريين من قبيل قوات كردية"، 15 تشرين الثاني 2014
- 169 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع قادة مسيحيين، أيزيديين، وشبك، أربيل وبغداد، تشرين الثاني 2014.
- 170 نفس المرجع.
- 171 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع مسؤولين بارزين في وزارة حقوق الإنسان، تشرين الثاني 2014.
- 172 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع أيزيدي رفيع المستوى، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 173 مناقشات أكثر تفصيلاً لهذه التقديرات المختلفة تم تضمينها سابقاً في هذا التقرير.
- 174 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع أيزيدي رفيع المستوى، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 175 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع نائب سابق في مجلس النواب العراقي، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 176 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع نائب في مجلس النواب العراقي، بغداد، تشرين الثاني 2014.
- 177 أنظر Puttick، المرجع السابق، ص 16.
- 178 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، 14 تشرين الثاني 2014، المرجع السابق، ص 6.
- 179 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع نائب في مجلس النواب العراقي، تشرين الثاني 2014؛ أنظر أيضاً منظمة العفو الدولية Amnesty International، "العراق: يجب على السلطات الكوردية أن لا تمنع مرور المدنيين الفارين من القتال" 2 تموز 2014؛ مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، 14 تشرين الثاني 2014، المرجع السابق، ص 5.
- 180 أنظر Puttick، المرجع السابق، ص 16.
- 181 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع نازح أيزيدي، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 182 منظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF، "تشارك اليونيسيف في بعثة الأمم المتحدة المشتركة بين الهيئات الى قرية أمري شمال العراق، 3 أيلول 2014.
- 183 أنظر Puttick، المرجع السابق، ص 18.
- 184 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص 29.
- 185 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع نائب في مجلس النواب العراقي، بغداد، تشرين الثاني 2014؛ المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014a، المرجع السابق ص 18، 10؛ ك. الطائي "داعش تعمد 24 طبيب في الموصل: تقارير" أخبار الشارقة، 30 كانون الثاني؛ وكالة الأنباء الآشورية الدولية AINA، "تقرير في 4 تشرين الأول عن شمال العراق - الأيزيديون ما زالوا عالقين على جبل سنجار، وتم طرد المرضى من المستشفيات"، 8 تشرين الأول 2014.
- 186 الأمم المتحدة UN، المبادئ التوجيهية بشأن النزوح الداخلي، وثيقة الأمم المتحدة، E/ CN.4 /1998/53/ Add.2، 11 شباط 1998، المبدأ الثالث.
- 187 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع مسؤولين دوليين وعراقيين في بغداد وأربيل، تشرين الثاني 2014؛ أنظر أيضاً Williams, R.C، حماية الأشخاص النازحين داخلياً: كراس القانون وصناع السياسات، Brookings-Bern، مشروع النازحين داخلياً، Brookings Institution، Washington, DC، 2008.
- 188 الأمم المتحدة في العراق، "كلمة نائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس اللجنة العليا لأيواء وإغاثة العوائل النازحة"، الدكتور صالح المطلك، حول إطلاق خطة الإستجابة الإستراتيجية للأوضاع الإنسانية في العراق، القاها في حفل بمناسبة يوم الأمم المتحدة، مقر بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 23 تشرين الأول 2014، ذُكرت من جديد في 10 شباط. <http://uniraq.org/PDFUN/DPMMutlaqSRPLaunchSpeech-Eng.pdf>
- 189 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، خطة الإستجابة الإستراتيجية: العراق 2014/2015 تشرين الأول 2014، ص 12.
- 190 مقابلة مع نائب في مجلس النواب العراقي، بغداد، تشرين الثاني 2014.
- 191 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، تشرين الأول 2014، المرجع السابق.
- 192 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، 14 تشرين الثاني 2014، المرجع السابق، ص 3.
- 193 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع مسؤول حكومي عراقي بارز، تشرين الثاني 2014.

- 194 "الفساد يعطل المساعدات الحكومية للنازحين في العراق"، IRIN news، 22 تشرين الأول 2014، متاح على الموقع أدناه: <http://www.irinnews.org/report/100746/corruption-disrupts-government-aid-to-iraq-s-displaced>
- 195 مقابلة مع نائب في مجلس النواب العراقي، بغداد، تشرين الثاني 2014.
- 196 أنظر IRIN news، "الفساد يعطل المساعدات الحكومية للنازحين في العراق" 22 تشرين الأول 2014.
- 197 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع نواب في مجلس النواب العراقي وممثلين عن المجتمع المدني، ومسؤولين دوليين وعراقيين، بغداد وأربيل، تشرين الثاني 2014.
- 198 أنظر IRIN news، "الفساد يعطل المساعدات الحكومية للنازحين في العراق" 22 تشرين الأول 2014.
- 199 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع أيزيدي من النازحين داخليًا، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 200 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع منظمة غير حكومية محلية، دهوك، تشرين الثاني 2014 ومع نائب في مجلس النواب العراقي، بغداد، تشرين الثاني 2014.
- 201 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، "خطة الإستجابة الإستراتيجية: العراق 2014-2015 - الجدول د: المتطلبات، الإلتزامات / المساهمات، والتعهدات لكل مجموعة"، ذُكرت من جديد في 10 شباط 2015، fts.unocha.org.
- 202 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، تشرين الأول 2014، المرجع السابق، ص10.
- 203 لقد تم تأييده أيضًا من قبل ملاحظات هيئات أخرى. على سبيل المثال، أنظر منظمة العفو الدولية، Amnesty International "العراق: ظروف الشتاء الراهبة تُعرض ثغرات مروعة في مجال المساعدة الإنسانية لآلاف النازحين، 19 كانون الأول 2014.
- 204 أنظر Cordesman, A، «العراق: الجانب الإقتصادي والإداري للأزمة»، مركز الدراسات الإستراتيجية والدولية، 18 آب 2014.
- 205 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR، العراق: نداء عالمي 2015 تحديث، 1 كانون الأول 2014، ص2.
- 206 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR، صحيفة وقائع العراق، أيلول 2014.
- 207 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR، 1 كانون الأول 2014، المرجع السابق، ص2.
- 208 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR، وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، ومسؤولين عراقيين، تشرين الثاني 2014.
- 209 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع أيزيدي رفيع المستوى، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 210 مقابلة مع أيزيدي من النازحين داخليًا، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 211 نفس المرجع.
- 212 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع عدة نواب (بضمنهم آشوريين) في مجلس النواب العراقي، أربيل ودهوك، تشرين الثاني 2014.
- 213 وكالة الأنباء الآشورية الدولية AINA، "الأمطار تتسبب بفيضانات في مخيمات اللاجئين في دهوك، العراق"، 19 تشرين الأول 2014.
- 214 مقابلة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع نائب سابق في مجلس النواب العراقي، أربيل، تشرين الثاني 2014.
- 215 منظمة حمورابي لحقوق الإنسان HHRO، المرجع السابق، ص8.
- 216 أنظر Devi, S. "عاملون مجهولون في مجال الصحة يساعدون الأمم المتحدة في إيصال مساعدات صحية الى مناطق في العراق تحتلها داعش"، شبكة إعلام روداو Rudaw Media Network، 29 تشرين الأول 2014.
- 217 مؤسسة إنقاذ التركمان (TRF)، المرجع السابق، ص7.
- 218 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع قادة أيزيديين ومع عراقي متجاوب محب للخير، دهوك وأربيل، تشرين الثاني 2014.
- 219 نفس المرجع، ص8.
- 220 منظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF، "بيان حول وفيات الأطفال في العراق: يُعزى الى Marzio Babilie، ممثل اليونيسف، 5 آب 2014.
- 221 منظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF في العراق، تقرير عن الوضع الإنساني: 28 تشرين الأول - 8 تشرين الثاني 2014، تقرير عن الوضع الأسبوعي لمكتب مفوض المعلومات ICO، تشرين الثاني 2014.
- 222 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع منظمات غير حكومية، أشخاص نازحين في الداخل، نواب في مجلس النواب العراقي، أربيل وبغداد، تشرين الثاني 2014.
- 223 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، 14 تشرين الأول 2014، المرجع السابق، ص5.
- 224 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، 2014، المرجع السابق، ص23.
- 225 على سبيل المثال، أنظر مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، تقرير عن وضع العراق الحرج رقم 31 (7-13 شباط 2015)، 13 شباط 2015، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، 14 تشرين الأول 2014، المرجع السابق، ص4.
- 226 زيارة معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO لمخيمات خانكي في دهوك، تشرين الثاني 2014.
- 227 المنظمة الدولية للهجرة IOM، كانون الثاني 2015، المرجع السابق.
- 228 منظمة حمورابي لحقوق الإنسان HHRO، المرجع السابق، ص5.
- 229 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، 14 تشرين الأول 2014، المرجع السابق، ص2.
- 230 أنظر Puttick، المرجع السابق، ص19-20.
- 231 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع قادة أقليات، أربيل/ دهوك/ بغداد، تشرين الثاني 2014.
- 232 معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR، 2013، المرجع السابق، ص145.
- 233 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، 13 شباط 2015، المرجع السابق، ص6.
- 234 هيئة الأمم المتحدة للمرأة UN Women، 28 تشرين الأول 2014، المرجع السابق.
- 235 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع مسؤولين في الأمم المتحدة، بغداد، تشرين الثاني 2014.
- 236 على سبيل المثال، أنظر هيئة الأمم المتحدة للمرأة UN Women، 28 تشرين الأول، المرجع السابق.
- 237 منظمة الأمم المتحدة للطفولة UNICEF في العراق، تقرير الوضع الإنساني، 28 تشرين الأول الى 8 تشرين الثاني 2014، تشرين الثاني 2014، المرجع السابق، ص2.
- 238 نفس المرجع، ص2 و ص5.
- 239 مقابلة أجراها باحث إنساني دولي، دهوك، كانون الثاني 2015.
- 240 نفس المرجع.
- 241 مقابلات معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان IILHR ومنظمة الأمم والشعوب غير المُمثلة UNPO مع مسؤول حكومي عراقي رفيع المستوى، تشرين الثاني، 2014.
- 242 يجب تمييز الإشارات الى المراجع الخاصة بقابلية تطبيق القانون الجنائي الدولي الموضوعي في نظام روما الأساسي عن الإشارات الى المراجع الخاصة بقابلية تطبيق الأحكام المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية بوصفها مؤسسة قضائية، بما في ذلك تلك التي تتعاون مع المحكمة. وبسبب عدم مصادقت العراق بعد على نظام روما الأساسي، فإنه ليس ملزمًا بأحكام التعاون ما لم يكن هناك الفصل السابع لقرار مجلس الأمن الدولي الذي يلزم الدول على التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. ومع ذلك، فإن أحكام القانون الجنائي الدولي الموضوعية من

- 251 انظر (ed) Pictet ، تعليق: إتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، 1958، 1994 طبعه معادة، ص 20 (تأكيد مضاف): "أي اختلاف ينشأ بين دولتين ويؤدي إلى تدخل أفراد القوات المسلحة هو نزاع مسلح". انظر أيضاً *Prosecutor v Lubanga*, Case No. ICC-01/04-01/06، الحكم صادر عملاً بالمادة 74 من النظام الأساسي، 14 آذار 2012، ص 247.
- 252 انظر أيضاً المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، المرجع السابق، 2014، ص 1.
- 253 أنظر *Prosecutor v Semanza*, Case No. ICTR-97-20، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، 15 أيار 2003، الفقرات 9-368.
- 254 أنظر *Prosecutor v Kunarac*, Case No. IT-96-23&23/1 الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 12 حزيران 2002، الفقرة 58.
- 255 انظر على سبيل المثال أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، من المقدمة إلى المادة 8، ص 13.
- 256 أنظر *Prosecutor v Lubanga*, Case No. ICC-01/04-01/06، الحكم الصادر عملاً بالمادة 74 من النظام الأساسي، 14 آذار 2012، ص 438.
- 257 انظر المادة 8 (أ) من نظام روما الأساسي فيما يتعلق بممارسة الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. لأن العراق ليس دولة طرف في نظام روما الأساسي، فإن المحكمة الجنائية الدولية لن تكون قادرة على العمل ما لم يقبل العراق ممارسة الولاية القضائية للفترة الزمنية ذات الصلة؛ أو بالتناوب، إن أولئك الذين يأمرهم، ينفذون، أو في نواح أخرى يزعم بأنهم مسؤولون جنائياً عن الجرائم هم من رعايا دولة طرف في المحكمة الجنائية الدولية.
- 258 نظام روما الأساسي، المادة 8 (2) (ج) (1).
- 259 نظام روما الأساسي، المادة 8 (2) (ج) (2).
- 260 أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية.
- 261 أنظر *Kvočka et al*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، تشرين الثاني 2001، الفقرة 173.
- 262 يمكن إيقاع المعاملة المهينة على أشخاص مهتين؛ لا يحتاج الضحية شخصياً لأن يكون على علم بالإذلال: أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية.
- 263 أنظر *Aleksovski*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 25 حزيران 1999، الفقرة 229.
- 264 نظام روما الأساسي، المادة 8 (2) (ج) (3).
- 265 أنظر أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8 (2) (ج) (3) و *Blaskić*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 2 آذار 2000، الفقرة 187.
- 266 نظام روما الأساسي، المادة 8 (2) (ج) (4).
- 267 نفس المرجع، المادة 8 (2) (هـ) (1).
- 268 انظر، على سبيل المثال، *Kordic and Cerkez*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 26 شباط 2001، الفقرة 328.
- 269 نظام روما الأساسي، المادة 8 (2) (هـ) (2).
- 270 نفس المرجع، المادة 8 (2) (هـ) (4).
- 271 نفس المرجع، المادة 8 (2) (هـ) (5).
- 272 انظر أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8 (2) (هـ) (5) والحاشية المقابلة.
- 273 نظام روما الأساسي، المادة 8 (2) (هـ) (6).
- 274 أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8 (2) (هـ) (6) -3، جريمة حرب الإكراه على البغاء.
- 275 أنظر القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الخاصة بسيراليون، المادة 96 والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 70.
- 276 نظام روما الأساسي، المادة 8 (2) (هـ) (7).
- 277 أنظر *Smith, A*، "تجنيد الأطفال والمحكمة الخاصة بسيراليون"، 2004، مجلة العدالة الجنائية الدولية، ص 1141-1153.
- 278 نظام روما الأساسي، المادة 7.

- نظام روما الأساسي تختلف. خلال المفاوضات بشأن نظام روما الأساسي في عام 1998 وما تلاها بشأن أركان الجرائم، أشارت الدول إلى أنها ستقبل فقط ما ينعكس على القانون الدولي العرفي. على هذا النحو، فإن الجرائم التي تدخل ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية، الموجودة في المواد 6 - 8، هي أفضل مؤشر محتمل للقانون الدولي العرفي إعتباراً من تموز 1998، وكذلك أركان الجرائم، التي تم إعتقادها في أيلول 2002. انظر *Politi, M and Nesi, G* (eds.)، نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية: تحدي للإفلات من العقاب، Dartmouth Publishing Company Ltd, UK، المملكة المتحدة، عام 2001، ص 25 وكذلك Lee, RS (ed). المحكمة الجنائية الدولية: عناصر الجرائم والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، Transnational Publishers Inc، الولايات المتحدة الأمريكية، 2001، ص 5، 8، وبشكل عام، الفصل 6، "أفكار في أركان الجرائم". في حين أن هناك بعض الجدل حول ما إذا كان نظام روما الأساسي وأركان الجرائم يعكسان تماماً القانون الدولي العرفي، فإنه يتم استخدامهما في هذا التقرير كأكثر التقارير حجياً للقانون الدولي العرفي حتى الآن، وذلك بسبب طريقتهم في التفاوض والإقرار.
- 243 أنظر *Prosecutor v Tadic*, Case No. IT-94-I، دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، قرار الاختصاص، 2 تشرين الأول 1995، الفقرة 70.
- 244 تنطبق غالبية الأحكام الواردة في اتفاقيات جنيف والبروتوكول الإضافي الأول فقط على النزاعات المسلحة الدولية. المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف والبروتوكول الإضافي الثاني تتبنى مجموعة من القواعد الأساسية الدنيا والحماية الأساسية المطبقة في أي نزاع مسلح. كما يُميز نظام روما الأساسي بين النزاع المسلح الدولي وغير الدولي: جرائم الحرب المطبقة خلال نزاع مسلح دولي هي في المادة 8 (2) (أ) و (ب) وتلك المطبقة أثناء النزاع المسلح غير الدولي هي في المادة 8 (2) (ج) و (هـ).
- 245 انظر المادة 8 (د) و (و) من نظام روما الأساسي، التي تتضمن أحكام البروتوكول الإضافي الثاني بشأن قابلية تطبيق القانون الدولي الإنساني على الحالات التي تنطوي على عنف بين دولة وبين قوة مسلحة لجماعة واستبعاد التطبيق على حالات الاضطرابات والتوترات الداخلية، "مثل أعمال شغب، أو عمال عنف معزولة ومتفرقة وأعمال أخرى ذات طبيعة مماثلة".
- 246 لقد نظرت المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا في "خطورة الهجمات والزيادة المحتملة في الإشتباكات المسلحة، وإنتشارها على الأرض وعلى مدى فترة من الزمن، الزيادة في عدد القوات الحكومية، تعبئة وتوزيع الأسلحة بين طرفي الصراع، وكذلك ما إذا كان الصراع قد اجتذب انتخاب مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وإذا كان الأمر كذلك، ما إذا تم تمرير أي من القرارات في هذا الشأن *Prosecutor v Mrkšić et al*, Case No. IT-95-13/1-T، الدائرة الابتدائية، قرار حكم، 27 أيلول 2007، الفقرة 407.
- 247 *Prosecutor v Kayishema*, Case No. ICTR-95-I، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، قرار حكم، الفقرة 170.
- 248 انظر، على سبيل المثال، "المتطردون يحاربون القوات العراقية في مدينة الموصل"، رويترز، 6 حزيران 2014، <http://uk.reuters.com/article/2014/06/06/uk-iraq-securityidUKKBN0EH1YD20140606> وكذلك الفصل الرابع من هذا التقرير
- 249 المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان OHCHR وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق UNAMI، المرجع السابق، 2014، a.
- 250 يمكن لطبيعة الصراع أن يتغير خلال مساره من كونه غير دولي إلى دولي. إن الصراع الذي هو من حيث الظاهر داخلياً يمكن إعتباره كاستخدام قوات تعمل نيابة عن قوة أجنبية، وبالتالي فإن التسليم بالطبيعة الدولية للصراع، يتوقف على ثلاثة عوامل: (1) رقابة عامة على جماعة مسلحة أو أفراد: (2) تعليمات محددة إلى جماعة مسلحة أو أفراد؛ و (3) سلوك فعلي لجماعة مسلحة أو أفراد، بغض النظر عن أي تعليمات محددة. أنظر *Prosecutor v Tadic*, Case No. IT-94-I، دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، قرار حكم، 15 تموز 1999، النقطة 3. M.B

- 279 "الهجوم ضد السكان المدنيين" يعني نهجًا سلوكيًا يتضمن الارتكاب المتكرر للأفعال المنصوص عليها في الفقرتين (أ) إلى (ك) (انظر ديباجة أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية). لا يشتر "الهجوم" إلى أي نزاع مسلح على هذا النحو، أو حتى إلى هجوم مسلح أو عسكري، ولكن يشير إلى الأفعال المحظورة. الهجوم لا يحتاج إلى أن يكون ماديًا ولكن يمكن أن يتكون من أشكال أخرى من سوء المعاملة للإنسانية للسكان المدنيين (انظر، على سبيل المثال، *Prosecutor v Semanza*, Case No. ICTR-97-20، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، قرار حكم، 15 أيار 2003، الفقرة 327). أ "السكان المدنيين" هم السكان الذين يكونون في الغالب ذو طبيعة مدنية، أي أن الشعب يتألف من سكان لا يشاركون مباشرة في الأعمال العدائية أو لم يعدوا يشاركون مباشرة في الأعمال العدائية (انظر، على سبيل المثال، المادة رقم 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف والبروتوكولين الإضافيين). إن وجود غير المدنيين لا يحرم هؤلاء السكان من صفتهم المدنية (*Prosecutor v Tadic*, Case No. IT-94-I، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، قرار حكم، 7 أيار 1997، الفقرة 638). يجب أن يكون السكان المدنيون الهدف الأساسي للهجوم، على الرغم من أنه ليس من الضروري أن يكون سكان المنطقة هم ضحايا (*Prosecutor v Bagilishema*, Case No. ICTR-95-1، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، 7 حزيران 2001، الفقرة 80) أو أن يكون كل ضحية مدنيًا، شريطة أن يتم تنفيذ الهجوم ضد سكان مدنيين (*Mrkšić*)، حكم مستأنف، الفقرات 25-33).
- 280 للوفاء بالأركان السياقية لجريمة ضد الإنسانية، يجب أن يكون إما هجوم واسع النطاق أو منهجي، ولكن ليس من الضروري أن يكون كلاهما، حتى ولو كان في الواقع، هناك العديد من الهجمات الواسعة النطاق والمنهجية. "واسع الانتشار" تعني أن الهجوم يتم على نطاق واسع، ويرتكب ضد عدد من الضحايا؛ "منهجية" يشير إلى نمط سلوكي منتظم. انظر، على سبيل المثال، *Prosecutor v Akayesu*, Case No. ICTR-96-4، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، قرار حكم، 2 أيلول 1998، الفقرة 580.
- 281 أنظر *Mrksic, Radi and Sijivancanin*، استعراض الاتهام عملاً بالمادة 61، 3 نيسان 1996، الفقرة 30.
- 282 نظام روما الأساسي، المادة 7(2) (أ).
- 283 المحكمة الخاصة بسيراليون SCSL، المجلس الثوري للقوات المسلحة AFRC، حكم ابتدائي، الفقرة 215: المحكمة الخاصة بسيراليون، الجبهة المتحدة الثورية RUF، حكم ابتدائي، الفقرة 79. المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، *Kunarac et al.*، حكم مستأنف، الفقرة 98: المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، *Blaškić*، حكم مستأنف، الفقرة 120.
- 284 أنظر *Prosecutor v Kunarac*, Case No. IT-96-23&23/1، دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 12 حزيران 2002، الفقرة 98.
- 285 نظام روما الأساسي، في المادة 7(2) (ج) يُعرّف جريمة الفصل العنصري بأنها "أعمال غير إنسانية ... تُرتكب في سياق نظام مؤسسي قائم على القمع والسيطرة بصورة منهجية من جانب جماعة عرقية واحدة ضد أية جماعة أو جماعات عرقية أخرى، ويتم ارتكابها بنية الإبقاء على ذلك النظام". في حين تُظهر الحقائق نظام مؤسسي قائم على القمع والسيطرة بصورة منهجية، وقد كان ذلك على أسس دينية وعرقية، وليس لأسباب عنصرية، لذلك فإنه لا يُلبي التعريف.
- 286 أنظر أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، المادة 7(1) (ب)
- 287 أنظر، على سبيل المثال، *Stakic*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 31 حزيران 2003، الفقرات 641-642.
- 288 أنظر *Kunarac, Kovac, and Vokovic*، دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 12 حزيران 2002، الفقرة 119.
- 289 أنظر أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، المادة 7(1) (3).
- 290 أنظر *Brdjanin*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 1 أيلول 2004، الفقرة 554 وكذلك *Stakic* الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 31 حزيران 2003، الفقرة 67.
- 291 أنظر أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، المادة 7(1) (د).
- 292 أنظر *Simic, Tadic, and Zaric*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 17 تشرين الأول 2003، الفقرة 125.
- 293 أنظر *Simic, Tadic, and Zaric*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 17 تشرين الأول 2003، الفقرة 64.
- 294 أنظر أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، المادة 7(1) (و). وهذا يمكن أن يتناقض مع جريمة الحرب المتمثلة في التعذيب، والتي لا تتطلب أن يتم تسليط العنف لبعض الأغراض الرسمية، مثل استخراج اعتراف وعقاب أو تخويف أو نوع من الإكراه: انظر على سبيل المثال أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8(2) (ج) (1) - 4.
- 295 أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، المادة 8(2) (هـ) (6) - 3، جريمة حرب متمثلة في الإكراه على البغاء.
- 296 القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الخاصة بسيراليون، المادة 96 والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 70.
- 297 أنظر *Kupreskic*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، قرار حكم، 14 كانون الثاني 2000، الفقرة 751.
- 298 أنظر *Krnjelac*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، قرار حكم، 15 آذار 2002، الفقرة 432. انظر أيضًا *Stakic*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، قرار حكم، 31 تموز 2003، الفقرة 733.
- 299 أنظر أركان الجرائم الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية، المادة 7(1) (1). نظام روما الأساسي، المادة 2(7) (1).
- 300 أنظر *Kayishema*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، قرار حكم، 1 حزيران 2001، الفقرة 153. ويتجلى ذلك في المادة 30 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، والتعامل مع القصد الجنائي لمرتكب الجريمة.
- 301 إتفاقية الإبادة الجماعية، المادة 2: نظام روما الأساسي، المادة 6.
- 302 انظر، على سبيل المثال، *Krstic*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 2 آب 2001، الفقرة 550. هذه الجريمة تحمي مجموعات قومية، إثنية، عرقية، أو دينية، رغم أنه من المسلم به أن هذه ليست فئات متميزة. بدلاً من ذلك، أنها تتطابق تقريباً مع ما يعرف أيضاً باسم "أقليات قومية" والخطوط بينهما قد تكون غير واضحة. انظر، على سبيل المثال، *Brdjanin*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 1 أيلول 2004، الفقرة 682.
- 303 انظر، على سبيل المثال، *Krstic*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 2 آب 2001، الفقرة 580.
- 304 انظر *Krstic*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 2 آب 2001، الفقرة 561 وكذلك *Jelusic*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 14 كانون الأول 1999، الفقرة 7. إن هذه النية "الخاصة"، المعروفة أيضاً باسم غش خاص، الذي يميز جريمة الإبادة الجماعية عن الجريمة الإضطهاد كجريمة ضد الإنسانية، والتي تستهدف أفراد جماعة بسبب هويتهم ولكن تدمير الجماعة ليست النتيجة المقصودة. ليس من الضروري أن يتم فعلاً تدمير الجماعة، سواء كلياً أو جزئياً: ما يهم هو أن الجاني يقصد التدمير ليأخذ مكان ما. *Stakic*، الدائرة الابتدائية في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 31 تموز 2003، الفقرة 522.
- 305 نظر *Jelusic*، دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 5 تموز 2001، الفقرة 4.
- 306 أنظر *Krstic*، دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 19 نيسان 2004، الفقرة 41.
- 307 أنظر *Krstic*، دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا، 19 نيسان 2004، الفقرة 41.

نبذة عن القائمين على كتابة هذا التقرير

minority
rights
group
international

المجموعة الدولية لحقوق الأقليات (MRG)

إن المجموعة الدولية لحقوق الأقليات هي منظمة غير حكومية تعمل على ضمان الحقوق العرقية والدينية واللغوية للأقليات والشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم، وتعزيز التعاون والتفاهم بين المجتمعات. تُركّز أنشطتنا على المناصرة الدولية، التدريب، النشر، والتوعية. إننا نستشهد بالإحتياجات التي عبّروا عنها شبكة شركائنا في جميع أنحاء العالم من المنظمات، والتي تمثل الأقليات والشعوب الأصلية.

إن المجموعة الدولية لحقوق الأقليات تعمل مع أكثر من 150 منظمة في نحو 50 دولة. إن مجلس إدارتنا، الذي يجتمع مرتين في السنة، لديه أعضاء من 10 دول مختلفة. إن للمجموعة الدولية لحقوق الأقليات صفة إستشارية لدى المجلس الإقتصادي والإجتماعي التابع للأمم المتحدة (ECOSOC)، وصفة مراقب لدى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (ACHPR). إن المجموعة الدولية لحقوق الأقليات مسجّلة كمجموعة خيرية ومحدودة بضمان بموجب القانون الإنجليزي. (مُسجّلة خيرية بالرقم 282305 ، ومُسجّلة محدودة بالرقم 1544957).



معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان (IILHR)

إن معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان منظمة غير ربحية، مسجّلة في مدينة واشنطن العاصمة، وبغداد، العراق، وفي بروكسل، بلجيكا. إن معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان يساعد الدول في المراحل الأولى من الديمقراطية على تطوير القدرة من أجل تعزيز سيادة القانون وتحسين حالة إحترام حقوق الإنسان. إن معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان وبفضل فريق عمله المُكوّن من دبلوماسيين، برلمانيين، نشطاء حقوق إنسان، ومحامين يمتلك سجلاً حافلاً في تنفيذ البرامج الناجعة التي تساعد الشركاء المحليين على حشد الدعم لحقوق الإنسان وسيادة القانون.

يمتلك معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان وجود قوي وداعم في العراق منذ تموز 2005. يعمل المعهد بالتعاون مع قيادات لتعزيز أساليب التعامل مع قضايا حقوق الإنسان من خلال (أ) تطوير مشاريع القوانين؛ (ب) العمل على سنّ تلك القوانين؛ (ج) مساعدة الشركاء المحليين في الحكومة وخارجها من أجل تطوير القدرة على مناصرة تغيير وتقييم، وكذلك تطوير وصياغة القوانين، (د) بناء توافق للآراء حول الأولويات، الوسائل، والإستراتيجيات من أجل الوصول إلى منظومة أقوى لحماية القانون وحقوق الإنسان.

حاليًا، يقوم معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان بتقديم الدعم لحقوق الإنسان في العراق بصورة فعالة من خلال عدة مبادرات متواصلة للحكومة والمجتمع المدني. كذلك يعمل المعهد في مجال نوع الجنس (Gender)، الذي يتضمن التعاون في مشروع قانون العنف المنزلي ونُشر بحث تقييمي حول الإطار القانوني في العراق، المرأة والقانون في العراق، وعمل معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان على جمع قادة المجتمع المدني والبرلمانيين من الأقليات الموجودين في العراق، وإقامة روابط بين نواب الأقليات في البرلمان، وإجراء التوعية بشأن قضايا الأقليات في العراق- والسعي لتعزيز الكفاءة من أجل متابعة جدول الأعمال الخاص بالتشريع والمناصرة لصالح حقوق الأقليات. لقد عمل معهد القانون الدولي وحقوق الإنسان أيضًا على إنشاء مفوضية عليا لحقوق الإنسان قادرة على العمل بنجاح وتولى مشاريع سيادة القانون والعدالة، بما في ذلك برنامج صيانة وحماية الأرشيف والسجلات القضائية في جميع أنحاء العراق وكذلك الإدارة القضائية.



منظمة الأمم والشعوب غير المُمثَّلة (UNPO)

لا سلام من غير عدالة (NPWJ)

إن منظمة الأمم والشعوب غير المُمثَّلة هي منظمة دولية، غير عنيفة، وذات عضوية ديمقراطية تأسست في لاهاي في عام 1991. وأعضاؤها هم شعوب أصلية، وأقليات، وأعضاء من مناطق غير معترف بها أو محتلة والذين إنضموا معاً لحماية وتعزيز حقوقهم الإنسانية والثقافية، للحفاظ على بيئتهم، ولإيجاد حلول غير عنيفة للنزاعات التي تؤثر عليهم.

رغم أن طموحات أعضاء منظمة الأمم والشعوب غير المُمثَّلة تختلف إختلافاً كبيراً، فإنه تجمعهم حالة واحدة مشتركة – أنهم ليسوا ممثلين تمثيلاً كافياً في المحافل الدولية الكبرى، مثل الأمم المتحدة. ونتيجة لذلك، فإن فرصهم للمشاركة على الساحة الدولية محدودة إلى حد كبير، كما هي قدرتهم على الوصول والإستفادة من الدعم المقدم من الهيئات العالمية المكلفة بالدفاع عن حقوقهم، وحماية بيئتهم، والتخفيف من آثار النزاع. لذا فإن منظمة الأمم والشعوب غير المُمثَّلة تعمل على التصدي لعواقب التهميش، من خلال تعزيز أسباب الديمقراطية؛ توفير المعلومات من خلال التقارير ذات المواضيع الرئيسية، والمؤتمرات والدورات التدريبية؛ وتوضيح إستراتيجيات خلاقة وغير عنيفة لضمان سماع أصوات أعضائه على المستوى الدولي.

إن منظمة لا سلام من غير عدالة هي منظمة دولية غير ربحية تعمل لحماية وتعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون والعدالة الدولية. إن المنظمة تتولى عملها ضمن ثلاثة برامج ذات مواضيع رئيسية: العدالة الجنائية الدولية؛ ختان الأعضاء التناسلية للإناث؛ والديمقراطية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، بما في ذلك العمل بشكل خاص على العراق.

في أنشطة المناصرة، تقوم منظمة لا سلام من غير عدالة برفع الوعي وتعزيز النقاش العام من خلال حملات سياسية واضحة وتنفيذ برامج رئيسية، مثل إجتماعات دولية وإقليمية، وكثيراً ما تشترك في الإستضافة والتنظيم مع الدولة التي يتم فيها الإجتماع، وتعزيز الشراكات بين المؤسسات العامة والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات الفاعلة. تتولى منظمة لا سلام من غير عدالة أيضاً تقديم مساعدة تقنية واسعة النطاق، من خلال إعاره خبراء قانونيين للحكومات من أجل صياغة التشريعات والمساعدة في المفاوضات بشأن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وأخيراً، لقد إكتسبت منظمة لا سلام من غير عدالة خبرة ميدانية فريدة من نوعها في "رسم خرائط النزاع" وتوثيق واسع النطاق لإنتهاكات القانون الدولي الإنساني في المناطق المتضررة من النزاعات، وفي تنفيذ برامج التوعية بإشراك مجتمعات محلية في مناطق النزاع وما بعد النزاع حول قضايا العدالة الجنائية الدولية.



العمل على تأمين حقوق الأقليات والشعوب الأصلية

العمل على تأمين حقوق الأقليات والشعوب الأصلية

وبينما كانت الأقليات ومنذ فترة طويلة عرضة لهجمات من قبل متطرفين، فيبدو أن هذا العنف هو جزء من إستراتيجية منهجية لإزالة هذه المجتمعات بشكل دائم من المناطق التي عاشوا فيها لقرون.

الوضع الحالي لملايين النازحين في العراق، وكثير منهم ينتمون إلى فئات الأقليات، يتميز بتدهور الأوضاع الإنسانية. إن الكثيرين منهم دون غذاء، ماء، رعاية صحية، ومأوى تفي بالضرر وغيرها من الاحتياجات، مع نساء وأطفال مستضعفين على وجه الخصوص. مع وجود دعم أو حماية قليلين، يفكر الآن العديد من العراقيين من الأقليات بالعيش بشكل دائم خارج العراق. ولضمان إستمرار وجودهم في العراق، يجب على السلطات والجهات المعنية الأخرى أن لا تضمن فقط حمايتهم العالية، ولكن أن تقوم أيضاً بتعزيز مستقبل أكثر شمولية للأقليات في العراق.

منذ شهر حزيران 2014، أثار الإنتشار السريع لقوات داعش (تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام) عبر شمال العراق موجة من النزوح، حيث تم إقتلاع أكثر من 2 مليون شخص. لقد تم إستهداف الأقليات العرقية والدينية على وجه الخصوص، بضمنهم المسيحيين، الكاكائيين، الشبك، التركمان، والأيزيديين، مع الآلاف من المقتولين وأكثر من ذلك العدد جرحى أو مخطوفين. لقد تم إرتكاب عمليات إعدام بإجراءات موجزة، تحويل قسري للدين، إغتصاب، إستعباد جنسي، تدمير أماكن عبادة، إختطاف أطفال، نهب ممتلكات وغيرها من الإنتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان مراراً وتكراراً من قبل تنظيم داعش.

إن هذا التقرير، بين المطرقة والسندان: أقليات العراق منذ سقوط الموصل، إعتد على مقابلات مكثفة، عمل ميداني وبحث لتوثيق محنة الأقليات في العراق منذ حزيران 2014.

ISBN 978-1-907919-59-6

Institute for International Law and Human Rights

4836 MacArthur Blvd, Suite 100, Washington, D.C. 20007 USA / 54, Rue du Pépin, B-1000 Brussels Belgium

Tel +1-202-342-0985 / +32 2 548 39 10 Email inquiries@lawandhumanrights.org Website www.lawandhumanrights.org

Minority Rights Group International 54 Commercial Street, London E1 6LT, United Kingdom

Tel +44 (0)20 7422 4200 Fax +44 (0)20 7422 4201 Email minority.rights@mrgmail.org Website www.minorityrights.org

 www.twitter.com/minorityrights  www.facebook.com/minorityrights

No Peace Without Justice 866 UN Plaza #408, New York NY 10017, USA

/ 54, Rue du Pépin, B-1000 Brussels, Belgium / Via di Torre Argentina 76, I-00186 Roma, Italy

Tel +1 212 9802558 / +32 (0)2 5483910 / +39 06 68979262 - 261 Website www.npwj.org

Unrepresented Nations and Peoples Organization Laan van Meerdervoort 70, 2517, The Hague, The Netherlands

Tel +31 (0)70 36 46 504 Email unpo@unpo.org Website www.unpo.org